

الجمعية العامة
الوثائق الرسمية
الدورة الحادية والسبعون
الملحق رقم ٥ دال

وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين
الفلسطينيين في الشرق الأدنى

التقرير المالي والبيانات المالية المراجعة

عن السنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥

وتقرير مجلس مراجعي الحسابات



الأمم المتحدة • نيويورك، ٢٠١٦



ملاحظة

تألف رموز وثائق الأمم المتحدة من حروف وأرقام. ويعني إيراد أحد هذه الرموز الإحالة إلى إحدى وثائق الأمم المتحدة.

ISSN 0251-8147

[٢٢ تموز/يوليه ٢٠١٥]

المحتويات

الصفحة	الفصل
٦	كتاب الإحالة
٧	الأول - تقرير مجلس مراجعي الحسابات عن البيانات المالية: رأي مراجعي الحسابات
٩	الثاني - التقرير المطول لمجلس مراجعي الحسابات
٩	موجز
١٥	ألف - الولاية والنطاق والمنهجية
١٧	باء - الاستنتاجات والتوصيات
١٧	١ - متابعة توصيات المجلس السابقة
١٧	٢ - استعراض مالي عام
٢٣	٣ - التزامات نهاية الخدمة، بما في ذلك التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة
٢٣	٤ - استعراض البيانات المالية
٢٤	٥ - الإدارة القائمة على النتائج
٢٥	٦ - إدارة الأسطول
٢٧	٧ - إدارة السفر
٢٨	٨ - إدارة المشتريات والعقود
٣٣	٩ - إدارة الموارد البشرية
٣٥	١٠ - إدارة برنامج الصحة

٣٦	إدارة البرامج والمشاريع	١١ -
٣٧	تكنولوجيا المعلومات والاتصالات	١٢ -
٤٥	إدارة خدمات الرقابة الداخلية	١٣ -
٤٦	إدارة التمويل البالغ الصغر	١٤ -
٥١	إفصاحات الإدارة	جيم -
٥١	شطب حسائر النقدية وحسابات القبض والممتلكات	١ -
٥١	المبالغ المدفوعة على سبيل الهبة	٢ -
٥١	حالات الغش والغش المفترض	٣ -
٥٢	شكر وتقدير	دال -
		المرفقات	
٥٤	حالة تنفيذ التوصيات للفترة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤	الأول -
٩٥	موجز الأصول المشطوبة	الثاني -
٩٦	المبالغ المدفوعة على سبيل الهبة التي أُبلغ المجلس بتقديمها في ما يتعلق بعام ٢٠١٥	الثالث -
٩٧	حالات الغش والغش المفترض التي أُبلغ بها المجلس في ما يتعلق بعام ٢٠١٥	الرابع -
٩٩	المصادقة على صحة البيانات المالية	الثالث -
١٠٠	التقرير المالي عن السنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥	الرابع -
١٠٠	مقدمة	ألف -
١٠٠	التحليل المالي وتحليل الميزانية	باء -
١١٥	تعزيز الشفافية والمساءلة	جيم -
١١٦	إدارة المخاطر المؤسسية والمالية	دال -
١١٧	المسؤولية	هاء -
١١٩	البيانات المالية للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥	الخامس
١١٩	بيان المركز المالي في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥	أولا -

١٢٠ ٢٠١٥	ثانيا - البيانات المالية للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥
		ثالثا - بيان التغيرات في صافي الأصول/حقوق الملكية للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥
١٢١ ٢٠١٥	
١٢٢ ٢٠١٥	رابعا - بيان التدفقات النقدية للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥
		خامسا - بيان المقارنة بين الميزانية والمبالغ الفعلية للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥
١٢٤ ٢٠١٥	
١٢٦ ٢٠١٥	ملاحظات على البيانات المالية لعام ٢٠١٥

كتاب الإحالة

رسالة مؤرخة ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٦ موجهة إلى رئيس الجمعية العامة من
رئيس مجلس مراجعي الحسابات

أتشرف بأن أحيل إليكم تقرير مجلس مراجعي الحسابات عن البيانات المالية لوكالة
الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى (الأونروا) المعدّة عن
السنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥.

(توقيع) موسى جمعة أسد
المراقب المالي والمراجع العام للحسابات
في جمهورية ترازيا الاتحادية
رئيس مجلس مراجعي الحسابات

الفصل الأول

تقرير مجلس مراجعي الحسابات عن البيانات المالية: رأي مراجعي الحسابات

قمنا بمراجعة البيانات المالية المرفقة التي أعدها وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى (الأونروا) عن السنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥، والتي تتألف من بيان المركز المالي (البيان الأول)، وبيان الأداء المالي (البيان الثاني)، وبيان التغيرات في صافي الأصول/حقوق الملكية (البيان الثالث)، وبيان التدفقات النقدية (البيان الرابع)، وبيان المقارنة بين المبالغ المدرجة في الميزانية والمبالغ الفعلية (البيان الخامس)، والملاحظات التفسيرية على البيانات المالية.

مسؤولية الإدارة عن البيانات المالية

تقع على عاتق المفوض العام للأونروا مسؤولية إعداد البيانات المالية وعرضها بشكل نزيه وفقاً للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام ومسؤولية فرض الضوابط الداخلية اللازمة، حسبما تراه الإدارة، لتيسير إعداد بيانات مالية خالية من الأخطاء الجوهرية، سواء أكانت ناتجة عن الغش أو الغلط.

مسؤولية مراجعي الحسابات

تتمثل مسؤوليتنا في إبداء الرأي في هذه البيانات المالية استناداً إلى مراجعتنا للحسابات. وقد أجرينا مراجعتنا للحسابات وفقاً للمعايير الدولية لمراجعة الحسابات، وتقتضي تلك المعايير منا الامتثال للمتطلبات الأخلاقية والتخطيط لإجراء مراجعة الحسابات وأدائها للتأكد بقدر معقول من خلو البيانات المالية من الأخطاء الجوهرية.

وتنطوي عملية مراجعة الحسابات على تنفيذ إجراءات من أجل الحصول على أدلة مستمدة من المراجعة بشأن صحة المبالغ وما يُكشف عنه في البيانات المالية. ويعتمد اختيار تلك الإجراءات على ما يرتبه مراجع الحسابات، وتشمل إجراء تقييم لاحتمالات احتواء البيانات المالية على أخطاء جوهرية سواء أكان ذلك بسبب الغش أو الغلط. ولدى تقييم تلك الاحتمالات، ينظر مراجع الحسابات في الضوابط الداخلية التي يعتمدها الكيان في إعداد البيانات المالية وعرضها بشكل نزيه، وذلك من أجل وضع إجراءات لمراجعة الحسابات تناسب الظروف القائمة وليس بغرض إبداء رأي في مدى فعالية الضوابط الداخلية المعمول بها في الكيان المذكور. وتتضمن عملية مراجعة الحسابات أيضاً تقييماً لدرجة ملاءمة

السياسات المحاسبية المتبعة ومدى معقولية التقديرات المحاسبية التي أعدتها الإدارة، إضافة إلى تقييم لعرض البيانات المالية عموماً.

ونرى أننا استقيناً من مراجعتنا للحسابات قدرأً كافياً من الأدلة الملائمة يمكننا من إبداء رأينا كمراجعين للحسابات.

الرأي

نرى أن البيانات المالية تقدم عرضاً نزيهاً من جميع الجوانب الجوهرية للمركز المالي للأونروا حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥ ولأداء الوكالة المالية وتدققها النقدية في السنة المنتهية في ذلك التاريخ، وذلك وفقاً للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام.

تقرير بشأن مقتضيات قانونية وتنظيمية أخرى

نرى كذلك أن معاملات الأونروا التي أحطنا بها علماً أو التي فحصناها في إطار مراجعتنا للحسابات كانت متسقة، من جميع النواحي الهامة، مع النظام المالي للأونروا ومع السند التشريعي.

ووفقاً للمادة السابعة من النظام المالي والقواعد المالية للأمم المتحدة والبند ١٢-٢ من النظام المالي للأونروا، أصدرنا أيضاً تقريراً مطولاً عن مراجعتنا لحسابات الأونروا.

(توقيع) موسى جمعة أسد
المراقب المالي والمراجع العام للحسابات
في جمهورية ترازيا الاتحادية
(كبير مراجعي الحسابات)

(توقيع) السير أمياس شارلز إدوارد مورس
المراقب المالي والمراجع العام للحسابات
في المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية

(توقيع) شاشي كانت شارما
المراجع العام للحسابات في الهند

٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٦

التقرير المطول لمجلس مراجعي الحسابات

موجز

توفر وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى (الأونروا) المساعدة والحماية لأكثر من خمسة ملايين لاجئ فلسطيني مسلحين بغية مساعدتهم على تحقيق إمكاناتهم كاملة في مجال التنمية البشرية. وتشغل الأونروا نحو ٣٠ ٨٩٠ موظفاً محلياً يعملون في ميادين عملياتها الخمسة في الأردن والجمهورية العربية السورية والضفة الغربية وغزة ولبنان، وكذلك في مقرها في عمان وغزة.

وتمول الأونروا في المقام الأول من التبرعات. وخلال عام ٢٠١٥، ورد مجموع المساهمات البالغ ١ ١٧٨,٧٣ مليون دولار من تبرعات بالغة ١ ١٣٠,٠٩ مليون دولار (٩٦ في المائة)، وبلغ مجموع المصروفات ما قدره ١ ٣٣٣,٧٧ مليون دولار.

وقام مجلس مراجعي الحسابات بمراجعة البيانات المالية واستعراض عمليات الأونروا للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥ وفقاً لقرار الجمعية العامة ٧٤ (د-١) وطبقاً للمعايير الدولية لمراجعة الحسابات. وأجريت مراجعة الحسابات من خلال فحص المعاملات والعمليات المالية في مقر الأونروا في عمان وفي مكاتبها الميدانية في الأردن والضفة الغربية ولبنان.

نطاق التقرير

يتناول هذا التقرير مسائل يرى المجلس أنه ينبغي توجيه انتباه الجمعية العامة إليها؛ وقد نوقش مع إدارة الأونروا التي ضمنت آراؤها في هذا التقرير على النحو المناسب.

وقد أجريت مراجعة الحسابات أساساً لتمكين المجلس من تكوين رأي عما إذا كانت البيانات المالية تعرض بتراهة المركز المالي للأونروا في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥ وأدائها المالي وتدققاتها النقدية للسنة المنتهية آنذاك، وذلك وفقاً للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام. وشملت مراجعة الحسابات استعراضاً عاماً للنظم المالية والضوابط الداخلية وفحصاً اختبارياً لسجلات المحاسبة وغيرها من الأدلة الداعمة إلى الحد الذي يعتبره المجلس ضرورياً لتكوين رأي بشأن البيانات المالية.

واستعرض المجلس أيضاً عمليات الأونروا بموجب البند ٧-٥ من النظام المالي والقواعد المالية للأمم المتحدة، الذي يحول المجلس الإدلاء بملاحظاته بشأن كفاءة الإجراءات المالية والنظام المحاسبي والضوابط المالية الداخلية وإدارة العمليات وسبل تدبيرها بصفة عامة. وبحث المجلس أربعة برامج رئيسية تضطلع بها الأونروا، وهي: برنامج الصحة؛ وبرنامج التعليم؛ وبرنامج الخدمات الغوثية والاجتماعية؛ وبرنامج تحسين البنى التحتية والمخيمات. ويتضمن التقرير أيضاً تعليقات مقتضبة عن حالة تنفيذ التوصيات المقدمة في السنة السابقة.

رأي مراجعي الحسابات

يرى مجلس مراجعي الحسابات أن البيانات المالية تعرض بشكل معقول، من جميع الجوانب الجوهرية، المركز المالي للأونروا في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥، وأدائها المالي وتدفعاتها النقدية في السنة المنتهية في ذلك التاريخ، وذلك وفقاً للمعايير المحاسبية الدولية.

وأبدى المجلس أيضاً رأياً محاسبياً مستقلاً غير مشفوع بتحفظ بشأن البيانات المالية لصندوق ادخار الموظفين المحليين في الأونروا، التي أعدت عن السنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥ ووفقاً للمعايير الدولية للإبلاغ المالي. وعلاوة على ذلك، أجرى المجلس مراجعةً حسابية سنوية لعمليات إدارة التمويل البالغ الصغر وأصدر رأياً غير مشفوع بتحفظ بشأن بيانها المالية عن السنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥.

الاستنتاج العام

لم يجد المجلس أية أخطاء جوهرية في عرض البيانات المالية للأونروا. ولكنه لا يزال، على غرار تقاريره السابقة، يلاحظ مشاكل مستمرة تتعلق بعدم موثوقية مصادر الإيرادات المتاحة للوكالة لكي تقوم بمهمتها الأساسية من أجل اللاجئين الفلسطينيين في ميادين عملياتها الخمسة وعدم إمكانية التنبؤ بتلك المصادر. وتعلق المجالات الأخرى التي تستوجب تدخل الإدارة فوراً من أجل تحسينها ما يلي: نظام التخطيط المركزي للموارد الجديد (المعروف باسم REACH)، والإدارة القائمة على النتائج، والجرد والمشتريات وإدارة العقود، وإدارة أسطول المركبات، وإدارة الموارد البشرية، وإدارة البرامج الصحية، وتكنولوجيا المعلومات والاتصالات. وقد أبرزت هذه المجالات الحاجة إلى الرقابة الداخلية الفعالة والرصد الفعلي للأنشطة المنجزة في المكاتب الميدانية والمقر لضمان قدر أكبر من الالتزام بالأنظمة والتعليمات الفنية التي تنظم عمليات الوكالة. ويرى المجلس أن أوجه القصور تلك لا بد من معالجتها على وجه السرعة من أجل ضمان كفاءة وفعالية تنفيذ ولاية الأونروا.

النتائج الرئيسية

حدد المجلس عدداً من المسائل التي يتعين على الإدارة النظر فيها من أجل تعزيز فعالية عمليات الأونروا. ويسلط المجلس الضوء بوجه خاص على النتائج الواردة أدناه.

استعراض مالي عام

الأداء المالي العام للأونروا

تُفتحت ميزانية الوكالة من مبلغ ٩٨٢,١٨ مليون دولار في البداية لتصبح ١,٠٨ مليون دولار، بينما بلغ مجموع المصروفات الفعلية ما قدره ٨٩٩ مليون دولار مما أسفر عن بقاء رصيد غير مستخدم بقيمة ١٨٣,٦٥ مليون دولار، يُعزى أساساً إلى أموال المشاريع. غير أن تذبذب الموارد الأساسية التي تدعم العمليات الأساسية وعدم القدرة على التنبؤ بتلك الموارد ظل مشكلة بالنسبة للوكالة. فخلال الفترة الممتدة من حزيران/يونيه إلى أيلول/سبتمبر ٢٠١٥ على سبيل المثال، سجلت الأونروا عجزاً قدره ١٠١ مليون دولار في ميزانيتها الأساسية، وهو ما هدد قدرتها على تقديم خدماتها. ولتن تدخلت الجهات المانحة للوكالة ومراقبوها^(١) لمعالجة الوضع، فإن الأونروا تواجه صعوبات مالية محتملة في المستقبل، لأن التوقعات المتعلقة بميزانيتها وموجوداتها النقدية لعام ٢٠١٦ لا تزال تتوقع عجزاً في الميزانية قدره ٨١,٣٠ مليون دولار.

وظل الوضع المالي العام للأونروا سليماً إلى غاية ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥ إذ تفوق الأصول المتداولة الخصوم المتداولة بمقدار ٢,٦٣ ضعف، وتبلغ نسبة مجموع الأصول إلى مجموع الخصوم ١,٢٤ مثل. ومع ذلك، ليس للوكالة احتياطات نقدية كافية لتغطية التزاماتها الحالية في إطار الميزانية البرنامجية (انظر الجدول ثانياً-٢). وبالنسبة للفترة قيد الاستعراض، بلغ مجموع الإيرادات ١ ٢١٢,٧٣ مليون دولار (١ ٣٤٢,١٩ مليون دولار في عام ٢٠١٤) وبلغ مجموع النفقات ١ ٣٣٣,٧٧ مليون دولار (١ ٢٩٨,٤٩ مليون دولار في عام ٢٠١٤)، وهو ما يمثل عجزاً لهذا العام قدره ١٢١,٠٥ دولار. ويعكس العجز الإجمالي عجزاً قدره ١٢٧,٦٤^(٢) مليون دولار في الميزانية البرنامجية، التي تمول الأنشطة الأساسية للوكالة. وختمت كافة الصناديق الأخرى السنة أيضاً بعجز باستثناء إدارة التمويل البالغ الصغر وصندوق المشاريع، اللذين ختما السنة بفائزين قدرهما ٠,٣٥ مليون دولار و ٩,٢٢ مليون دولار، على التوالي.

(١) دولة فلسطين والاتحاد الأوروبي وجامعة الدول العربية.

(٢) الملاحظة ٣٣ (الجزء الخاص بالإبلاغ المالي بحسب الصناديق).

وزاد العجز في الميزانية البرنامجية إلى حد كبير من ٣٠,٣٨ مليون دولار في ٢٠١٤ إلى ١٢٧,٦٤ مليون دولار، أي بزيادة قدرها ٣٢٠ في المائة. ويُعزى العجز في الميزانية البرنامجية أساساً إلى مبلغ قدره ١٥٨,١٦ مليون دولار، يشمل مصروفات متوقعة لترك الخدمة بمبلغ ١٠٦,٤٨ ملايين دولار للفترة ومصروفات غير نقدية، تشمل تكاليف انخفاض قيمة الدولار قدرها ٢٩,٩٦ مليون دولار، وخسارة متكبدة جراء التصرف في الأصول قدرها ٣,٢٦ ملايين دولار، واعتماد وشطب مبلغ ١٨,٣٦ مليون دولار وخسائر ناتجة عن اضمحلال القيمة قدرها ٠,١٠ مليون دولار. وزادت المصروفات المتوقعة لترك الخدمة^(٣) من ٣٥,١١ مليون دولار في ٢٠١٤ إلى ١٠٦,٤٨ دولار بسبب زيادة في معدل فائدة حساب التقاعد من ١١ في المائة إلى ١٢ في المائة من سنوات الانتهاء من الخدمة، وانخفاض في سعر الخصم من ٤,٧٥ في المائة إلى ٤,٣٢ في المائة لتتماشى مع تراجع سعر الفائدة على السندات الحكومية المطروحة في السوق.

الإدارة القائمة على النتائج

الافتقار إلى تقرير استعراض نتائج منتصف السنة لعام ٢٠١٥

بدأت الوكالة العمل بنهج استعراض نتائج منتصف السنة في عام ٢٠١٣ لاستكمال عملية الاستعراض السنوي المقررة من أجل المواءمة بين أفضل ممارسات الإدارة القائمة على النتائج من خلال المبادرة باستعراض أداء المؤسسة في المجالات الرئيسية وربط النتائج بالموارد المستخدمة. غير أن الأونروا لم تُعد تقرير استعراض نتائج منتصف السنة لعام ٢٠١٥. ويرى المجلس أن الافتقار إلى تقرير استعراض نتائج منتصف السنة يُحد من تقييم الإنجازات واستخدام الموارد المالية والنواتج، والمصاعب المصادفة والتدخلات المقررة للأشهر الستة التالية. وعزت الأونروا عدم إعداد تقرير استعراض نتائج منتصف السنة لعام ٢٠١٥ إلى كونها عكفت على إعداد وثائق تنفيذية من بينها الاستراتيجية المتوسطة الأجل للفترة ٢٠١٦-٢٠٢١ وخطط التنفيذ الخاصة بالمقر.

إدارة السفر

الافتقار إلى سياسة لشراء التذاكر قبل موعد السفر تتعلق بترتيبات حجز تذاكر السفر الجوي

لم تكن لدى الأونروا أي سياسة لشراء التذاكر قبل موعد السفر ونتيجة لذلك كان معظم التذاكر يُحجز في ما بين يوم واحد إلى خمسة أيام قبل موعد السفر. فعلى سبيل

(٣) تكلفة الفترة الحالية لحساب التزامات نهاية الخدمة المتوقعة في إطار خطة الاستحقاقات المحددة.

المثال، تبين للمجلس أن حجز ٢٢٢ (٥٨ في المائة) من بين ٣٨٣ من عينات تذاكر السفر الجوي قد تم بفترة تتراوح بين يوم واحد وخمسة أيام قبل مواعيد السفر، عندما كان من المرجح أن تكون أسعار التذاكر أعلى من التذاكر المحجوزة مقدماً. وبينما عزت الأونروا هذا الخلل إلى العملية الداخلية المطولة التي تستغرقها الموافقة على السفر، فإن المجلس يرى أن المشكلة الرئيسية هي الافتقار إلى سياسة موثقة لحجز التذاكر قبل موعد السفر تُسعف في توجيه وتبسيط عمليات موافقة الإدارة على إجراءات السفر.

تكنولوجيا المعلومات والاتصالات

الافتقار إلى استراتيجية لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات

لاحظ المجلس أن الأونروا ليست لديها أية استراتيجية لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات. فهذه الاستراتيجية تكتسي أهمية حاسمة لتحديد الرؤية والمهمة والأهداف في ما يتعلق بتكنولوجيا المعلومات والاتصالات، وكذلك البنية المؤسسية المتوخاة ورسم خريطة طريق لتحقيقها. وأوضحت الوكالة أن التركيز خلال السنوات الثلاث الماضية انصب على تنفيذ النظام المركزي لتخطيط الموارد، ولذلك لم توضع استراتيجية لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات، ولكنها بصدد إعداد التوجيه التنظيمي رقم ٢٦ (تشرين الأول/أكتوبر) المتعلق بتكنولوجيا المعلومات والاتصالات لتيسير صياغة الاستراتيجية. ويرى المجلس أن عدم وجود استراتيجية لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات يعرض الوكالة لمخاطر عدم تخصيص الميزانية والموارد الكافية اللازمة لدعم البنية التحتية ذات الصلة وكذلك التأخير في بناء قدرات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات الضرورية لدعم نواياها الاستراتيجية والاستجابة في الوقت المناسب للتحوُّل التنظيمي.

تدبير أمن تكنولوجيا المعلومات والاتصالات

تتوزع أنشطة أمن المعلومات في الأونروا على مختلف الموظفين في مجال تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، بدلا من تركُّزها ضمن مهام موظفي أمن تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، وذلك بغية إيلاء الاهتمام الوثيق من خلال برنامج لأمن المعلومات. وبالإضافة إلى ذلك، لم تقم الوكالة بتحديث سياستها لأمن المعلومات ولم تضع برنامجاً لأمن المعلومات أو تُسند المسؤولية لجهة أخرى عن أمن المعلومات. ويرى المجلس أن أوجه القصور هذه تعزى أساساً إلى عدم وجود إطار لتوجيه عملية وضع وإدامة برنامج شامل لأمن المعلومات وسياسة مُحدثة لأمن المعلومات، وأنها قد تخل بقدرة الوكالة على حماية نفسها من المخاطر المحدقة بأمن المعلومات.

رصد امتياز دخول نظام المعلومات والاتصالات

تتطلب مراقبة دخول نظام المعلومات والاتصالات استخدام حق الدخول المتميز ("المستخدم المتميز") إلى النطاق وتُمنح التطبيقات للموظفين المناسبين وتتولى الإدارة تسجيلها واستعراضها. ومع ذلك، تبين للمجلس أن الضوابط التالية المتعلقة بحسابات المستخدمين المتميزين لإدارة التمويل البالغ الصغر كانت منعدمة: (أ) استعراضات رسمية لسجلات التدقيق وعارض الأحداث للكشف عن أي فوارق في دخول الدليل النشط والتطبيق وقاعدة البيانات عن طريق الحسابات المتميزة؛ (ب) وموظفون مستقلون يعنون بأمن تكنولوجيا المعلومات والاتصالات لمراقبة أنشطة المستخدمين المتميزين من أفراد الأمن؛ (ج) وإجراءات لتوجيه استعراض الأنشطة المنجزة على جميع المستويات (النطاق، والشبكة، وبرمجيات وتطبيقات النظام). كما أن كلمات السر لحسابات مدير النظام لم تكن مؤمنة على النحو الواجب لدعم خطة تعاقب الموظفين. وهذه العيوب تزيد من خطر فقدان سلامة البيانات من جراء أي أنشطة غير مأذون بها.

التوصيات الرئيسية

أصدر المجلس عدة توصيات بناء على مراجعته للحسابات، ترد في متن التقرير. وتدعو التوصيات الرئيسية الأونروا إلى القيام بما يلي:

(أ) تصميم خطة عمل تمكن استعراض منتصف العام النتائج التقرير الصادر في الموعد المحدد، وناقش المشاركون في استعراض النتائج الاجتماع لدعم صنع القرارات الإدارية؛

(ب) '١' وضع سياسة للسفر تحدد ترتيبات حجز تذاكر الطيران؛ '٢' والنظر في سبل مواصلة تبسيط عمليات الموافقة المتعلقة بإدارة السفر بحيث تكتمل في غضون فترة زمنية معقولة؛

(ج) النظر في وضع استراتيجية لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات إلى جانب البنية المؤسسية وخريطة طريق لدعم الأهداف المتوخاة من عمل الأونروا؛

(د) '١' وضع برنامج شامل لأمن المعلومات؛ '٢' وتحديث سياسة أمن المعلومات؛ '٣' وإنشاء لجنة توجيهية لأمن المعلومات وإسناد المسؤولية عنه لكفالة أن تكون استراتيجيات أمن المعلومات متوائمة مع الأهداف المتوخاة من عمل الأونروا وتدعمها؛

(هـ) '١' الاحتفاظ بسجل لتتبع الأثر (سجلات التدقيق) ورصد حركات الحسابات الحساسة وتنفيذ عملية "تسجيل الخروج" بصفة دورية من قبل موظف أمن المعلومات أو شخص يتولى مسؤوليات مماثلة ويكون مستقلاً عن فريق تكنولوجيا المعلومات والاتصالات؛ '٢' وتحديد حسابات مديري النظم وتوثيقها رسمياً على جميع المستويات وضمان أن تكون كلمات السر الخاصة بهذه الحسابات مؤمنة بالشكل المناسب ويُحتفظ بها لدى إدارة الوكالة، على أن يُمنح إذن الدخول في إطار عملية رسمية.

حقائق أساسية	
عدد اللاجئين الفلسطينيين الذين تخدمهم الأونروا	أكثر من ٥ ملايين
عدد موظفي الأونروا المحليين	٣٠ ٨٩٠
عدد موظفي الأونروا الدوليين	٢١٨
تكلفة المشتريات في عام ٢٠١٥	٣٢٣,٩٦ مليون دولار
إنفاق ٥١٠,٧٢ ملايين دولار في برنامج التعليم في عام ٢٠١٥	٦٩٨ ٥٠٠ طالباً
توفر التعليم الابتدائي والثانوي في فلسطين	٦٩٢ مدرسة
مريض يزورون المراكز الصحية للأونروا سنوياً	٩,١٩ ملايين
مركزاً صحياً	١٤٣
المبلغ المنفق على معدات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات	١,١١ مليون دولار
	لعام ٢٠١٥

ألف - الولاية والنطاق والمنهجية

١ - أنشئت وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى (الأونروا). بموجب قرار الجمعية العامة ٣٠٢ (د-٤) المؤرخ ٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٤٩ وبدأ تشغيلها في ١ أيار/مايو ١٩٥٠. وهي هيئة فرعية تابعة للجمعية العامة في إطار منظومة الأمم المتحدة. والأونروا مكلفة بمساعدة اللاجئين الفلسطينيين على تحقيق إمكاناتهم كاملة في مجال التنمية البشرية بالرغم من الظروف الصعبة التي يعيشون في ظلها وبما يتسق مع الأهداف والمعايير المتفق عليها دولياً. وتُعد الأونروا أحد أكبر برامج الأمم المتحدة، إذ تقدم خدماتها إلى أكثر من خمسة ملايين لاجئ فلسطيني في قطاع غزة والضفة الغربية والأردن

ولبنان والجمهورية العربية السورية. وتعد الأونروا أيضاً واحدةً من أضخم أرباب العمل في الشرق الأوسط، حيث يعمل بها حوالي ٨٩٠ ٣٠ موظفاً، معظمهم من اللاجئين الفلسطينيين. وللأونروا ٦٩٢ مدرسة تستوعب قرابة ٦٩٨ ٥٠٠ طالباً ويعمل بها ١٧ ٨٦٢ موظفاً تعليمياً، ولها أيضاً ١٤٣ مركزاً صحياً في أنحاء المنطقة يستفيد من خدماتها أكثر من ٩,١٩ ملايين مريض سنوياً. كذلك تُقدم الأونروا المساعدة إلى نحو ٢٨٠ ٠٠٠ شخص من اللاجئين الأشد فقراً وضعفاً من ذوي الاحتياجات الخاصة، من قبيل الأشخاص ذوي الإعاقة.

٢ - وقام مجلس مراجعي الحسابات بمراجعة البيانات المالية للأونروا واستعرض عملياتها للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥ وفقاً لقرار الجمعية العامة ٧٤ (د-١). وقد تمت المراجعة وفقاً للبند ١٢-٢ من النظام المالي للأونروا والمعايير الدولية لمراجعة الحسابات. وتقتضي تلك المعايير من المجلس الامتثال للمتطلبات الأخلاقية والتخطيط لمراجعة الحسابات وأداءها على نحو يتيح التأكد بقدر معقول من خلو البيانات المالية من الأخطاء الجوهرية.

٣ - وأجريت مراجعة الحسابات في المقام الأول لتمكين المجلس من تكوين رأي عما إذا كانت البيانات المالية تقدم عرضاً نزيهاً لمركز الأونروا المالي في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥ ولأداء الوكالة المالي وتدققها النقدية عن السنة المنتهية في ذلك التاريخ، وفقاً للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام. وشمل ذلك تقييماً لما إذا كانت المصروفات المسجلة في البيانات المالية قد أنفقت للأغراض التي وافقت عليها هيئة الإدارة، وما إذا كان تصنيف الإيرادات والمصروفات وتسجيلها قد تمّ على نحو سليم وفقاً للنظام المالي للوكالة. وشملت المراجعة استعراضاً عاماً للنظم المالية والضوابط الداخلية وفحصاً اختياريّاً للسجلات المحاسبية وغيرها من المستندات الداعمة بالقدر الذي اعتبره المجلس ضرورياً لتكوين رأي عن البيانات المالية.

٤ - وبالإضافة إلى مراجعة البيانات المالية، أجرى المجلس عمليات استعراض لعمليات الأونروا وفقاً للبند ٧-٥ من النظام المالي والقواعد المالية للأمم المتحدة. وشملت المجالات المحددة المشمولة بالمراجعة إدارة الخزنة والنقدية، وإدارة برنامج التعليم، وإدارة برنامج الصحة، وإدارة الميزانية، وإدارة المشتريات والعقود، وإدارة الممتلكات، وإدارة برنامج الخدمات الغوثية والاجتماعية، وإدارة الموارد البشرية، وإدارة الأصول، وإدارة المشاريع والبرامج، والإدارة القائمة على النتائج، وتكنولوجيا المعلومات والاتصالات.

باء - الاستنتاجات والتوصيات

١ - متابعة توصيات المجلس السابقة

٥ - لاحظ المجلس أنه من بين التوصيات الصادرة في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤ والبالغ عددها ٧١ توصية، نفذت ٢٥ توصية (٣٦ في المائة) تنفيذاً كاملاً، وكانت ٣٧ توصية (٥٢ في المائة) لا تزال قيد التنفيذ، وأعيد تأكيد ٧ توصيات (١٠ في المائة)، بينما تجاوزت الأحداث توصية واحدة (١ في المائة)؛ ولم تنفذ توصية واحدة (١ في المائة). وعموماً، تبين من حالة التنفيذ أنه يتعين على الإدارة بذل المزيد من الجهود لتنفيذ معظم التوصيات، التي هي قيد التنفيذ. ويرى المجلس أن هذا يعتبر تحسناً بالمقارنة مع معدل التنفيذ السابق. وفي عام ٢٠١٣، كانت نسبة ٣ في المائة من التوصيات قد نفذت بالكامل؛ وكانت ٨٤ في المائة منها قيد التنفيذ؛ وتجاوزت الأحداث نسبة ٨ في المائة منها ولم تنفذ نسبة ٢ في المائة منها، وأعيد تأكيد ٣ في المائة. ويرد موجز التفاصيل المتعلقة بالإجراءات المتخذة بشأن التوصيات غير المنفذة حتى عام ٢٠١٤ في المرفق الأول.

٢ - استعراض مالي عام

٦ - خلال عام ٢٠١٥، أفادت الأونروا بأن مجموع إيراداتها بلغ ٢١٢,٧٣ مليون دولار (٣٤٢,١٩ مليون دولار في عام ٢٠١٤) ومجموع مصروفاتها ٣٣٣,٧٧ مليون دولار (٢٩٨,٤٩ مليون دولار في عام ٢٠١٤)، مما أسفر عن عجز قدره ١٢١,٠٤ مليون دولار.

٧ - وسجل الصندوق العام، الذي يمول الأنشطة الأساسية، إيرادات بلغت ٦٣٩,٠٥ مليون دولار (٦٣٧,١٨ مليون دولار في عام ٢٠١٤) ونفقات بلغت ٧٦٦,٦٩ مليون دولار (٦٦٧,٥٦ مليون دولار في عام ٢٠١٤)، مما أدى إلى عجز قدره ١٢٧,٦٤ مليون دولار (٣٠,٣٨ مليون دولار في عام ٢٠١٤). ويتضمن العجز المبلغ عنه في الصندوق العام مبلغ ١٥٨,١٦ مليون دولار، يشمل مصروفات لترك الخدمة متوقعة عن الفترة قدرها ١٠٦,٤٨ ملايين دولار، ومصروفات غير نقدية ناتجة عن الاستهلاك قدرها ٢٩,٩٦ مليون دولار، وخسائر متكبدة نتيجة التصرف في الأصول قدرها ٣,٢٦ ملايين دولار، ورصد مخصصات لتغطية الديون المشكوك في إمكانية تحصيلها قدرها ١٨,٣٦ مليون دولار، وخسائر ناتجة عن اضمحلال القيمة قدرها ٠,١٠ ملايين دولار. ويرد في الجدول الثاني-١ موجز للأداء المالي مصنفًا بحسب الصناديق.

الجدول الثاني - ١

الأداء المالي بحسب الصناديق

(بملايين دولارات الولايات المتحدة)

البيان	الأنشطة غير المخصصة	الأنشطة المخصصة				الصندوق العام	الإيرادات	
		الأرصدة المشتركة بين الصناديق	المشاريع	نداءات الطوارئ	إدارة التمويل البالغ الصغر			
المجموع		١٢١٢,٧٣	(٥٠,٦)	١٨٠,٣	٤١٨,٣١	٩,٥٧	١٦,١٠	٦٣٩,٠٥
		١٣٣٣,٧٧	(٥٠,٥٣)	١٧١,٠٨	٤١٨,٨٣	٩,٢٢	١٨,٤٨	٧٦٦,٦٩
		(١٢١,٠٤)	(٠,٠٧)	٩,٢٢	(٠,٥٢)	٠,٣٥	(٢,٣٨)	(١٢٧,٦٤) (العجز)

المصدر: البيانات المالية للأونروا لعام ٢٠١٥.


٨ - ويُعزى العجز البالغ ٢,٣٨ مليون دولار في الصناديق المقيدة الاستخدام والعجز البالغ ٠,٥٢ مليون دولار في نداءات الطوارئ في عام ٢٠١٥ إلى اختلافات في التوقيت من حيث الإقرار بالإيرادات والمصروفات التي أُقرت بواسطتها الإيرادات في السنة السابقة بينما كانت المشاريع قيد التنفيذ واحتُسبت مصروفاتها في عام ٢٠١٥.

تحليل الإيرادات

٩ - تشكل التبرعات جزءاً رئيسياً من إيرادات الوكالة. فخلال عام ٢٠١٥، وردت إلى الأونروا تبرعات بلغ مجموعها ١ ١٧٨,٧٣ مليون دولار (في عام ٢٠١٤، بلغت ١ ٣٢١,١٩ مليون دولار)، تضمنت تبرعات مقدمة من جهات مانحة مختلفة بلغ قدرها ١ ١٣٢,٧٨ مليون دولار (٩٦ في المائة) بالمقارنة مع مبلغ ١ ٢٧٦,٨٤ مليون دولار عام ٢٠١٤. أما المبلغ المتبقي وقدره ٤٥,٩٥ مليون دولار (٤٤,٣٤ مليون في عام ٢٠١٤)، أي ما يعادل نسبة ٤ في المائة، فقد ورد من المخصصات المرصودة لتغطية تكاليف الموظفين الدوليين في الميزانية العادية للأمم المتحدة ومن وكالات أخرى تابعة للأمم المتحدة. وبالمقارنة مع السنة السابقة، انخفضت التبرعات بمبلغ ١٤٦,٧٥ مليون دولار (١١ في المائة). ويعزى هذا الانخفاض إلى انخفاض التبرعات المخصصة لنداءات الطوارئ في عام ٢٠١٥ مقارنة بعام ٢٠١٤. وكان ارتفاع قيمة دولار الولايات المتحدة مقابل العملات الأخرى في عام ٢٠١٥ أيضاً سبب الانخفاض الحاصل في ما ورد من تبرعات بما يعادل

دولارات الولايات المتحدة خلال الفترة قيد الاستعراض. ويرد تفصيل الإيرادات في الشكل الوارد أدناه.

الشكل ثانياً- ١
التبرعات بحسب مصدر الدخل
(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)



المصدر: معلومات مستمدة من البيانات المالية للأونروا (الملاحظتان ٢٠ و ٢١).

تحليل المصروفات

١٠ - زاد مجموع المصروفات بمقدار ٣٥,٢٨ مليون دولار، من ٢٩٨,٤٩ مليون دولار في عام ٢٠١٤ إلى ٣٣٣,٧٧ مليون دولار في عام ٢٠١٥، أي بزيادة قدرها ٣ في المائة. وتُعزى الزيادة في المصروفات في المقام الأول إلى أموال النداءات الطارئة التي تلقاها الصندوق في نهاية عام ٢٠١٤ وأنفقت خلال عام ٢٠١٥.

١١ - وبلغت الأجور والمرتبات واستحقاقات الموظفين ما قدره ٧٠٩,٩٤ ملايين دولار (٦٥١,٥٠ مليون دولار في عام ٢٠١٤)، أي ما نسبته ٥٤ في المائة من مجموع المصروفات البالغ ٣٣٣,٧٧ مليون دولار، وهو ما يمثل جزءاً كبيراً من مصروفات الأونروا. ويشمل المبلغ عنه من الأجور والمرتبات واستحقاقات الموظفين تكاليف الموظفين المحليين البالغة ٥٩٩,٦٨ مليون دولار (٥٤٦,٦٥ مليون دولار في عام ٢٠١٤)، أي ما نسبته ٨٤,٤٧ في المائة وتكاليف الموظفين الدوليين البالغة ٤٥,١٥ مليون دولار (٤٣,٧٤ مليون دولار في

عام ٢٠١٤)، أي ما نسبته ٦,٣٦ في المائة. ويمثل الرصيد المتبقي اشتراكات الأونروا في صندوق ادخار الموظفين المحليين البالغة ٥٥,٥٣ مليون دولار (٥٢,٤٠ مليون دولار في عام ٢٠١٤)، أي ما نسبته ٧,٨٢ في المائة، والمصروفات المتعلقة بالصحة وقدرها ٩,٥٨ ملايين دولار (٨,٧١ ملايين دولار في عام ٢٠١٤)، أي ما نسبته ١,٣٥ في المائة.

بيان المركز المالي

صافي الأصول والاحتياطيات

١٢ - انخفض إجمالي صافي أصول/حقوق ملكية الوكالة بنسبة ٤٠ في المائة من الرصيد المعاد بيانه والبالغ ٣٢٨,٦٨ مليون دولار في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤ إلى ١٩٦,١٣ مليون دولار في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥. وشمل صافي الأصول/حقوق الملكية أرصدة صناديق قدرها ١٩١,٤ مليون دولار وأرصدة احتياطيات قدرها ٤,٧٣ مليون دولار. وانخفض احتياطي الوكالة بنسبة ٧٠,٩ في المائة من مبلغ قدره ١٦,٢٦ مليون دولار في عام ٢٠١٤ إلى مبلغ قدره ٤,٧٣ مليون دولار في عام ٢٠١٥. ويساور المجلس القلق من أن يزيد الانخفاض الكبير في صافي الأصول والاحتياطيات من خطر عجز الوكالة عن تقديم الخدمات إلى اللاجئين إذا تأخرت أموال الجهات المانحة.

النقدية ومكافئات النقدية

١٣ - تبين من بيان المركز المالي في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥ وجود رصيد نقدي قدره ٣٠٨,٧٨ ملايين دولار (٣٠٥,٤٥ مليون دولار في عام ٢٠١٤)، مما يمثل زيادة قدرها ٣,٣٣ مليون دولار (١,٠٩ في المائة). غير أنه من أصل ٣٠٨,٧٨ مليون دولار، لم يتوفر سوى مبلغ قدره ٤١,٧٦ مليون دولار (١٣,٥٢ في المائة) للميزانية البرنامجية، التي تمول العمليات الأساسية للوكالة، مما أوجد ضغطاً على موارد الوكالة المخصصة لهذه العمليات. وكان معظم الرصيد النقدي يتعلق بأموال المشاريع (٨٧,٨٣ مليون دولار، أي ٢٨,٤٤ في المائة) ونداءات الطوارئ (١٦٨,٦٧ مليون دولار، أي ٥٤,٦٢ في المائة)، في ما بلغ الرصيدان النقديان المتصلان بالأموال المقيدة الاستخدام وإدارة التمويل البالغ الصغر ١,٥٥ مليون دولار (٠,٥١ في المائة) و ٨,٩٨ ملايين دولار (٢,٩١ في المائة)، على التوالي. وعزت الأونروا الأرصدة الكبيرة لنداءات الطوارئ وصناديق المشاريع إلى تأخر ورود مساهمات الجهات المانحة لأنشطة عام ٢٠١٥، التي ستؤخذ في الحسبان في عام ٢٠١٦.

الحسابات المستحقة القبض

١٤ - انخفض رصيد الحسابات المستحقة القبض محصوماً منها المخصصات بمبلغ قدره ٨,٣٨ ملايين دولار، من ٤٢,١٦ مليون دولار في عام ٢٠١٤ إلى ٣٣,٧٧ مليون دولار في عام ٢٠١٥. ومن أصل رصيد الحسابات المستحقة القبض البالغ ٣٣,٧٧ مليون دولار، يمثل مبلغ ٢٢,١٢ مليون دولار (٦٥ في المائة) مبالغ ضريبة القيمة المضافة المستحقة القبض. والجزء الكبير من مبالغ ضريبة القيمة المضافة المستحقة القبض وقدره ٢٢,١٢ مليون دولار (٩٠,٣٨ في المائة) مستحق على السلطة الفلسطينية، وقد تراكم لمدة ٢٠ سنة، في حين أن الرصيدين المتبقين البالغين ١,٦٦ مليون دولار (٧,٥٢ في المائة) و ٠,٤٦ مليون دولار (٢,١٠ في المائة) مستحقان على حكومتَي إسرائيل ولبنان، على التوالي. ولا يزال الحوار جارياً بين الأونروا والسلطة الفلسطينية بشأن إمكانية استرداد مبالغ ضريبة القيمة المضافة المستحقة القبض.

المخزونات

١٥ - استجابة لتوصية المجلس بشأن ضرورة إعادة تصنيف الأصناف غير المخزنية بأهما مدرجة وفق المعيار رقم ١٢ من المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام، أعادت الأونروا تصنيف الأصناف غير المدرجة في إطار الانتقال إلى النظام المركزي الجديد لتخطيط الموارد (المعروف باسم REACH). وكان الغرض من التغييرات التي أُدخلت هو تحسين وضوح جميع الأصناف المشتراة من حيث الكمية والقيمة، ومن ثم تعزيز المساءلة، وتتبع الاستهلاك تحقيقاً لأغراض التحليل الاستراتيجي للاستعانة بالمصادر وتكامل التطبيقات لإدارة المخزون بدقة في جميع المستودعات والمواقع المتعددة. وقد أدت إعادة التصنيف إلى تحقيق زيادة في الرصيد الافتتاحي للمخزونة قدرها ١٠,٨٠ ملايين دولار، من ٨٥,٥٦ مليون دولار إلى ٩٦,٣٦ مليون دولار.

الحسابات المستحقة الدفع والاستحقاقات

١٦ - انخفضت الحسابات المستحقة الدفع والمستحقات بنسبة ٢٢,٢٥ في المائة، وذلك من ٨٦,٥٥ مليون دولار المبلغ عنه في عام ٢٠١٤ إلى ٦٧,٢٩ مليون دولار في عام ٢٠١٥. ويعزى النقصان في الحسابات المستحقة الدفع والمستحقات أساساً إلى دفع الاشتراكات المستحقة في الوقت المناسب إلى صندوق الادخار ودفع المرتبات المستحقة في الوقت المناسب وإلى مصروفات أخرى.

تحليل النسب

١٧ - يتضمن الجدول ثانياً-٢ النسب المالية الرئيسية المستمدة من البيانات المالية، ولا سيما من بياني المركز المالي والأداء المالي.

الجدول ثانياً-٢

نسب المؤشرات المالية الرئيسية

النسبة	عام ٢٠١٤ (جميع الصناديق)	الميزانية البرنامجية عام ٢٠١٥ (جميع الصناديق)	عام ٢٠١٥ (جميع الصناديق)
المبالغ النقدية/مجموع الأصول ^(١)	٠,٣١	٠,٠٧	٠,٣٠
النسبة الحالية (الأصول الجارية إلى الخصوم الجارية) ^(٢)	٣,١٠	٠,٦٥	٢,٦٣
نسبة النقدية (المبالغ النقدية + الاستثمارات القصيرة الأجل/الخصوم الجارية) ^(٣)	١,٨٣	٠,٢٦	١,٥٦
مجموع الأصول/مجموع الخصوم ^(٤)	١,٤٨	٠,٧٣	١,٢٤
نسبة السيولة السريعة ^(٥) (المبالغ النقدية + الاستثمارات قصيرة الأجل + الحسابات مستحقة القبض: الخصوم المتداولة)	٢,٠٩	٠,٤٦	١,٧٤
نسبة فترة الوقاية (الأيام) ^(٦) (الأصول المتداولة/مجموع المصروفات)	١٤٥,٠٢	٥٠,٣٤	١٤١,٨٩

- (أ) يدل ارتفاع النسبة (١ وما فوقها) على سلامة الوضع المالي للوكالة.
- (ب) يشير ارتفاع النسبة (١ وما فوقها) إلى قدرة الكيان على دفع خصومه القصيرة الأجل.
- (ج) يعكس انخفاض النسبة عن ١ عدم كفاية النقدية لتسوية الخصوم المتداولة.
- (د) يمثل ارتفاع النسبة (١ فما فوق) مؤشراً جيداً على الملاءة المالية.
- (هـ) تشكل نسبة السيولة العالية مؤشراً جيداً على الملاءة المالية، فكلما ارتفعت النسبة كان ذلك أفضل (الفقرة ١ أعلاه).
- (و) يمثل عدد الأيام الذي يفوق ٣٠ يوماً مؤشراً إيجابياً.

١٨ - بينت النسب المالية الكلية في نهاية السنة المالية قدرة الوكالة على الوفاء بخصومها المتداولة المستحقة. غير أن نسبة النقدية إلى الخصوم المتداولة في ما يتعلق بالميزانية البرنامجية، التي تمول الأنشطة الأساسية للوكالة، بلغت ٠,٢٦، مما يشير إلى أن الوكالة لم تكن تملك النقدية الكافية لتمويل خصومها المتداولة الأساسية عندما تصبح مستحقة. وإضافة إلى ذلك، لم تبلغ الأصول المتداولة الموجودة في الميزانية العامة سوى نسبة ٠,٦٥ لتمويل كل دولار من دينها غير المسدد، أما في ما يتعلق بنسبة السيولة السريعة، فلم يكن لدى الوكالة سوى ٠,٤٦ دولار لتغطية الخصوم المتداولة الفورية، التي تقل عن مؤشر العتبة العادي ١.

٣ - التزامات نهاية الخدمة، بما في ذلك التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة

١٩ - أخذت التزامات نهاية الخدمة، بما فيها التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة، تنمو باطراد منذ عام ٢٠١٢ (انظر الجدول الثاني-٣)، رغم أن الأونروا لا تمول هذه الالتزامات. وفي نهاية عام ٢٠١٥، أبلغت الأونروا عن وجود التزام غير ممول متعلق باستحقاقات نهاية الخدمة للموظفين المحليين بلغ ٦٥٠,٠٠٤ مليون دولار، وهو ما يمثل زيادة قدرها ١٢٥,٥٠ مليون دولار (أي نسبة ٢٤ في المائة) مقارنة بالعام السابق. وعُزيت هذه الزيادة أساساً إلى عوامل مثل التغير في النسبة المئوية لحساب التزامات نهاية الخدمة من ١١ إلى ١٢ في المائة من سنوات الخدمة المستكملة اعتباراً من عام ٢٠١٥؛ وتنقيح معدل الخصم من ٤,٧٥ إلى ٤,٣٢ في المائة ليعكس الانخفاض في سعر الفائدة على سندات حكومة الولايات المتحدة وسندات الشركات الطويلة الأجل ومعامل التسوية على أساس سعر العملات لتعويض انخفاض قيمة دولار الولايات المتحدة مقابل الشاقل الإسرائيلي.

الجدول الثاني-٣

اتجاه التزامات نهاية الخدمة للموظفين المحليين

السنة	المبلغ (بالآلاف دولارات الولايات المتحدة)	الزيادة السنوية (نسبة مئوية)
٢٠١٢	٤٦٣ ٠١٨	-
٢٠١٣	٤٩١ ٧١٧	٦
٢٠١٤	٥٢٤ ٥٤٠	٧
٢٠١٥	٦٥٠ ٠٣٥	٢٤

المصدر: الملاحظة ١٥ على البيانات المالية للأونروا لسنة ٢٠١٥.

٤ - استعراض البيانات المالية

الحاجة إلى إعادة النظر في السياسة العامة المتعلقة بالمخصصات المرصودة لمبالغ ضريبة القيمة المضافة المستحقة القبض والحسابات المستحقة القبض

٢٠ - تبين الملاحظة ٧-٢ على البيانات المالية أن المخصصات المرصودة لمبالغ ضريبة القيمة المضافة المستحقة القبض والحسابات المستحقة القبض عبارة عن مبالغ مقدرة بناء على تحليل التقادم الزمني للمبالغ غير المسددة في تاريخ الإبلاغ، وقد حُسبت هذه المخصصات على أساس الخبرات السابقة ورجحان احتمالات تحصيل المبالغ غير المسددة على مدى الفترات المحددة. وبالمثل، تقتضي السياسة رقم ١٦ من سياسة الإبلاغ المالي في الوكالة (الفقرة ١٦)

أن تأخذ الوكالة في الاعتبار المخاطر وأوجه الغموض التي تكتنف لا محالة العديد من المناسبات والظروف في التوصل إلى أفضل تقدير لأي مبلغ مخصص.

٢١ - وفي ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥، أفادت الأونروا أن إجمالي مبالغ ضريبة القيمة المضافة المستحقة القبض بالغ ١٠٤,٦١ مليون دولار والذي كان منه مبلغ ١٠٠,٦٠ مليون دولار (٦٩,١٦ في المائة) مستحق القبض من السلطة الفلسطينية وظل معلقاً لفترة تتراوح بين سنة واحدة و ٢٠ سنة. ووصلت قيمة الاعتماد الإجمالي لمبالغ ضريبة القيمة المضافة المستحقة القبض والمشكوك في إمكانية تحصيلها ٨٢,٤٩ مليون دولار، تعلق منها مبلغ قدره ٨٢,١٦ مليون دولار (٩٩,٦ في المائة) بضريبة القيمة المضافة المستحقة القبض من السلطة الفلسطينية. ونوه المجلس إلى أن الأونروا لا ترصد اعتماداً لمبالغ ضريبة القيمة المضافة المستحقة القبض بعد مدة تقل عن سنتين على الرغم من التجارب السابقة المتعلقة بعدم استرداد ضريبة القيمة المضافة المستحقة القبض من السلطة الفلسطينية^(٤).

٢٢ - ويرى المجلس أن على الأونروا إعادة النظر في السياسة الحالية المطبقة لرصد اعتمادات الديون المشكوك في تحصيلها لمبالغ ضريبة القيمة المضافة المستحقة القبض منذ زمن طويل بحيث تراعى مبالغ ضريبة القيمة المضافة المستحقة القبض بعد مدة تتراوح من سنة واحدة إلى سنتين لكي تعرض بنزاهة الأرقام المبلغ عنها في البيانات المالية الوضع المالي للكيان في ما يتعلق بمبالغ ضريبة القيمة المضافة المستحقة القبض.

٢٣ - ووافقت الأونروا على توصية المجلس باستعراض السياسة المتعلقة باستحداث اعتمادات للديون المشكوك في تحصيلها والمتعلقة بمبالغ ضريبة القيمة المضافة المستحقة القبض منذ وقت طويل على أساس التجربة السابقة واحتمال التحصيل لبلوغ أفضل التقديرات وعرضها بنزاهة.

٥ - الإدارة القائمة على النتائج

الافتقار إلى تقرير استعراض نتائج منتصف السنة لعام ٢٠١٥

٢٤ - بدأت الوكالة العمل بنهج استعراض نتائج منتصف السنة في عام ٢٠١٣ لاستكمال عملية الاستعراض السنوي المقررة. والغرض من عمليات استعراض النتائج هو الموازنة بين أفضل ممارسات الإدارة القائمة على النتائج من خلال المبادرة باستعراض أداء المؤسسة في

(٤) ترصد الأونروا نسبة ٥٠ في المائة لمبالغ ضريبة القيمة المضافة التي تظل غير محصلة لفترة تمتد من سنتين إلى ثلاث سنوات ونسبة ١٠٠ في المائة لمبالغ ضريبة القيمة المضافة التي تظل غير مسددة لفترة تزيد على ثلاث سنوات.

المجالات الرئيسية وربط النتائج بالموارد المستخدمة. ويعد استعراض نتائج منتصف السنة بمثابة آلية لموظفي الإدارة التنفيذية وللموظفين رئيسيين آخرين أنشئت لتقييم التقدم المحرز في تنفيذ خطط السنيتين، واستعراض الافتراضات المبنية على الظروف المحلية، ومخاطر التحديث والموافقة على التعديلات المقترح إدخالها على الإنجازات المقررة، واستعراض البيئة التشغيلية التي تؤثر على تحقيق النتائج البرنامجية واستعراض الحالة العامة للتقدم نحو بلوغ أهداف التنمية البشرية للاجئين الذين تخدمهم الأونروا.

٢٥ - ومع ذلك، لاحظ المجلس أن الأونروا لم تقدم تقرير استعراض نتائج منتصف السنة لعام ٢٠١٥ رغم ما يكتسبه من أهمية في تقييم مستوى الإنجازات المحققة والموارد المالية المستخدمة؛ والنواتج، والتحديات المصادفة والتدخلات المقررة للأشهر الستة المقبلة. وتبين للمجلس أن آخر تقرير لاستعراض النتائج الأخير قد صدر في عام ٢٠١٤. وعزت الأونروا عدم تقديم تقرير استعراض نتائج منتصف السنة لعام ٢٠١٥ إلى عكف الوكالة على إعداد وثائق تنفيذية من بينها الاستراتيجية المتوسطة الأجل للفترة ٢٠١٦-٢٠٢١ وخطط التنفيذ الخاصة بالمقر. وأوضحت الأونروا أنها ستؤكد بوجه خاص على تقديم تقارير نصف سنوية تكون بمثابة وسيلة لتحسين الإنفاذ والامتثال في ما يتعلق بمهمة التخطيط أثناء تنفيذ عملية التخطيط في عام ٢٠١٦.

٢٦ - ولاحظ المجلس المبادرات الإدارية ولكنه ما زال قلقاً لأنه يجدر أن تولى الأولوية لإعداد تقارير استعراض نتائج منتصف السنة لأن عدم إعدادها قد ينهي الإدارة عن إجراء تقييم سليم لمستوى الإنجازات المحققة، والموارد المالية المستخدمة؛ والنواتج، والتحديات المصادفة والتدخلات المقررة للأشهر الستة المقبلة.

٢٧ - ووافقت الأونروا على توصية المجلس بوضع خطة عمل من شأنها أن تمكن من إصدار التقرير نصف السنوي لاستعراض النتائج في الموعد المحدد، ومناقشته في اجتماع المشاركين في استعراض النتائج لدعم عملية اتخاذ القرارات الإدارية.

٦ - إدارة الأسطول

عيوب نظام مراقبة حركة السيارات

٢٨ - بدأت الوكالة في تشغيل نظم مراقبة حركة السيارات بهدف رصد وتسجيل استخدام أسطول المركبات. ويتميز هذا النظام بالاحتفاظ بسجلات عمليات أسطول المركبات وإصدار التقارير في نهاية المطاف عن استهلاك الوقود والمسافة المقطوعة بالأميال وكذلك عن تكلفة الصيانة. وتستفيد الإدارة من التقارير الصادرة عن هذا النظام لاتخاذ

قراراتها بشأن إدارة الأسطول. ولكن المجلس لاحظ العيوب المبينة أدناه في ما يتعلق باستخدام نظام مراقبة حركة السيارات، والتي تستلزم تدخل الإدارة لمواصلة تحسين النظام وتحقيق استخدامه الأمثل.

٢٩ - في مكتب غزة الميداني: يُشغل المكتب الميداني أسطولاً يتألف من ٥٣٢ مركبة باستخدام نظام مراقبة حركة السيارات الذي يتضمن عدداً من أجهزة المراقبة مثل جهاز لقراءة البطاقات الإلكترونية، وجهاز مرسل مستجيب، وهوائي ومودم لتيسير عمل النظام بأسره. وعلاوة على ذلك، يمتلك هذا النظام برنامجاً يمكنه تلقائياً من تسجيل الوقود الوارد من نظام الضخ ومن إعداد تحليل لاستهلاك الوقود. بيد أن النظام الحالي لمراقبة حركة السيارات لا يتوافق ولا يتفاعل مع نظم الضخ السائدة في محطات الوقود، مما يعني أن الوكالة مضطرة لاستخدام جدول بيانات لتحميل بيانات استهلاك الوقود يدوياً في نظام مراقبة حركة السيارات. وهذه الممارسة تتعارض مع الهدف المرجو من النظام وهو التسجيل التلقائي لاستهلاك الوقود، وتُعرض المكتب الميداني لخطر إعداد تقارير غير مكتملة بسبب الأخطاء البشرية.

٣٠ - في مكتب الأردن الميداني: يُشغل المكتب الميداني أسطولاً يتألف من ١٨٨ مركبة مسجّرة لخدمة كل من المقر في عمان ومكتب الأردن الميداني ويستخدم نظام مراقبة حركة السيارات لأسطول مركباته. ولا يوجد أي اتفاق لمستوى الخدمات مبرم بين شعبة خدمات إدارة نظم المعلومات وشعبة المشتريات واللوجستيات لضمان أن تدعم إدارة نظم المعلومات نظام مراقبة حركة السيارات وتحافظ عليه. وقد يؤدي عدم وجود اتفاق من هذا القبيل إلى تعطل نظام مراقبة حركة السيارات لأن قسم النقل واللوجستيات قد لا يكون قادراً على توفير الدعم التقني اللازم لضمان فعالية وكفاءة استعادة الخدمات الرئيسية في حالة حدوث أي خلل كبير في النظام.

٣١ - وفي ما يتعلق بالعيوب المشار إليها في مكتب غزة الميداني، علم المجلس أنه من الضروري تثبيت المزيد من العناصر اللينة والصلبة في كل من محطات الوقود والسيارات لجعل نظام الضخ متوائماً مع النظام القائم لمراقبة حركة السيارات. وذكرت الأونروا أيضاً أن شعبة خدمات إدارة نظم المعلومات تضع حالياً اللمسات الأخيرة على وثيقة سياسة الإطار الإداري التي من المتوقع أن تصبح جاهزة في الربع الثالث من عام ٢٠١٦، وسيكون لديها برنامج للدعم واتفاق لمستوى الخدمات في ما يتعلق بجميع نظم تكنولوجيا المعلومات والاتصالات لشعبة المشتريات واللوجستيات، بما في ذلك نظام مراقبة حركة السيارات.

٣٢ - ووافقت الأونروا على توصية المجلس بأن (أ) توائم بين نظم الضخ المستخدمة في محطات الوقود ونظم مراقبة حركة السيارات في مكتب غزة الميداني لتحقيق الفوائد المرجوة من النظام، بما في ذلك تسجيل المعاملات اليومية لتزويد المركبات بالوقود باستخدام الحاسوب؛ (ب) وإبرام اتفاق لمستوى الخدمات بين شعبة خدمات إدارة نظم المعلومات وشعبة المشتريات واللوجستيات لضمان توفير الدعم اللازم لنظام مراقبة حركة السيارات في جميع المكاتب الميدانية.

٧ - إدارة السفر

الافتقار إلى إدارة مركزية لتدبير تكاليف تذاكر السفر الجوي وسياسة لشراء التذاكر قبل موعد السفر

٣٣ - أنشأت الأونروا نظام إدارة السفر^(٥) لتسجيل ورصد جميع المعلومات المتعلقة بتفاصيل عملية إصدار تذاكر الطيران مثل التكلفة والفاتورة وتاريخ السفر ومسار الرحلة ووكيل السفر ونوع التذكرة. وهذا الأمر خطوة إيجابية نحو الحد من تكاليف السفر عن طريق الرصد واتخاذ الإجراءات الفورية. ولكن المجلس لاحظ أن الأونروا لم تطبق نظام إدارة السفر في المكاتب الميدانية، وأن ذلك أدى إلى عدم وقوف الوكالة على تكاليف تذاكر الطيران التي تشتريها المكاتب الميدانية مباشرة. وبدلاً من ذلك، تقدّم هذه المعلومات إلى المقر في جدول بيانات منفصل لمواصلة عملية التجهيز التي تكون عرضة للأخطاء البشرية وتحتوي على تناقضات من مكتب ميداني لآخر.

٣٤ - فعلى سبيل المثال، لم تتضمن بيانات تذاكر الطيران لعام ٢٠١٥ الواردة من المكتب الميداني في الجمهورية العربية السورية إلا تاريخ الحجز واسم الخطوط الجوية وأسماء الموظفين، بينما كانت المعلومات الأخرى المطلوبة في النظام مفقودة^(٦). وبينت الأونروا أن العمل جارٍ لتنفيذ المبادرة التي ترمي إلى البدء بتعميم تطبيق النظام على المكاتب الميدانية بحلول عام ٢٠١٦.

٣٥ - وبالإضافة إلى ذلك، تبين للمجلس أن الأونروا ليس لديها سياسة لشراء التذاكر قبل موعد السفر مسبقاً، مما أدى في نهاية المطاف إلى عدم حجز معظم التذاكر إلا قبل فترة قصيرة من مواعيد السفر. وعلى سبيل المثال، تبين للمجلس أن حجز ٢٢٢ (٥٨ في المائة)

(٥) أنشئ على سبيل التجربة في المقر الكائن في عمان.

(٦) لم تكشف البيانات المتعلقة بالمكتب الميداني في الجمهورية العربية السورية عن تكلفة تذاكر السفر جواً ولا عن عدد التذاكر وأرقام الفواتير.

تذكرة من تذاكر الطيران، الذي كلف مبلغاً وصل إلى ٦٨٨ ١١٤ دولار من دولارات الولايات المتحدة من أصل ٣٨٣ نموذجاً لتذاكر طيران، قد تم بفترة تتراوح بين يوم واحد وخمسة أيام قبل مواعيد السفر، عندما كان من المرجح أن تكون أسعار التذاكر أعلى من التذاكر المحجوزة مقدماً^(٧). وبينما عزت الأونروا هذا الخلل إلى العملية الداخلية المطولة التي تستغرقها الموافقة على السفر، فإن المجلس يرى أن المشكلة الرئيسية هي الافتقار إلى سياسة موثقة لحجز التذاكر قبل موعد السفر تُسعف في توجيهه وتبسيط عمليات موافقة الإدارة على إجراءات السفر.

٣٦ - ووافقت الأونروا على توصية المجلس بما يلي: (أ) أن تسرع عملية البدء بتطبيق نظام إدارة السفر في المكاتب الميدانية لتعزيز كفاءة تسجيل ورصد تكاليف السفر الجوي وتعزيز الاتساق في تسجيل معلومات تذاكر الطيران؛ (ب) وأن تضع سياسة لإدارة السفر تحدد ترتيب حجز تذاكر السفر جواً؛ (ج) وأن تبسط عملية إقرار الإجراءات في ما يتعلق بنظام إدارة السفر بحيث تنجز في غضون فترة زمنية معقولة.

٨ - إدارة المشتريات والعقود

إدارة عقود التأمين على المركبات

٣٧ - أبرمت الأونروا عقداً في ٦ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٣ لتأمين ٤٧٢ ١ من مركبات الوكالة (بتكلفة قدرها ٩٦٠ ٦٣٢ دولار) انتهى في ٣١ آب/أغسطس ٢٠١٤. ووفقاً للمادة ٣-١ من العقد، يصبح العقد نافذاً لدى التوقيع عليه مع احتمال أن يحدد تاريخ لاحق للنفاد.

٣٨ - وجددت الأونروا العقد لفترة تمتد من تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٤ إلى آب/أغسطس ٢٠١٥، ثم لفترة تمتد من ١ أيلول/سبتمبر ٢٠١٥ إلى ٣١ آب/أغسطس ٢٠١٦. وتبين للمجلس في كلتا الحالتين أن العقد لم يجدد من خلال عروض تنافسية ولم يسبقه تقييم لأداء البائعين وفق ما يقتضيه الفصل ١٢-٤ من دليل مشتريات الأونروا (٢٠١٢). وعلاوة على ذلك، وقّع العقد في ١٤ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٥ رغم أن مدة سريان العقد السابق قد انتهت منذ ٣١ آب/أغسطس ٢٠١٥، مما يمثل تأخيراً مدته ٤٤ يوماً. وبالإضافة إلى ذلك، قُدمت في ٢٩ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٥ سندات لضمان حسن الأداء تعادل

(٧) وفقاً لما جاء في بحث أجراه معهد إدارة شؤون السفر التابع لشركة Carlson Wagonlit Travel (2007)، قد تقل تكلفة التذاكر المشتراة قبل ١٤ يوماً من موعد السفر بنسبة ٥٠ في المائة عن تكلفة شرائها قبل ثلاثة أيام أو أقل من تاريخ المغادرة.

قيمتها ما نسبته ٢٠ في المائة من الأقساط المدفوعة بعد تمديد العقد، خلافاً للشرط الوارد في المادة ١-١-٢٠ التي تُلزم بتقديم ضمان الأداء قبل التوقيع على العقد.

٣٩ - ويساور المجلس القلق لأن التأخر في توقيع العقد ربما يضعف الوضع القانوني للكيان في حالات المنازعات التعاقدية (قد لا يُقدم للوكالة تعويض في حال تلف المركبات أو سرقتهما) ولأن التأخر في تقديم ضمان الأداء يزيد من احتمال خسارة التعويض النقدي في حالة حدوث خلل أو تقصير من جانب الجهة مقدّمة الخدمات. ويرى المجلس أيضاً أنه لا يمكن للكيان أن يستفيد على النحو الأمثل من موارد الشراء بالحصول على أرخص الأسعار وأفضل الشروط. بموجب العقد نظراً لعدم وجود عروض تنافسية.

٤٠ - ووافقت الأونروا على توصية المجلس بأن تكفل ما يلي: (أ) توقيع عقد التأمين في الوقت المناسب قبل انتهاء صلاحيته؛ (ب) وأن يسبق تمديد عقود التأمين في المستقبل تقييم لأداء الموردّ حسبما يقتضيه الفصل ١٢-٤ من دليل مشتريات الأونروا (٢٠١٢)؛ (ج) وأن تطرح مناقصة تنافسية في عام ٢٠١٦ للحصول على شروط وأسعار تنافسية للتأمين على المركبات.

عدم تزويد الموردين غير الناجحين بآراء تعقيبية

٤١ - يقتضي الفصل ٩-٣-١-١ من دليل مشتريات الأونروا (٢٠١٢) إبلاغ الموردين خطياً بجميع العقود التي تزيد قيمتها على ١٠٠.٠٠٠ دولار وتحميل معلومات العقود الممنوحة في الموقع الشبكي للوكالة. غير أن المجلس لم يعثر من استعراض سبعة عقود تبلغ قيمتها ٣,٢٧ ملايين دولار على أدلة موثقة تؤكد تقديم آراء تعقيبية إلى مقدمي العطاءات غير الفائزين بالعقود، على النحو المطلوب في دليل المشتريات.

٤٢ - وعلم المجلس أن قسم النقل واللوجستيات لم يبلغ في كثير من الأحيان الموردين بآرائه التعقيبية بسبب ما يواجهه القسم من نقص في الموظفين ومن أعباء عمل ثقيلة. وبالإضافة إلى ذلك، أوضحت الأونروا أن الوكالة طبقت في عام ٢٠١٦ برمجية المناقصة الإلكترونية (in-Tend) التي تتضمن تقديم آراء تعقيبية آلية إلى مقدمي العروض ممن قُبلت أو لم تُقبل عروضهم على حد سواء. وسيعزز النظام الجديد ليشمل جميع المشتريات والعقود الجديدة للمقر في عمان، وذلك بوضع خطة لإدراج جميع المجالات في الربع الأخير من عام ٢٠١٦ وفي الربع الأول من عام ٢٠١٧.

٤٣ - ويرى المجلس أن عدم تزويد الموردين غير الفائزين بالعروض آراء تعقيبية يمكن أن يمس بسمعة الوكالة من حيث التقييم المنصف ويحد من مستوى الشفافية في عملية الشراء.

وهذا القصور يقلل أيضاً من ثقة مقدمي العروض عندما يتقدمون لعروض مقبلة ويؤثر على مستوى المنافسة.

٤٤ - ويوصي المجلس الأونروا بأن تعجل بتطبيق برمجية المناقصة الإلكترونية في جميع المكاتب الميدانية وفي المقر لضمان إصدار الآراء التعقيبية وإبلاغها للموردين غير الفائزين بالعروض، تعزيزاً للشفافية في عملية الشراء.

عدم كفاية مبررات الإعفاءات

٤٥ - يحدد الفصل ٥-٤-١ (الفقرتان ١ و ٣) من دليل مشتريات الأونروا (٢٠١٢) الظروف التي يكون من المقبول فيها منح إعفاءات في عملية الشراء التنافسية وإذا كانت الإعفاءات لازمة، فإنه ينبغي تسجيلها بشكل صحيح للرجوع إليها في المستقبل. وقد انتقى المجلس عينة تألفت من ١٠ ملفات مناقصة من أصل ١٧ ملف مناقصة مُنحت إعفاءات أذن فيها بتقصير فترات المناقصات لتسريع عملية الشراء في مكتب غزة الميداني (تمثل تكلفة قدرها ٣,١٨ مليون دولار). وأشار المجلس إلى أنه من ضمن الإعفاءات العشرة التي تبلغ قيمتها ٣,١٨ مليون دولار، لم يُدعم بحجج مقبولة سوى إعفاءان (٢٠ في المائة)، بقيمة ١,٧٦ مليون دولار، بينما عُزيت بشكل أساسي الإعفاءات الثمانية المتبقية (٨٠ في المائة) إلى تأخر الإدارات المستفيدة في إثارة قائمة المتطلبات وفي تقديم الطلبات. ويرى المجلس أن منح إعفاءات تتعلق بتكاليف بلغت ١,٤٢ مليون دولار، دون أسباب مبررة، يدل على قصور في التخطيط وعلى عدم القيام بمراجعة منتظمة لرصيد المخزون للتأكد من أن عملية تجديد الإمدادات تتم في الوقت المناسب تفادياً للمشتريات الطارئة والإعفاءات التي يمكن تجنبها.

٤٦ - وعلم المجلس أن الأونروا قد اتخذت خطوات من بينها إعداد خطة موحدة للمشتريات، وجعل إعداد الخطة شرطاً إلزامياً، ووضع ما يزيد عن ٧٥ من الاتفاقات الطويلة الأجل. وتعتقد الأونروا أن التدابير التي اتخذتها ستكفل تحديد جميع احتياجات الشراء في الوقت المناسب وإبلاغ شعبة المشتريات واللوجستيات بها لتفادي أي تقصير لا لزوم له لفترة تقديم العروض.

٤٧ - ويرى المجلس أن تقصير فترات تقديم العروض قد يؤدي إلى انخفاض معدل استجابة الموردين ومشاركتهم بسبب عدم كفاية الوقت المتاح لإعداد العروض وتقديمها. ويحد أيضاً من نطاق المنافسة في أوساط الموردين وقد يؤثر في نهاية المطاف على سعر العرض.

٤٨ - وبالإضافة إلى ذلك، كان لدى مكتب غزة الميداني ١٦ اتفاقاً من الاتفاقات الطويلة الأجل المبرمة مع مختلف الموردين الذين يوفرّون أكثر السلع أو الخدمات المشتراة خلال فترة محددة من الزمن. ولكن خمسة من هذه الاتفاقات الطويلة الأجل (٦٣ في المائة) قد مددت صلاحيتها دون تقييم أداء الموردين خلافاً للفصل ١٢-٤ من دليل مشتريات الأونروا (٢٠١٢).

٤٩ - وذكرت الوكالة أن التقييم لم يُجر بسبب عدم ورود تقارير من المستعملين النهائيين عن ضعف أداء الموردين. ومع ذلك، يرى المجلس من الضروري أن يكون تقييم الأداء الميداني عملاً استباقياً لا رد الفعل بحيث يحسّن من أداء الموردين. وتمديد مهلة العقد دون تقييم أداء الموردين يعرّض الوكالة للمجازفة في التعاقد مع موردين من ذوي الأداء غير المرضي.

٥٠ - ووافقت الأونروا على توصية المجلس (أ) بأن تعزز التنسيق بين إدارات المشتريات والمستعملين النهائيين لضمان تبيان جميع متطلبات الشراء في الوقت المناسب وإبلاغها إلى شعبة المشتريات واللوجستيات لتفادي التقصير غير اللازم لفترة تقديم العروض؛ (ب) وأن تعمل على أن يقيّم مكتب غزة الميداني أداء الموردين قبل تمديد الاتفاقات الطويلة الأجل وتستخدم تقرير التقييم معياراً لهذه التمديدات.

التأخر في توفير السلع والخدمات

٥١ - استعرض المجلس ١٦ طلب شراء بلغت قيمتها ٦ ملايين دولار في المكتب الميداني في غزة، لاحظ أن تسليم السلع والخدمات الواردة في ستة من الطلبات السبع (٤٤ في المائة)، بمبلغ قيمته ٢,٦٩ مليون دولار، قد تم بعد فترة تأخير تراوحت بين ٣٠ يوماً و ١١٠ أيام من تواريخ التسليم المنصوص عليها في العقود، ولكن لم تفرض تعويضات مقطوعة على الموردين بسبب تأخرهم في عمليات التسليم. ويساور المجلس القلق من أن التأخير قد يؤثر على المستويات المتوقعة لتقديم الخدمات للاجئين الفلسطينيين. وعزت الأونروا حالات التأخير إلى القيود المفروضة على حدود البلدان المضيفة باستثناء حالات قليلة نتجت فيها التأخيرات عن أخطاء البائعين. وأبلغ المجلس بأن المكتب الميداني في غزة يحاول تقديم جميع المساعدات اللازمة للبائعين في الحالات التي يواجهون فيها قيوداً تتطلب تدخل الإدارة وتنظر الوكالة حالياً في إنشاء آلية تنسيق جديدة معنية ببضائع الأونروا مع الجانب الإسرائيلي من خلال إدارة تنسيق أنشطة الحكومة في الأراضي.

٥٢ - ويقر المجلس بالتحديات التي تواجهها الوكالة، ولكنه ما زال يرى أن إدارات المشتريات والمستعملين النهائيين بحاجة إلى العمل معاً من أجل المتابعة الوثيقة للموردين وتحسين التنسيق معهم لمواجهة التأخيرات التي يتسببون فيها. وإضافة إلى ذلك، وبينما

ذكرت الأونروا أن التعويضات المقطوعة جزء من الشروط العامة الواردة في العقود المرفقة بجميع طلبات الشراء المرسله للموردين، لم يعثر المجلس على أي دليل على إنفاذها في المكتب الميداني في غزة. ولذلك، يرى المجلس أن الأونروا بحاجة إلى إدراج بند محدد بشأن التعويضات المقطوعة عن أيام التأخير التي يتسبب فيه الموردون.

٥٣ - ووافقت الأونروا على توصية المجلس بما يلي: (أ) تعزيز وحدة إدارة العقود من أجل تحسين مستوى المتابعة مع البائعين للحد من التأخير في تسليم السلع والخدمات؛ (ب) وضمان إدراج أحكام محددة تتعلق بالتعويضات المقطوعة في العقد و/أو طلبات الشراء؛ (ج) والنظر في إنشاء آلية تنسيق جديدة لبضائع الأونروا مع الجانب الإسرائيلي من خلال تنسيق جهود إدارة أنشطة الحكومة في الأراضي.

عدم كفاية الضوابط الداخلية لمراقبة عملية وقف التعامل مع البائعين

٥٤ - الفقرات الفرعية من (أ) إلى (ح) من الفصل ٤-٤-١ من دليل مشتريات الأونروا (٢٠١٢) هي بمثابة الأساس اللازم للاستغناء عن البائع في حالات عدم الالتزام بأحكام وشروط العقود. وإضافة إلى ذلك، يقتضي الفصل ٤-٤-١-٢ من الدليل أن يتم تنسيق التوصية بإعلان عدم أهلية المورد، أو حذفه من قائمة البائعين المتعاملين مع الأونروا أو تعليق التعامل معه، مع المستشار القانوني والمستشار العام ومدير الدعم الإداري قبل إبلاغ الموردين بها.

٥٥ - وقد درس المجلس عمليات تعليق التعامل مع البائعين في المكتب الميداني في غزة ولاحظ تعليق التعامل مع أربعة منهم ولكن قرار التعليق قام به رئيس المشتريات في المكتب الميداني دون تنسيق مع المستشار القانوني والمستشار العام ومدير الدعم الإداري على النحو المطلوب في الفصل ٤-٤-١-٢ من دليل مشتريات الأونروا (٢٠١٢). وعلاوة على ذلك، لاحظ المجلس عدم إنشاء لجنة الشكاوى والجزاءات في المقر في عمان خلافاً لما نصت عليه الفقرة ٣-٣-٣ من دليل المشتريات الجديد (الإصدار الثالث للدليل، ٢٠١٥).

٥٦ - ويرى المجلس أن تعليق التعامل مع البائعين دون اتباع الإجراءات السليمة قد يقلل من مصداقية الوكالة وثقة الموردين فيها. كما يتعين على الوكالة إنشاء لجنة الجزاءات والشكاوى للتعامل مع الجزاءات الموقعة على البائعين بطريقة شفافة ومنصفة.

٥٧ - ووافقت الأونروا على توصية المجلس (أ) بإنشاء لجنة الجزاءات والشكاوى للتعامل مع الجزاءات المفروضة على البائعين بطريقة شفافة ومنصفة؛ (ب) وكفالة التقيد بإجراءات التعليق، من قبيل التنسيق مع المستشار القانوني/المستشار العام ومدير الدعم الإداري.

٩ - إدارة الموارد البشرية

قصور إدارة فرادى الخبراء الاستشاريين والمتعاقدين

٥٨ - يقتضي التوجيه التنظيمي رقم ٢٩ أن يقوم مدير التوظيف بتقييم أداء فرادى الخبراء الاستشاريين والمتعاقدين من أجل ضمان جودة الخدمات المقدمة. وفي ما يلي موجز للاستنتاجات التي كشف عنها استعراض المجلس لسجلات العقود والخبراء الاستشاريين من مختلف إدارات التوظيف.

٥٩ - لم يجز تقييم ١٥ عقداً من أصل ١٦ من عقود الخبراء الاستشاريين والمتعاقدين (٩٤ في المائة) من مختلف إدارات التوظيف في المقر في عمان. وإضافة إلى ذلك، لم تحتفظ عشر من إدارات التوظيف بملفات لفرادى الخبراء الاستشاريين رغم أهميتها في تعقب جميع المراسلات بين مقر الأونروا في عمان والخبراء الاستشاريين. ولم يتم كذلك إجراء تقييم لأداء خمسة (٣٣ في المائة) من أصل ١٥ من الخبراء الاستشاريين والمتعاقدين من مختلف إدارات التوظيف في مكتب الأردن الميداني.

٦٠ - ويرى المجلس أن أوجه القصور التي لوحظت ترجع أساساً إلى عدم وجود سياسات موثقة تهدف إلى إضفاء الطابع الرسمي على عملية تقييم فرادى الخبراء الاستشاريين والمتعاقدين. وذكرت الأونروا أنها ستذكر إدارات التوظيف بالأحكام الواردة في الفقرة ٧٠ من التوجيه التنظيمي رقم ٢٩، لا سيما بشأن مسؤوليتها عن حفظ سجلات (ملفات) عن الخبراء الاستشاريين والمتعاقدين، وأنها سوف تضع نهجاً موحداً في تقييم الأداء أثناء التنقيح الجاري لسياسة الوكالة بشأن استخدام الخبراء الاستشاريين والمتعاقدين.

٦١ - ويرى المجلس أنه دون تقييم الأداء كأساس موثوق لقياس الأداء، سيكون من الصعب تحديد ما إذا كانت الاحتياجات والأهداف المحددة التي أدت إلى الاستعانة بالخبراء الاستشاريين والمتعاقدين قد تم الوفاء بها. كما يجد انعدام التقييم أيضاً من تتبع الأداء التاريخي للخبراء الاستشاريين والمتعاقدين الذين تمت الاستعانة بهم مسبقاً، وذلك لأغراض الاستعانة بهم في المستقبل.

٦٢ - وعلاوة على ذلك، لاحظ المجلس أن اختصاصات التعاقد مع فرادى الخبراء الاستشاريين والمتعاقدين في مقر الأونروا بعمان والمكتب الميداني في الأردن لا تتضمن نواتج قابلة للقياس للمهام المسندة، من قبيل الأهداف والغايات ومؤشرات الأداء كخط أساس يستند إليه في تقييم أداء المتعاقدين والخبراء الاستشاريين. وهذا يتعارض مع ما تقتضيه

الفقرة ١٧ من التوجيه التنفيذي رقم ٢٩ وقد يؤثر على فعالية تقييم أداء فرادى الخبراء الاستشاريين والمتعاقدين.

٦٣ - ووافقت الأونروا على توصية المجلس (أ) بإجراء تقييم لأداء الخبراء الاستشاريين والمتعاقدين الذين تتم الاستعانة بهم والاحتفاظ بسجلاتهم؛ (ب) والتعجيل بعملية استعراض السياسات لإضفاء الطابع الرسمي على تقييم أداء فرادى الخبراء الاستشاريين والمتعاقدين؛ (ج) وكفالة إدراج جميع إدارات التوظيف نواتج ومؤشرات أداء قابلة للقياس في اختصاصاتها المتعلقة برصد النتائج وتقييمها.

سلف المرتبات غير المسددة منذ فترة طويلة

٦٤ - انطلاقاً من استعراض جدول سلف المرتبات غير المسددة في المكتب الميداني في الجمهورية العربية السورية لمدة ثلاث سنوات متتالية (من ٢٠١٢ إلى ٢٠١٤)، لاحظ المجلس حالات ظلت سلف المرتبات فيها غير مسددة لفترات تتراوح بين ١٢ و ٣٦ شهراً. وهذا يتعارض مع الجزء ١-٣ من السياسة العامة، الذي يشترط استرداد سلف المرتبات الممنوحة عملاً بالقاعدة ١٠٣-٤-١ (و) من النظام الأساسي للموظفين المحليين من خلال مدفوعات متساوية تسدد في غضون ١٢ شهراً متتالية ابتداء من الشهر التالي لمنح السلفة للموظف. وذكرت الأونروا أن سلف المرتبات غير المسددة منذ فترة طويلة تتعلق بالموظفين الذين هم في إجازة خاصة غير مدفوعة الأجر وسيظل الرصيد المتبقي (٥٦.٣٠ دولاراً)^(٨) غير مسدد حتى نهاية الإجازة. ومع ذلك، يرى المجلس أن سلف الموظفين غير المسددة منذ فترة طويلة تعزى أساساً إلى الفجوة القائمة في سياسة سلف المرتبات الحالية التي لا تذكر شيئاً عن إجراءات الموافقة على سلف المرتبات غير المسددة في حالة الموظفين الذين هم في إجازة خاصة مدفوعة الأجر.

٦٥ - ويوصي المجلس الأونروا باستعراض سياستها العامة لضمان أخذ الموافقة على سلف المرتبات غير المسددة في الاعتبار عند القيام بإجراءات السماح للموظفين بترك العمل للحصول على إجازة خاصة بدون أجر.

(٨) ٢٠١٢: ٦٣٢ دولاراً، ٢٠١٣: ٨٥٢٢ دولاراً، ٢٠١٤: ٨٧٦٦ ٤٦ دولاراً.

١٠ - إدارة برنامج الصحة

إدارة الإمدادات الصيدلانية في المكتب الميداني في غزة

٦٦ - يوجز المرفق ٩ لتقرير لجنة الخبراء المعنية بمواصفات المستحضرات الصيدلانية التابعة لمنظمة الصحة العالمية (سلسلة التقارير التقنية لمنظمة الصحة العالمية، العدد ٩٠٨، ٢٠٠٣) الاحتياجات اللازمة من المباني والمرافق المستخدمة لتخزين اللوازم الصيدلانية التي يتعين تحضيرها والاحتياطات اللازمة لمنع الأشخاص غير المأذون لهم من دخول مناطق التخزين. ومع ذلك، لاحظ المجلس أن الموظفين غير المسؤولين عن الإمدادات الصيدلانية يمكنهم دخول المخزن العام في المكتب الميداني في غزة. ويبرز هذا قصوراً في الضوابط المفروضة على الدخول ويتناقض مع ممارسات التخزين الجيدة على النحو المنصوص عليه في تقرير لجنة الخبراء. وبالإضافة إلى ذلك، لم توجد في المخزن العام أجهزة لتنظيم حرارة العقاقير التي تحتاج درجة معينة من الحرارة (أنابيب المضادات الحيوية والكبسولات والأشربة والقطرات والأقراص المتعددة الفيتامينات والدهون والمراهم) من أجل توفير ظروف تخزين جيدة. فعلى سبيل المثال، كانت درجة الحرارة الفعلية في المخزن أثناء زيارة المجلس ٢٦ درجة مئوية مقابل درجة الحرارة التي ينبغي أن تتراوح بين ١٥ و ٢٥ درجة مئوية.

٦٧ - ويرى المجلس أن من الأهمية بمكان أن يمثل المكتب الميداني لممارسات التخزين الجيدة المتعلقة بالمستحضرات الصيدلانية والتي حددها لجنة الخبراء التابعة لمنظمة الصحة العالمية لضمان الحفاظ على جودة الأدوية واللوازم الطبية.

٦٨ - ووافقت الأونروا على توصية المجلس (أ) بإنشاء مخزن منفصل للإمدادات الطبية في المبنى الجديد، لتجنب الخلط بينها وبين اللوازم العامة؛ (ب) وتركيب أجهزة تنظيم درجة الحرارة في المخزن العام لتيسير الإدارة السليمة لتخزين العقاقير.

تكرار حالات نفاذ المخزون

٦٩ - وجد المجلس حالات متكررة لنفاذ المخزون في المكتب الميداني في غزة. فعلى سبيل المثال، نفذ مخزون ٤٨ صنفاً من العقاقير لمدة تتراوح بين ٣٥ يوماً و ٥٠٩ أيام، كان من بينها عقاقير ذات أهمية حيوية مثل أقراص Amlodipine، التي نفذ مخزونها لمدة ١٤٠ يوماً، وكبسولات Fluconazole، التي نفذ مخزونها لمدة ٢٩٣ يوماً. وعزت الأونروا حالات نفاذ المخزون إلى القلاقل وحالة الطوارئ السائدة في غزة والتأخر في إيصال المخزونات. وأوضحت الأونروا أنها وضعت مؤخراً نهجاً استراتيجياً من أجل شراء الأدوية وإنشاء مخزون احتياطي لتجنب حالات نفاذ المخزون من هذا القبيل. كما سيؤدي استخدام نظام التخطيط

المركزي للموارد في إدارة المخزون إلى إيجاد نظام مستمر معتمد لتحديد مستويات المخزون ونقاط إصدار طلبات التوريد الجديدة.

٧٠ - ويرى المجلس أن المتابعة مع شعبة المشتريات واللوجستيات غير كافية لضمان توافر العقاقير الأساسية باطراد من خلال إنشاء مخزون احتياطي كاف، بالنظر إلى بيئة الاضطرابات السياسية الخطيرة التي يعمل فيها المكتب الميداني في غزة.

٧١ - ووافقت الأونروا على توصية المجلس بإنشاء مخزون احتياطي لضمان كفاءة العمليات وتلبية الحد الأدنى من الاحتياجات التشغيلية تحسباً لحالات الطوارئ غير المتوقعة في المكاتب الميدانية.

١١ - إدارة البرامج والمشاريع

المشروع التحريبي لتحسين المخيمات في مخيم دير البلح

٧٢ - في عام ٢٠١٥، أبرمت الأونروا اتفاقاً مع مقال لإعادة إعمار مخيم دير البلح، بمبلغ تعاقدية قدره ٤٠ مليون دولار لمدة ٣٠ شهراً من ٢١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٥ إلى ٢١ تموز/يوليه ٢٠١٧.

٧٣ - واستناداً إلى مراحل تنفيذ المشروع، حدثت تأخيرات كبيرة في بعض الأنشطة السابقة للتنفيذ، مثل إكمال التخطيط الحضري وإجراء مقابلات مع المستفيدين من أجل هدم منازلهم وإعادة بناء مساكن جديدة لهم. وكان من المقرر أن تنفذ هذه الأنشطة في آب/أغسطس ٢٠١٥، ولكنها لم تنفذ حتى وقت زيارة المجلس في نيسان/أبريل ٢٠١٦.

٧٤ - وإضافة إلى ذلك، أظهر مشروع تحليل الترحيل أن الوكالة لم تدرج تكلفة خدمات الاستئجار^(٩) في الميزانية ولم تأخذها في الاعتبار في ما يتعلق بالنقل المؤقت للأسر تيسيراً لإعادة بناء المخيم.

٧٥ - وعزت الأونروا التأخيرات الحاصلة في تنفيذ المشروع إلى التأخر في استعراض مشروع المخطط العام على يد خبير استشاري كان عاكفاً على استكمالها بإدراج المدخلات الواردة من المشاغل المختصة. وإضافة إلى ذلك، أوضحت الأونروا أن بعض الأسر يعارض المشروع، مما اضطر الوكالة إلى البحث عن خيارات أخرى، بما في ذلك تعيين فريق لإجراء بعض "التكثيف الرأسي" داخل حدود المخيمات من أجل إيجاد حلول مقبولة. وبينما يقر المجلس بالمبادرات المضطلع بها لتنفيذ المشروع، يرى أن التأخيرات الشديدة التي شهدتها

(٩) يشمل النقل المؤقت للأسر تكلفة الاستئجار اللازمة لإبقاء الأسر في أماكن إقامة مؤقتة جديدة.

المشروع حتى الآن تهدد إنجاز المشروع بنجاح في الوقت المحدد وفي حدود الميزانية. وفي المستقبل، يتعين على الأونروا إجراء تحليل للمخاطر وتنفيذ مبادرات للتوعية وإجراء تقديرات كافية للميزانية قبل البدء في أي عملية من عمليات تنفيذ المشروع.

٧٦ - ووافقت الأونروا على توصية المجلس القيام بما يلي: (أ) تسريع عملية إنجاز المخطط العام بمراعاة جميع المخاطر التي يتعرض لها المستفيدون وشواغلهم للسماح بسلسلة تنفيذ المشروع؛ (ب) وتوعية الأسر المعيشية المتضررة كجزء من عملية التوعية بفوائد المشروع؛ (ج) والتعجيل بدراسة التكثيف الرأسي وإدراج النتائج في المخطط العام للمشروع؛ (د) والانتهاء من وضع تقديرات ميزانية النقل بغرض استئجار أماكن مؤقتة لإقامة الأسر التي سيتم هدم مأواها قبل نقلها إلى مساكن جديدة.

١٢ - تكنولوجيا المعلومات والاتصالات

الافتقار إلى استراتيجية لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات

٧٧ - تتطلب عمليات التخطيط في الأونروا إعداد استراتيجية الست سنوات المتوسطة الأجل، التي تبين النتائج الاستراتيجية للوكالة، وكذلك وضع خطط التنفيذ التي تستغرق مدتها سنتان للمكاتب الميدانية والمقر. وتتولى إدارة الدعم الإداري تحديد الأهداف الرفيعة المستوى ذات الصلة بتسيير الأعمال واحتياجات شعبة نظم المعلومات بينما تتولى شعبة خدمات إدارة المعلومات مهمة تحديد المشاريع التي تنفذ على أساس الاحتياجات الرفيعة المستوى الواردة في الخطة التنفيذية للمقر.

٧٨ - وكشف استعراض الاستراتيجية المتوسطة الأجل (٢٠١٠-٢٠١٥) وخطة التنفيذ ذات الصلة (٢٠١٤-٢٠١٥) أن الأونروا ليست لديها استراتيجية خاصة بتكنولوجيا المعلومات والاتصالات تمكّنها من تحديد رؤية تكنولوجيا المعلومات والاتصالات ومهمتها وأهدافها بالإضافة إلى البنية المؤسسية المستهدفة ورسم خارطة طريق لتحقيقها. ويؤدي غياب خطة استراتيجية في هذا الصدد إلى تعريض الوكالة لمخاطر التأخر في بناء قدرات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات المطلوبة لدعم خططها الاستراتيجية والاستجابة للتحويل التنظيمي في الوقت المناسب.

٧٩ - وذكرت الوكالة أن تركيزها خلال السنوات الثلاث الماضية كان منصباً على تنفيذ خطة الموارد المؤسسية وبالتالي لم توضع استراتيجية لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات. وسوف تعمل الوكالة، من خلال تنفيذ التوجيه التنظيمي الجديد رقم ٢٦ بشأن تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، على وضع هذه الاستراتيجية في عام ٢٠١٦.

٨٠ - ووافقت الأونروا على توصية المجلس بوضع استراتيجية لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات إضافة إلى إرساء البنية المؤسسية ووضع خريطة طريق لدعم أهداف الوكالة المتعلقة بتسيير الأعمال.

عدم وجود إطار لإدارة حافظة تطبيقات تكنولوجيا المعلومات

٨١ - تمثل إدارة حافظة تطبيقات تكنولوجيا المعلومات إطاراً لإدارة تطبيقات برامجيات تكنولوجيا المعلومات في المؤسسات والخدمات القائمة على البرامجيات. ويزود هذا الإطار المديرين بقائمة لتطبيقات البرامجيات في المؤسسة والمقاييس المستخدمة لتوضيح المنافع التي يحققها كل تطبيق في تسيير أعمال المؤسسة.

٨٢ - وفي الأونروا، يعرف تطبيق تكنولوجيا المعلومات في المؤسسة في السجل بأنه تطبيق خاص بتكنولوجيا المعلومات من المزمع أن تقدم خدماته إلى جميع مكاتب التشغيل الميدانية الخمسة وتتولى شعبة خدمات إدارة المعلومات في المقر إدارته وصيانته. ووفقاً لسجل جميع تطبيقات تكنولوجيا المعلومات في المؤسسة، كان يوجد لدى الأونروا ما مجموعه ٣٠ تطبيقاً من تطبيقات تكنولوجيا المعلومات التي تديرها الشعبة، هي عبارة عن سبعة تطبيقات مقتناة من مصادر خارجية و ٢٣ تطبيقاً استحدثت داخلياً (انظر الجدول الثاني-٤).

الجدول الثاني-٤

موجز تطبيقات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات

الإدارة	عدد تطبيقات تكنولوجيا المعلومات
خدمات الدعم الإداري	١١
التعليم	٤
إدارة الصحة	٢
الموارد البشرية	٨
تحسين البنى التحتية والمخيمات	٢
التمويل البالغ الصغر	١
صندوق الادخار	١
الإغاثة والخدمات الاجتماعية	١

المصدر: بيانات الأونروا.

٨٣ - من خلال استعراض سجل تطبيقات تكنولوجيا المعلومات، لاحظ المجلس أوجه القصور التالية، التي قد يكون لها تأثير على إدارة حافظة تطبيقات تكنولوجيا المعلومات داخل الوكالة:

(أ) توجد لدى الإدارات الأخرى تطبيقات متعلقة بتكنولوجيا المعلومات، مثل نظام التخطيط المركزي للموارد، لم تُدرج في سجل تطبيقات تكنولوجيا المعلومات؛

(ب) لم تتمكن الأونروا من توفير مقاييس تبين المنافع التي يحققها كل تطبيق من تطبيقات تكنولوجيا المعلومات المستخدمة في الوكالة في تسيير أعمالها؛

(ج) نتيجة لتوزيع نقاط الاستضافة والمسؤولية عن تطبيقات تكنولوجيا المعلومات بين إدارات الوكالة المختلفة توجد تطبيقات مكررة في هياكل الحلول المعلوماتية بتلك الإدارات. فعلى سبيل المثال، كانت لدى إدارة الدعم الإداري ثلاثة تطبيقات لإدارة المخزون، وهي نظام الجرد الذي تستخدمه شعبة خدمات إدارة المعلومات؛ ونظام جرد الخدمات ونظام الشفرة الشريطية؛

(د) الوقت الذي يستغرقه تشغيل التطبيقات داخل الوكالة أطول من المعتاد. فعلى سبيل المثال، لم يجر تشغيل تطبيق الصحة الإلكترونية الذي صدر تكليف بتشغيله في عام ٢٠٠٩ إلا في أربعة فقط من المكاتب الميدانية حتى وقت المراجعة النهائية للحسابات (نيسان/أبريل ٢٠١٦)، وهو ما يساوي معدل تنفيذ نسبته ٨٠ في المائة خلال ست سنوات.

٨٤ - ويرى المجلس أن أوجه القصور ترجع أساساً إلى عدم وجود إطار لإدارة حافظة تطبيقات تكنولوجيا المعلومات من أجل تسجيل ورصد مخزون تطبيقات برمجيات الوكالة ووضع مقاييس لتوضيح المنافع التي يحققها كل تطبيق في تسيير الأعمال. ومن شأن الإطار أن ييسر أيضاً تقييم التطبيقات على أساس عوامل من بينها التكلفة والمخاطر والقيمة التجارية، وتحديد المجالات التي يجب مواصلة الاستثمار فيها وتلك التي يتعين خفض الاستثمارات فيها ودمجها. وأبلغ المجلس بأن إطاراً لإدارة حافظة تطبيقات تكنولوجيا المعلومات سوف يتم وضعه كجزء من عملية تهيئة الإطار الشامل لإدارة إدارة تكنولوجيا المعلومات على النحو المنصوص عليه في التوجيه التنظيمي المنقح رقم ٢٦ بشأن نظم المعلومات. غير أنه لم يحدد المدى الزمني لوضع هذا الإطار.

٨٥ - ويوصي المجلس بأن تعجل الأونروا بعملية وضع وتنفيذ إطار لإدارة حافظة تطبيقات تكنولوجيا المعلومات من أجل الإدارة السليمة لتطبيقات البرمجيات في الوكالة.

عدم وجود خطة لتحقيق فوائد من مشروع التخطيط المركزي للموارد

٨٦ - أوصى المجلس في تقريره لعام ٢٠١٣ (A/69/5/Add.4، الفقرة ١٥٥) بأن تضع الأونروا خطة لتحقيق فوائد من المشروع المركزي لتخطيط الموارد ودمجها في المخطط العام للمشروع من أجل كفاءة الرصد الفعال للفوائد وتحقيقها. وخطة تحقيق الفوائد هي وثيقة هامة تحدد الفوائد المتوقعة من مشروع التخطيط المركزي للموارد الجديد، وهي تبين بالتفصيل الكيفية التي سيتم بها قياس هذه الفوائد بما في ذلك الجهة المسؤولة عن القياس وتوقيته.

٨٧ - ومع ذلك، تبين للمجلس وقت المراجعة النهائية للحسابات (آذار/مارس - نيسان/أبريل ٢٠١٦) أنه لم توضع خطة لتحقيق الفوائد. ويرى المجلس أنه من المهم للغاية وضع خطة شاملة لتحقيق الفوائد لتوجيه الإدارة في عملية رصد الفوائد المحددة وتحقيق الفرص المرجوة من المشروع على المستوى الأمثل.

٨٨ - وبينما يقدر المجلس ما قامت به الوكالة من خلق فرص ممكنة على الصعيدين التشغيلي والتكنولوجي وانخراطها في اعتماد وتنفيذ خطة لتحقيق فوائد من مشروع لتخطيط المركزي للموارد، فما زال يساوره القلق بسبب التأخر الشديد في وضع الخطة.

٨٩ - ويكرر المجلس توصيته السابقة بأن تعجل الأونروا بوضع خطة لتحقيق فوائد من مشروع التخطيط المركزي للموارد من أجل ضمان الرصد الفعال وتحقيق الفوائد المتوخاة.

استعراض مرحلة ما بعد تنفيذ مشروع التخطيط المركزي للموارد

٩٠ - استحدثت الأونروا نظاماً جديداً للتخطيط المركزي للموارد لتلبية الحاجة إلى نظام متكامل يوفر دعماً كاملاً لاحتياجات الوكالة و يتيح الإدارة الفعالة للموارد البشرية والمالية والمادية. وكان النظام المركزي الجديد لتخطيط الموارد ضرورياً أيضاً لأنه من المتوقع أن يتوقف مورد النظام السابق (Ramco) عن دعم النظام بعد عام ٢٠١٤. وبعد عدة تمديدات، بما في ذلك تأخر تسليم المرحلتين الأولى والثانية من المشروع، اللتين كان يتوقع انطلاقهما في حزيران/يونيه ٢٠١٤ وكانون الثاني/يناير ٢٠١٥ على التوالي، بدأ تشغيل النظام بنجاح في نهاية المطاف في نيسان/أبريل ٢٠١٥، بتكلفة نهائية بلغت ٣٢,٦٦ مليون دولار، وتجاوزت التكاليف التي قدرت بمبلغ ٢٩,٥١ مليون دولار بنسبة ضئيلة.

٩١ - وبعد إطلاق المشروع، فإن استعراض مرحلة ما بعد التنفيذ يكتسي أهمية حاسمة في تنفيذ المشروع لمعرفة ما إذا تحققت بأهدافه؛ وتحديد مدى فعالية إدارة المشروع؛ واستخلاص دروس للمستقبل؛ وكفاءة حصول الوكالة على أكبر فائدة ممكنة من المشروع.

٩٢ - وكانت الوكالة تعترم إنجاز تقييم لمرحلة ما بعد تنفيذ المشروع بحلول تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٥، ولكن لم يتم إجراؤه. وأبلغ المجلس بأن التقييم قد ألغي بسبب نقص القدرات وتضارب الأولويات. ويعتقد المجلس أن إجراء استعراض شامل وجيد التوقيت لمرحلة ما بعد التنفيذ أمر هام للغاية حتى تتمكن الوكالة من تحديد الدروس الرئيسية المستخلصة ومجال التحسين ومن أجل التخطيط للمشاريع المقبلة وإدارتها على نحو سليم.

٩٣ - ويوصي المجلس بأن تقوم الأونروا بإجراء استعراض لفترة ما بعد تنفيذ مشروع التخطيط المركزي للموارد من أجل تحديد الدروس الرئيسية المستخلصة بهدف تحسين الأداء في المشاريع المقبلة.

عدم وجود خطة انتقالية للصيانة التقنية للنظام المركزي لتخطيط الموارد

٩٤ - وفقاً للتوجيه التنظيمي رقم ٢٦، فإن رئيس شعبة خدمات التكنولوجيا هو المسؤول عن تصميم البنى التحتية والخدمات المؤسسية المتعلقة بتكنولوجيا المعلومات والاتصالات في الوكالة وتطويرها وتنفيذها وإدارتها، بما في ذلك دعم مكتب الخدمات.

٩٥ - ومنذ استحداث النظام المركزي لتخطيط الموارد، تعهد المتعاقد المسؤول عن النظام بمهمة الإدارة التقنية وإدارة التطبيقات حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥. ومُدد العقد المبرم بين الوكالة والمتعاقد من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٦ إلى ٣١ آذار/مارس ٢٠١٦، ثم من ١ نيسان/أبريل ٢٠١٦ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٦. ومع ذلك، لم يكن لدى الأونروا خطة انتقالية ولم تقم بإجراء تدريب يهدف نقل المعارف وبناء القدرات الداخلية اللازمة للإدارة التقنية وإدارة تطبيقات النظام المركزي لتخطيط الموارد. ويساور المجلس القلق من إمكانية تأثير الرؤية القصيرة الأجل التي تتبناها الوكالة في التعامل مع النظام، متمثلة في منح تمديدات للعقود لمدة ثلاثة أشهر وغياب خطة انتقالية لتطوير القدرات، على قدرة الوكالة على مواصلة التشغيل السلس للنظام على المدى الطويل.

٩٦ - ويوصي المجلس بأن تقوم الأونروا بإعداد خطة انتقالية لتطوير القدرات الداخلية اللازمة لإدارة الأنشطة التقنية الأساسية وتطبيقها.

٩٧ - وأبلغت الأونروا المجلس بأنها قد منحت عقوداً مدتها ثلاث سنوات لدعم الخدمات في النظام المركزي لتخطيط الموارد الذي صنعه شركة SAP، وأنه يجري تعيين موظف لدعم هذا النظام.

انعدام التفاعل بين النظام المركزي لتخطيط الموارد ونظام الصحة الإلكترونية ٩٨ - بدأت الأونروا تشغيل نظام الصحة الإلكترونية في عام ٢٠٠٩، حيث يجري تنفيذ النسخة التقليدية من النظام في المكاتب الميدانية في الأردن ولبنان وغزة، وتلى ذلك تنفيذ نسخة أخرى لفريق صحة الأسرة في عام ٢٠١٣. وتنفذ حالياً النسخة التقليدية من مجموعة نظام الصحة الإلكترونية تنفيذاً كاملاً في ٥٩ مركزاً صحياً من أصل ١٤٣ مركزاً (٤١ في المائة).

٩٩ - بيد أن المجلس لاحظ أن النظام المركزي الجديد لتخطيط الموارد، وهو النظام الرئيسي في الأونروا، لا يتفاعل مع نظام الصحة الإلكترونية في المراكز الصحية. وفي الوقت الراهن، تستخدم الأونروا جدول بيانات لإعداد تقارير استهلاك المخزون، التي تعد كل ثلاثة أشهر بعد أن يُجرى الجرد وتُحمل البيانات في النظام المركزي لتخطيط الموارد. والتفاعل بين النظامين ضروري لتيسير تبادل المعلومات بين المراكز الصحية والمستودع الرئيسي.

١٠٠ - ويتطلب انعدام التفاعل بين النظامين تدخل الإنسان ويزيد من خطر وقوع أخطاء في البيانات المالية للمخزون بسبب أخطاء بشرية. ويسبب أيضاً صعوبات في التحقق من استهلاك المخزون اليومي على مستوى المراكز الصحية.

١٠١ - ويرى المجلس أن التشغيل الكامل لنظام الصحة الإلكترونية سيؤدي إلى إبراز مستوى مخزون الصيدليات وسيعزز في نهاية المطاف تسجيل الاستهلاك في حينه على مستوى المراكز الصحية، ويزيد المساءلة والكفاءة من خلال النظام المركزي الحالي لتخطيط الموارد، ويحسن في النهاية عملية الإبلاغ المالي عموماً. وبينما ذكرت الأونروا أنها تستعرض خطة بدء تشغيل نظام الصحة الإلكترونية من أجل الإسراع بتشغيله، لم يعين تاريخ محدد لانتهاء من بدء تشغيله.

١٠٢ - ويوصي المجلس بأن تقوم الأونروا بما يلي: (أ) التعجيل بتشغيل نظام الصحة الإلكترونية في جميع المراكز الصحية للتمكين من تسجيل استهلاك المخزون في حينه على مستوى المراكز الصحية؛ (ب) وتشغيل الواجهة البيئية بين نظام الصحة الإلكترونية والنظام المركزي لتخطيط الموارد من أجل تحسين نوعية عملية الإبلاغ المالي عن المخزونات.

عدم كفاية التعليمات التقنية

١٠٣ - أوصى المجلس في تقريره السابق (A/70/5/Add.4، الفقرة ٩٣) بأن تقوم الأونروا بإعادة النظر في سياسة وإجراءات التخزين الاحتياطي للبيانات في ما يتعلق بوصول المستخدم إلى هذه البيانات من أجل مراعاة المتطلبات الجديدة للنظام المركزي لتخطيط الموارد. وخلال عملية المراجعة الحالية، لاحظ المجلس أن سياسة التخزين الاحتياطي لعام ٢٠١٤ وسياسة مراقبة الدخول لعام ٢٠١٢ توفران تغطية كافية من الضوابط لتشمل النظام الجديد. ومع ذلك، وخلافاً للفقرة ٥-٧-٤ من سياسة أمن المعلومات، فإن الوكالة ليست لديها إجراءات محددة وموثقة بوضوح لتوجيه عملية تخصيص حسابات المستخدمين وتغييرها وإغلاقها، ولا إجراءات لإنشاء الأدوار في النظام وتغييرها وحذفها.

١٠٤ - ويرى المجلس أن عدم وجود إجراءات لتوجيه عملية منح حق الدخول للمستخدمين ووقفه يزيد من خطر منح حقوق دخول غير ملائمة.

١٠٥ - ووافقت الأونروا على توصية المجلس بوضع إجراءات لتحديد وتوثيق عملية منح ووقف حق دخول المستخدمين إلى النظام المركزي لتخطيط الموارد، إضافة إلى إنشاء الأدوار في النظام وتغييرها وحذفها.

عدم الامتثال للتعليمات التقنية

١٠٦ - المبادئ التوجيهية للبنى التحتية لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات ومعاييرها للمواقع البعيدة (التوجيه التقني رقم ١٠) تعليمات تقنية تبين متطلبات الامتثال في ما يتعلق بنوعية خدمة الاتصال بشبكات المناطق البعيدة، وذلك لكفالة استقرار واتساق أداء الاتصال عندما تكون الشبكة مثقلة بشكل مفرط. وتحتاج الأونروا اتصالاتاً شبكياً جيداً لأنها تعمل من خمسة مواقع مختلفة، وهي الأردن وغزة والضفة الغربية ولبنان والجمهورية العربية السورية، تدعمها نظم مركزية. غير أن المجلس لاحظ أن الأونروا ليست لديها أدوات تكنولوجيا المعلومات التي يمكن استخدامها لرصد مقاييس نوعية الخدمة المنصوص عليها في التعليمات التقنية، وأن استعراض الامتثال بشأن الاتصال الشبكي لم يجر بعد.

١٠٧ - ويرى المجلس أن الافتقار إلى الوضوح في ما يتعلق بنوعية خدمة الاتصال بالشبكة في الأونروا قد يتسبب في عجز جميع النظم المركزية العاملة داخل شبكة الوكالة عن تأدية وظائفها بمستوى مقبول.

١٠٨ - ووافقت الأونروا على توصية المجلس بأن تقوم بما يلي: (أ) اقتناء أدوات تكنولوجيا المعلومات من أجل رصد نوعية خدمة الشبكة وفقاً للتوجيه التقني رقم ١٠؛ (ب) وإجراء رصد منتظم لمقاييس نوعية الخدمة من أجل كفالة استقرار الاتصال بالشبكة.

إدارة أمن تكنولوجيا المعلومات والاتصالات

١٠٩ - وفقاً للتوجيه التنظيمي رقم ٢٦ للوكالة (تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٥)، يقوم المفوض العام بتفويض المسؤوليات في مجال تكنولوجيا المعلومات والاتصالات إلى نائب المفوض العام. وأثناء إدارة عمليات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، يُنشئ نائب المفوض العام مجلس إدارة تكنولوجيا المعلومات والاتصالات ويرأسه من أجل دعم مسؤوليات صنع القرار واستعراضها والاضطلاع بها، مثل إقرار الأهداف والاستراتيجية في مجال تكنولوجيا المعلومات والاتصالات وإنشاء لجان توجيهية ورصد أداء تكنولوجيا المعلومات والاتصالات.

١١٠ - وأثناء مراجعة الحسابات، وجد المجلس أن اللجنة التوجيهية لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات لم تُنشأ وأن المسؤوليات الأمنية موزعة بين مختلف موظفي تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، بدلا من إسنادها إلى موظفي أمن تكنولوجيا المعلومات والاتصالات على نحو مركزي للحصول على التركيز اللازم في الاضطلاع بأنشطة برنامج أمن المعلومات. وهذا يتعارض مع الفرع ١٢-٤ من التوجيه التنظيمي رقم ٢٦ للأونروا، الذي يقتضي أن تنشئ الوكالة إطاراً وتعهده لتوجيه وضع وتعهد برنامج شامل لأمن المعلومات وفقاً لسياسة أمن المعلومات.

١١١ - وبالإضافة إلى ذلك، تبين للمجلس عدم وجود لجنة مسؤولة عن كفالة أن تكون استراتيجيات أمن المعلومات متمشية مع أهداف تسيير الأعمال وداعمة لها. ولاحظ المجلس أن سياسة أمن المعلومات المعمول بها، والتي وضعت في شباط/فبراير ٢٠١١، عفا عليها الزمن ولا تزال تتضمن إشارات إلى لجنة لم يعد لها وجود.

١١٢ - ويرى المجلس أن عدم وجود إطار لتوجيه وضع برنامج شامل لأمن المعلومات وتعهده، وعدم وجود لجنة توجيهية لأمن المعلومات، وعدم وجود سياسة محدثة لأمن المعلومات أمور قد تُخل بقدرة الوكالة على حماية نفسها من مخاطر أمن المعلومات.

١١٣ - وأوضحت الأونروا أنها كانت قد أنشأت مجلس تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، الذي سيطلب إليه إنشاء لجنة توجيهية أمنية. وعلاوة على ذلك، فإن الوكالة كانت بصدد تعيين موظف لأمن المعلومات.

١١٤ - ووافقت الأونروا على توصية المجلس بأن تقوم بما يلي: (أ) وضع برنامج شامل لأمن المعلومات؛ (ب) وتحديث سياستها لأمن المعلومات؛ (ج) وإنشاء لجنة توجيهية لأمن المعلومات وتحديد الجهة المسؤولة عن كفالة أن تكون استراتيجيات أمن المعلومات متمشية مع أهداف تسيير الأعمال وداعمة لها.

١٣ - إدارة خدمات الرقابة الداخلية

الأداء العام لإدارة خدمات الرقابة الداخلية حتى نهاية عام ٢٠١٥

١١٥ - أشار الاستعراض الذي أجراه المجلس إلى أن إدارة خدمات الرقابة الداخلية أصدرت على مدى أربع سنوات (من كانون الثاني/يناير ٢٠١٢ إلى كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥) ما مجموعه ٤٠٢ توصية من توصيات مراجعي الحسابات، نُفذت منها ٢٩٨ توصية (٧٤ في المائة) تنفيذاً كاملاً، ونفذت ٤٣ توصية (١١ في المائة) تنفيذاً جزئياً، ولم تنفذ بعد ٦١ توصية (١٥ في المائة) حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥ (انظر الجدول الثاني-٥). وبالمقارنة مع حالة تنفيذ التوصيات البالغ عددها ٥٣٠ توصية الصادرة في السنوات الأربع إلى غاية ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤، فقد نُفذت ٤٥٥ توصية (٨٦ في المائة) تنفيذاً كاملاً و ٣٩ توصية (٧ في المائة) تنفيذاً جزئياً، بينما لم تنفذ ٣٦ توصية (٧ في المائة).

الجدول الثاني-٥

حالة تنفيذ التوصيات الصادرة عن إدارة خدمات الرقابة الداخلية

الحالة في ٣١ كانون الأول/ديسمبر	سنة الإصدار				المجموع	النسبة المئوية
	٢٠١٢	٢٠١٣	٢٠١٤	٢٠١٥		
لم تُنفذ	-	١٦	١٥	٣٠	٦١	١٥
نفذت جزئياً (قيد التنفيذ)	٢	٢٣	١٢	٦	٤٣	١١
نفذت بالكامل	١٤١	١١٧	٢٢	١٨	٢٩٨	٧٤
المجموع	١٤٣	١٥٦	٤٩	٥٤	٤٠٢	١٠٠

المصدر: صحيفة تتبع إدارة خدمات الرقابة الداخلية، نيسان/أبريل ٢٠١٦.

١١٦ - انخفض معدل تنفيذ التوصيات العامة الصادرة عن إدارة خدمات الرقابة الداخلية بنسبة ١٢ في المائة، من ٨٦ في المائة خلال فترة السنوات الأربع المنتهية في عام ٢٠١٤، إلى ٧٤ في المائة خلال فترة السنوات الأربع المنتهية في عام ٢٠١٥.

١١٧ - ولاحظ المجلس أيضاً أن من بين التوصيات الخاصة بالمخاطر الشديدة التي صدرت في الفترة من عام ٢٠١٢ إلى عام ٢٠١٥ وعددها ١٢٨ توصية، نفذت ١٠٥ توصيات (٨٢ في المائة) تنفيذاً كاملاً، بينما نفذت ٩ توصيات (٧ في المائة) تنفيذاً جزئياً، ولم تنفذ ١٤ توصية (١١ في المائة) (انظر الجدول الثاني-٦).

الجدول الثاني-٦

اتجاه التوصيات الخاصة بالمخاطر الشديدة المتبقية من الفترة ٢٠١٢-٢٠١٥

الحالة في ٣١ كانون الأول/ديسمبر	سنة الإصدار				المجموع	النسبة المئوية
	٢٠١٢	٢٠١٣	٢٠١٤	٢٠١٥		
لم تُنفذ	-	٤	٥	٥	١٤	١١
نفذت جزئياً	-	٥	٤	-	٩	٧
نفذت بالكامل (أغلقت)	٥٢	٣٥	٧	١١	١٠٥	٨٢
المجموع	٥٢	٤٤	١٦	١٦	١٢٨	١٠٠

المصدر: صحيفة تتبع إدارة خدمات الرقابة الداخلية، نيسان/أبريل ٢٠١٦.

١١٨ - وعلى الرغم من الجهود التي تبذلها الوكالة لتنفيذ التوصيات الخاصة بالمخاطر الشديدة، يرى المجلس أن هناك مجالاً للتحسين من أجل إنجاز التوصيات المتبقية الخاصة بالمخاطر الشديدة، وعددها ١٤ توصية، بغية تحسين نظم الرقابة الداخلية وتجنب أوجه قصور مماثلة في المستقبل.

١١٩ - ويوصي المجلس بأن تواصل الأونروا تحسين أوجه القصور المشار إليها في مجال الرقابة الداخلية عن طريق الإسراع في تنفيذ توصيات إدارة خدمات الرقابة الداخلية، ولا سيما التوصيات الخاصة بالمخاطر الشديدة.

١٤ - إدارة التمويل البالغ الصغر

١٢٠ - إدارة التمويل البالغ الصغر برنامجٌ صغير الحجم داخل الأونروا يقدم تسهيلات ائتمانية إلى أصحاب المشاريع البالغة الصغر. وقد أُدرجت أنشطة الإدارة وأرصدها لعام ٢٠١٥ في البيانات المالية للوكالة لعام ٢٠١٥. وتعد الإدارة المجموعة الخاصة بها من البيانات المالية في إطار المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية، ويتولى مجلس مراجعي الحسابات مراجعتها بصورة مستقلة.

١٢١ - وفي عام ٢٠١٥، سجلت الإدارة فائضاً مقداره ٠,٤٠٨ مليون دولار مقارنة بخسارة مقدارها ٠,٤٨٤ مليون دولار في عام ٢٠١٤. ونتج الفائض المسجل عما يلي: زيادة في الفوائد على القروض وفي الدخل المتأتي من التدريب؛ وانخفاض في المخصصات لنفقات القروض التي تدنت قيمتها من ١,٠٥ مليون دولار في عام ٢٠١٤ إلى ٠,٧٠ مليون دولار في عام ٢٠١٥؛ وانخفاض بعض مصروفات تشغيل الإدارة. وراجع المجلس البيانات المالية السنوية لعام ٢٠١٥ وأبدى رأياً غير مشفوع بتحفظ.

إدارة القروض المستحقة القبض

١٢٢ - استعرض المجلس القروض المستحقة القبض، وأشار إلى أن قروضاً بلغت قيمتها ٣٧,٨٩ مليون دولار قد قدمت في عام ٢٠١٥ (٣٤,٣٨ مليون دولار في عام ٢٠١٤) في حين قبض مبلغ ٣٤,٧٤ مليون دولار (٣٠,٧٤ مليون دولار في عام ٢٠١٤) لسداد قروض غير مسددة. وبلغت مخصصات القروض غير المسددة في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥ مقدار ٠,٧٠ مليون دولار (١,٠٥ مليون دولار في عام ٢٠١٤) في حين بلغت قيمة القروض المشطوبة ٠,٨٠ مليون دولار (٠,٨٦ مليون دولار في عام ٢٠١٤). وبلغ الرصيد الختامي للقروض في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥ ما قدره ٢٣,٨٣ مليون دولار (٢١,٣٧ مليون دولار في عام ٢٠١٤).

١٢٣ - وما زال المجلس يلاحظ، كما فعل في تقريره السابق المتعلق بمراجعة الحسابات (A/70/5/Add.4، الفصل الثاني، الفقرة ١١٢)، أوجه قصور في تنفيذ توصيات قدمها مراجعو الحسابات الداخليون بشأن مواطن ضعف تعتري عملية منح القروض، وقد تؤدي في نهاية المطاف إلى زيادة مخاطر عدم إمكانية تحصيل القروض. وتتعلق أوجه القصور التي لاحظها المجلس بعدم الدقة وعدم الاتساق عند ملء موظفي القروض لاستمارات الطلبات؛ وعدم الامتثال لأدلة التشغيل الخاصة بالقروض، وعدم التقيد بالإجراءات المتصلة بمهام أمين الصندوق؛ وعدم كفاية المتابعة التي يقوم بها مسؤولو الفروع لحالات العملاء المتخلفين عن السداد والمتعثرين فيه؛ وعدم كفاية أنشطة الإشراف على المشاريع ورصدها التي يقوم بها مسؤولو الفروع على النحو المنصوص عليه في أحكام وشروط القروض المصروفة. وفيما يلي أمثلة على مواطن الضعف التي لوحظت:

(أ) في فرع البيادر، لا يُجري أمين الصندوق فحصاً عشوائياً لدفاتر المقبوضات النقدية المؤقتة، ولا يوقع على آخر قسيمة مقبوضات نقدية مؤقتة استخدمها موظف القروض، وليس هناك ما يدل على أن أمين الصندوق يتحقق من المقبوضات النقدية المؤقتة

المتبقية للتأكد من عدم فقدان أي مقبوضات نقدية مؤقتة ومن الاحتفاظ بثلاث نسخ من دفتر المقبوضات النقدية المؤقتة. وهذا يتعارض مع الدليل التشغيلي لإدارة التمويل البالغ الصغر، الذي يتطلب قيام أمين الصندوق بعمليات فحص عشوائي، وقيام موظف القروض بالتوقيع على دفاتر المقبوضات النقدية المؤقتة، والاحتفاظ بثلاث نسخ من دفتر المقبوضات النقدية المؤقتة؛

(ب) لم تكن هناك أي ملاحظات لأمين الصندوق في ملفات العملاء تبين المدفوعات المحصلة والرسوم القانونية والشيكات المختومة والمسائل الأخرى. ولم تحتّم معظم الشيكات أو السندات الإذنية المتعلقة بالقروض المغلقة بختم الإلغاء، ولم يوثق أمين الصندوق أسباب الإلغاء على المقبوضات النقدية الملغاة حتى يستعرضها مدير الفرع قبل الموافقة عليها. وهناك أيضاً عدم فصل بين الواجبات في بعض الأنشطة، فعلى سبيل المثال، يقبض أمين الصندوق المدفوعات من العملاء، ويجرّ قسائم مقبوضات نقدية في النظام، ويسمح النظام له بأن يلغي تلك المقبوضات النقدية؛

(ج) كانت هناك حالات اتخذت فيها بعض الفروع قرارات ضعيفة بشأن التسليف نتيجة للإغفال، فعلى سبيل المثال، قام فرع جنين بمنح قرض بقيمة ٦ ٠٠٠ دينار أردني (٤٧٥ ٨ دولاراً) لعميل بدون قيام مدير عمليات الائتمان بزيارة موقعية، على النحو المطلوب في الدليل التشغيلي. وبالإضافة إلى ذلك، لم يُجر تحليل على النحو المناسب لتاريخ العميل أو الضامن والتزامهما، مما قد يزيد من مخاطر التخلف عن الدفع.

١٢٤ - ويرى المجلس أن أوجه القصور التي لاحظها ناتجة عن عدم كفاية التدريب المنتظم المقدم لأمناء الصناديق، الأمر الذي يجعلهم غير قادرين على الامتثال الصارم لأدلة إدارة التمويل البالغ الصغر التشغيلية وإجراءاتها ذات الصلة بمهام أمين الصندوق وعبء العمل الذي يضطلع به.

١٢٥ - ويوصي المجلس بأن تقوم إدارة التمويل البالغ الصغر بما يلي: (أ) كفالة أن يقوم موظفو التحقق برصد الضوابط التطبيقية المتصلة بمهام أمين الصندوق ومخاطبة الإدارة بشأن قضايا عدم الامتثال على أساس منتظم؛ (ب) وإسناد وظيفة إلغاء قسائم المقبوضات النقدية إلى شخص غير أمين الصندوق، لضمان الفصل بين الواجبات على نحو مناسب؛ (ج) والتأكد من الحصول على الموافقة المسبقة من مدير الفرع على التبرير الكامل لأسباب الإلغاء وتوثيقها للرجوع إليها في المستقبل؛ (د) والتأكد من الحصول على معلومات وتحليلات كاملة ومفصلة عن كل من العميل والضامن.

١٢٦ - ويكرر المجلس توصيته السابقة بأن تقوم إدارة التمويل البالغ الصغر بما يلي:

(أ) استعراض وتعزيز عملية منح القروض للتأكد من اتباع الأدلة التشغيلية والسياسات والإجراءات المقررة في ملء طلبات القروض، وذلك من أجل تحسين الدقة والاتساق؛

(ب) ورصد الضوابط المتصلة بمهام أمين الصندوق ومعالجة قضايا عدم الامتثال على أساس منتظم؛ (ج) وكفالة حفظ ملفات العملاء على نحو سليم، بحيث يتم الاحتفاظ بجميع ضمانات العملاء والوثائق ذات الصلة وتحديثها؛ (د) وتحسين إجراءات متابعة المشاريع (الإشراف والرصد) للحد من مخاطر القبول الخاطئ للقرارات الائتمانية وخفض مخاطر تخلف العملاء عن الدفع؛ (هـ) وضمان التقيد بأحكام الائتمان وشروطه قبل صرف القروض.

نظام المعلومات

١٢٧ - استعرض المجلس نظام إدارة معلومات القروض (نظام Omni)، الذي يجوسب جميع الجوانب التشغيلية لمنتجات القروض التي تقدمها إدارة التمويل البالغ الصغر في الوقت الراهن، وحدد نقاط الضعف التالية في مجال الرقابة، والتي تتطلب تدخل الإدارة:

امتيازات دخول المستخدمين غير المأذون لهم: تتطلب مراقبة الدخول إلى النظام أن يأذن مالك التطبيق بطبيعة ونطاق امتيازات دخول المستخدمين، وأن يستعرض هذه الامتيازات دورياً للتحقق من امتيازات الدخول. وفي نظام Omni، يتولى مدير النظام المسؤولية عن منح امتيازات الدخول للمستخدمين المحدد وفقاً لاستمارة طلب تتضمن المسمى الوظيفي للموظف وموافقة الإدارة الميدانية. وتبين للمجلس من خلال عينة مؤلفة من ٢٦ موظفاً جديداً من مختلف المكاتب الميدانية أن ١٤ موظفاً من الموظفين الجدد (٥٤ في المائة) منحوا حق الدخول إلى النظام دون اتباع إجراءات تقديم الطلبات، حيث لم تكن هناك استمارات طلب ولا موافقة من كبار مديريهم قبل قيام مدير النظام بمنح حق الدخول. ويزيد منح حق الدخول إلى نظام Omni على أساس مخصص من خطر الدخول إلى النظام بصورة غير سليمة.

١٢٨ - ووافقت إدارة التمويل البالغ الصغر على توصية المجلس بأن تُستخدم استمارات دخول المستخدمين الموجودة لدى الأونروا لتسجيل طلبات الدخول بغية تيسير الوصول إلى فهم واضح لشروط دخول المستخدمين وتوثيق موافقات المشرف/المدير الرسمية على الطلبات لأغراض سجل المراجعة وللرجوع إليها في المستقبل.

رصد الدخول المتميز: تتطلب مراقبة الدخول إلى النظام منح حق الدخول المتميز ("المستخدم المتميز") إلى النطاق وتُمنح التطبيقات للموظفين المناسبين وتتولى الإدارة تسجيلها واستعراضها. بيد أن المجلس لاحظ^(١٠) عدم إجراء أي استعراضات رسمية لسجلات تدقيق الدخول وعارض الأحداث للكشف عن أي فوارق في ما يتعلق بالدخول إلى الدليل النشط والتطبيق وقاعدة البيانات عن طريق الحسابات المتميزة. وبالإضافة إلى ذلك، لاحظ المجلس أن الكيان لا يملك ضوابط، مثل إدارة أمن مستقلة، ترصد سجلات الدخول وتسجل أنشطة الحسابات المتميزة والحساسة بغية ضمان عدم حدوث انتهاكات من أي نوع. وعلاوة على ذلك، تبين للمجلس عدم وجود سجلات دخول وإجراءات رسمية مطبقة لاستعراض الأنشطة التي يقوم بها حساب مدير النظام على جميع مستويات الدخول (النطاق، والشبكة، وبرمجيات النظام، والتطبيقات) وأن كلمات السر لهذه الحسابات ليست مسجلة على نحو سليم لدعم خطة تعاقب الموظفين. وعدم وجود إجراءات لاستعراض أنشطة حسابات المستخدمين المتميزين يضعف رصد هذه الحسابات المتميزة جداً ويزيد من خطر فقدان سلامة البيانات من جراء أي أنشطة غير مأذون بها.

١٢٩ - ووافقت إدارة التمويل البالغ الصغر على توصية المجلس بأن تقوم بما يلي:
 (أ) الاحتفاظ بسجل لتتبع الأثر (سجلات التدقيق) ورصد حركات الحسابات الحساسة وتنفيذ عملية تسجيل الخروج بصفة دورية من قبل موظف أمن المعلومات أو شخص يتولى مسؤوليات مماثلة ويكون مستقلاً عن فريق تكنولوجيا المعلومات والاتصالات؛
 (ب) وتحديد حسابات مديري النظم على جميع المستويات وتوثيقها رسمياً، ويجب أن تكون كلمات السر الخاصة بهذه الحسابات مؤمنة بالشكل المناسب ويُحفظ بها لدى إدارة الوكالة، على أن يُمنح إذن الدخول من خلال عملية رسمية.

معايير كلمة السر في قاعدة بيانات SQL: تتطلب مراقبة الدخول إلى النظام التحقق من هوية المستخدمين (المستخدمون المحليون والمستخدمون عن بُعد) في نظم التطبيقات، وقواعد البيانات، وبرمجيات الشبكة والاتصالات، وبرمجيات النظم، وذلك من خلال كلمات سر أو غيرها من آليات التحقق امتثالاً للسياسات الأمنية للكيان. وينطوي استخدام كلمات السر على سياسات متعلقة بالتغيير الدوري والسرية وشكل كلمة السر (مثل طولها وتضمينها حروفاً وأرقاماً). ولاحظ المجلس

(١٠) من تقرير المراجعة الداخلية للحسابات لإدارة التمويل البالغ الصغر عن السنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥.

أن مراقبة الدخول إلى دليل النطاق النشط ونظام Omni وقاعدة البيانات غير فعالة لأن شروط تعقيد كلمة السر وخاصية الإقفال ومدة انتهاء كلمة السر غير مفعلة. وقد يُضعف وجه القصور المشار إليه خاصية الأمن المدججة في نظام إدارة البيانات.

١٣٠ - ووافقت إدارة التمويل البالغ الصغر على توصية المجلس بتعزيز معايير كلمة السر في قاعدة بيانات SQL لنظام Omni لكي تتوافق مع أفضل الممارسات عن طريق فرض شروط في ما يتعلق بتعقيد كلمة السر وانتهاء مدة صلاحيتها وخاصية الإقفال.

جيم - إفساحات الإدارة

١٣١ - قدمت الأونروا الإفصاحات التالية في ما يتعلق بالمشطوبات والمبالغ المدفوعة على سبيل الهبة وحالات الغش والغش المفترض، التي يرى المجلس أنها ليست ذات شأن.

١ - شطب خسائر النقدية وحسابات القبض والممتلكات

١٣٢ - أبلغت الأونروا المجلس بأنه، طبقاً لأحكام البند ١١-٥ من النظام المالي، جرى إقرار الخسائر والمشطوبات التالية: خسائر في النقدية بقيمة ١٦٥ ٢ دولاراً؛ وخسائر في المخزون بقيمة ٥١٣ ٢٥ دولاراً، تم تحديدها عن طريق تقييم المخزون؛ ومبالغ مستحقة القبض بقيمة ٩٤١ دولاراً؛ وخسائر في الممتلكات بقيمة ٣,٢٦ ملايين دولار؛ ومساهمات مستحقة القبض غير مسددة بقيمة ٠,١٧ مليون دولار؛ وقروض غير مسددة بقيمة ٠,٨١٠ مليون دولار (انظر المرفق الثاني).

٢ - المبالغ المدفوعة على سبيل الهبة

١٣٣ - وفقاً لمقتضيات البند ١١-٥ من النظام المالي، أبلغت الأونروا بتقديمها مدفوعات على سبيل الهبة للعام ٢٠١٥ بقيمة تصل إلى ٧٢٩ ٦١ دولاراً، دُفع منها مبلغ ٣٢٢ ٥٩ دولاراً (٩٦ في المائة) إلى موظفة فقدت طفلها في مستشفى قليلية التابع للوكالة بسبب إهمال الأطباء. ودفع المبلغ المتبقي وقدره ٤٠٧ ٢ دولارات إلى ثمانية موظفين لتوفير العلاج الطبي لأطفالهم، وإلى ١٤ موظفاً عملوا خلال عاصفة ثلجية في مجمع التخزين في الجمهورية العربية السورية. ويرد في المرفق الثالث لهذا التقرير موجز للحالات المذكورة.

٣ - حالات الغش والغش المفترض

١٣٤ - وفقاً للمعايير الدولية لمراجعة الحسابات (ISA 240)، يخطط المجلس لعمليات مراجعة البيانات المالية لكي يُتاح له توقع قدر معقول من الأخطاء الجوهرية والمخالفات، بما في ذلك

تلك الناجمة عن الغش. بيد أنه لا ينبغي الاعتماد على مراجعة المجلس للحسابات في تحديد جميع الأخطاء أو المخالفات. فالمسؤولية الرئيسية عن منع حالات الغش والكشف عنها تقع على عاتق الإدارة.

١٣٥ - وخلال مراجعة الحسابات، وجه المجلس استفسارات إلى الإدارة بشأن مسؤوليتها عن الرقابة على تقييم مخاطر الغش المادي والإجراءات المطبقة لتحديد مخاطر الغش والتصدي لها، بما في ذلك أي مخاطر معينة قامت الإدارة بتحديدتها أو وجه انتباهها إليها. واستفسر المجلس أيضاً الإدارة عما إذا كانت لديها معرفة بشأن أي حالات غش فعلية أو مزعومة أو مشتبه في وقوعها، بما في ذلك الاستفسارات الواردة من إدارة خدمات الرقابة الداخلية. وتشمل الاختصاصات الإضافية التي تنظم المراجعة الخارجية للحسابات حالات الغش والغش المفترض في قائمة المسائل الواجب الإشارة إليها في تقرير المجلس.

١٣٦ - وفي عام ٢٠١٥، لم يقف المجلس على أي حالات غش، باستثناء حالات الغش والغش المفترض التي أبلغت عنها الأونروا وأُفصح عنها في التقرير. ووفقاً للمادة السابعة من النظام المالي والقواعد المالية للأمم المتحدة والمرفق المتصل بها، أبلغت الأونروا المجلس بوقوع ٤١ حالة من حالات الغش والغش المفترض خلال الفترة قيد الاستعراض. ومن بين هذه الحالات البالغ عددها ٤١ حالة، استكمل ١٩ تحقيقاً وتم الانتهاء منها خلال العام، وحُدد حجم الخسائر بمبلغ ٨٤٧ ١٤ دولاراً. ولا يزال التحقيق جارياً في الحالات الأخرى، وعددها ٢٢ حالة، وستقدم الأونروا تقريراً عنها في العام المقبل. ويرد في المرفق الرابع لهذا التقرير موجز للحالات المذكورة.

دال - شكر وتقدير

١٣٧ - يود المجلس أن يعرب عن تقديره للتعاون والمساعدة اللذين لقيهما موظفوه من المفوض العام والموظفين التابعين له، وكذلك من الموظفين في مقر عمان ومقر غزة ومكتب الأردن الميداني ومكتب غزة الميداني ومكتب لبنان الميداني والمكتب الميداني في الجمهورية العربية السورية.

(توقيع) موسى جمعة أسد

المراقب المالي والمراجع العام للحسابات في جمهورية ترازيا المتحدة

رئيس مجلس مراجعي حسابات الأمم المتحدة

(كبير مراجعي الحسابات)

(توقيع) السير أمياس شارلز إدوارد مورس
المراقب المالي والمراجع العام للحسابات
في المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية

(توقيع) شاشي كانت شارما
المراقب المالي والمراجع العام للحسابات في الهند

حالة تنفيذ التوصيات للفترة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤

الرقم	الحسابات	سنة تقرير مراجعة الفقرة المشار إليها	توصيات المجلس	استجابة الأونروا	تقييم المجلس	تُنفذ	قيّد التنفيذ	لم تُنفذ الأحداث جديد	تجاوزتها قدمت من
١	٢٠١١	٨٢	أوصى المجلس الأونروا بإتاحة مهلة زمنية كافية لتقديم العطاءات وفقاً لأحكام دليل المشتريات؛ وإيضاح ما يشكل "سبباً وجيهاً"؛ وإصدار تعليمات للمكاتب الميدانية بوضع خطط ملائمة للمشتريات.	تعالج النسخة الثالثة من دليل المشتريات (٢٠١٥) الشواغل التي أثارها المجلس وقد استُكملت عملية تحديث الدليل. وهي في المراحل النهائية من استعراضها. ولدى تقديم الدليل المنقح إلى المجلس، يؤمل أن تغلق هذه التوصية. ويتضمن دليل المشتريات الآن مصفوفة بالمهمل الزمنية لإخطارات الشراء و/أو إعلانات العطاءات. وتبين هذه المصفوفات جميعها الحد الأدنى لعدد أيام العمل اللازمة للإخطارات و/أو الإعلانات.	يرى المجلس أن التوصية قد نُفذت لأنه قد تبين نجاح النظام المركزي الجديد لتخطيط الموارد، (المعروف باسم "REACH")، الذي يعزز عمليات السيطرة على المدد الزمنية المتعلقة بالمخزون، إلى جانب دليل المشتريات الذي جرى إعداده حديثاً والذي يتضمن توجيهات بشأن التوثيق الواضح للأسباب المبررة لتقصير فترات تقديم العطاءات.	×			
٢	٢٠١١	١١٨	أوصى المجلس الوكالة بأن تحسن دليلها للتوريد من أجل التصدي لعدم الاتساق في الإجراءات التي تتبعها مكاتبها الميدانية عند صرف أصناف المخزون وأن تصدى للثغرات المحددة في عملية صرف أصناف المخزون.	بدأت الوكالة لتوها تشغيل نظامها المركزي لتخطيط الموارد. وأصبحت الآن إجراءات العمل المتصلة بإصدار أصناف من المخزون مشفرة في النظام بحيث لا يمكن أن تكون هناك وسيلة أخرى لإنجاز المهام بطريقة مختلفة في المكاتب الميدانية. ويعالج ذلك شواغل المجلس بشأن مخاطر عدم الاتساق في إطار النظام الورقي السابق. وقد استبعد النظام الجديد الأصناف غير المخزنية، وتدار جميع السلع باعتبارها سلعا مخزنية في النظام الآن، مما يحقق الاتساق اللازم على نطاق الوكالة.	تحقق المجلس من أن النظام المركزي الجديد لتخطيط للموارد حقق الاتساق بين إجراءات التوريد في جميع المكاتب الميدانية، ومن ثم تكون التوصية قد نُفذت.	×			
٣	٢٠١١	١٧٨	أوصى المجلس بأن تتخذ الأونروا تنفيذ توصيات	حرت صياغة إجراءات تشغيل	يقر المجلس بالإجراء المتخذ بوضع إجراءات تشغيل موحد، والإنجاز	×			

الرقم	الحسابات	إليها	توصيات المجلس	استجابة الأونروا	تقييم المجلس	قيّد	تجاوزتها قدمت من
						تُفذت التنفيذ	لم تُنفذ الأحداث جديد
						وتعتزم الوكالة إعطاء	
						الأولوية لأنشطة جمع التبرعات في	
						كل عام في إطار استراتيجيتها	
						سنوي. ويجري التنفيذ وفقاً لخطة	
						لتعبئة الموارد.	
						سنوية يتم إعدادها في كل مكتب	
						من المكاتب الميدانية تحدد فيها	
						الأولويات ضمن الموارد المتاحة،	
						على أساس التقييم السنوي. وقد	
						صدرت بالفعل سياسة للصيانة	
						وتعليمات تقنية في هذا	
						الخصوص.	
٦	٢٠١٢	٨٢	أوصى المجلس بأن تسعى الأونروا قدر الإمكان إلى الحصول على المستندات ذات الصلة لتدعيم حقها في استخدام المباني وقطع الأراضي التي تشغلها.	الأونروا بصدد الحصول على المستندات ذات الصلة.	×	هذه التوصية قيد التنفيذ؛ ويكرر المجلس طلبه بأن تقوم الإدارة بالتنسيق مع الحكومات في جميع المكاتب الميدانية التي تعمل فيها الأونروا للحصول على المستندات ذات الصلة.	
٧	٢٠١٢	٩٦	أوصى المجلس الأونروا بأن: (أ) تضيفي طابعا رسميا على عمليات استعراض النتائج المحققة من خلال الإدارة القائمة على النتائج، وذلك بتحويلها إلى سياسة أو توجيه تنظيمي؛ (ب) وتكفل إجراء عملية استعراض النتائج على النحو المقرر، أي في منتصف السنة وعلى أساس سنوي؛ (ج) وتكفل تنفيذ تدابير لدعم سبل بديلة لجمع البيانات عن الأداء من المكتب الميداني في الجمهورية العربية السورية، من خلال شبكة الإنترنت مثلا.	(أ) لم يتم الانتهاء بعد من إعداد التوجيه التنظيمي رقم ٢١، ونفذ الجزء (ب) و (ج) وقدم تقرير من المكتب الميداني في الجمهورية العربية السورية إلى مجلس مراجعي الحسابات.	×	أجرى المجلس تقييماً للجزء (ب) ورأى أنه مُرض، إلا أن الجزء (ج) رهين باستعراض التقرير المقدم من المكتب الميداني في الجمهورية العربية السورية بيد أن الجزء (أ) رهين بالموافقة على التوجيه التنظيمي رقم ٢١.	
٨	٢٠١٢	١٠١	أوصى المجلس الأونروا بأن (أ) تضع إطاراً زمنياً لإنشاء لجنة توجيهية لشؤون تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، اعتباراً من	(أ) أنشأت الأونروا لجنة توجيهية لشؤون تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، اعتباراً من	×	جرى إعداد التوجيه التنظيمي رقم ٢٦، وهو يغطي تدبير تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، بما في	

الرقم الحسابات السنة تقرير مراجعة الفقرة المشار إليها توصيات المجلس استجابة الأونروا تقييم المجلس قيد نُفذت التنفيذ لم تُنفذ الأحداث جديد تجاوزتها قدمت من

المعلومات والاتصالات لكي تشرف على تنفيذ وتشغيل الوظائف ذات الصلة بتكنولوجيا المعلومات والاتصالات؛ (ب) وتعد دراسة للنظر في جدوى نشر نظام إلكتروني لإدارة الوثائق يكون مركزاً رئيسياً للوثائق يمكن الوصول إليه في أي مكان وفي أي وقت؛ (ج) وتحدد إطاراً زمنياً لدمج وحدة دعم تطبيقات Ramco التابعة لإدارة الشؤون المالية في وحدة دعم التطبيقات التابعة لشعبة خدمات إدارة المعلومات، وأن تعجل هذا الدمج.

تموز/يوليه ٢٠١٣. ويجري وضع مجموعات مجموعة إجراءات للتدبير تشمل كل جانب من إطار اللجنة التوجيهية. (ب) يجري حالياً استكمال سياسة الاحتفاظ بالوثائق والمحفوظات والتخلص منها. وبمجرد الانتهاء من هذه السياسة، سيتسنى إعداد وثيقة مفصلة تحدد احتياجات النظام في المستقبل وتسمح للأونروا بأن تحدد بدقة أكبر المتطلبات اللازمة لإنشاء نظام إلكتروني لإدارة الوثائق من أجل رقمنة السجلات الورقية التي يحتفظ بها حالياً في وحدة السجلات المركزية. (ج) يتطلب الانتقال إلى برنامج جديد للنظم والتطبيقات والمنتجات إعادة هيكلة شاملة لشعبة تكنولوجيا المعلومات الحالية ودمجها مع ما سيتبقى من فريق مشروع التخطيط المركزي للموارد بعد إقفال المشروع في نهاية عام ٢٠١٥. ويعني ذلك ضمنا حل الفريق المعني بتطبيقات Ramco بكامله والاستعاضة عنه بوحدة دعم تتبع شعبة خدمات إدارة المعلومات.

ذلك اللجنة التوجيهية لشؤون تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، ولم يعد للفريق المعني بتطبيقات Ramco وجود حيث حل النظام المركزي الجديد لتخطيط الموارد محل النظام القديم في ١٩ نيسان/أبريل ٢٠١٥.

الرقم	الحسابات	سنة تقرير مراجعة الفقرة المشار إليها	توصيات المجلس	استجابة الأونروا	تقييم المجلس	قيّد	تجاوزتها قدمت من
٩	٢٠١٢	١١٢	أوصى المجلس الأونروا بأن تواصل رصد حافضة القروض في الجمهورية العربية السورية بهدف تحسين كفاءتها الذاتية التشغيلية لتصل إلى مستوى يسمح للحافضة بتغطية تكاليف تشغيلها؛ وتحسن الضوابط من خلال إنشاء لجنة لاستعراض القروض لإدارة القروض المستحقة القبض؛ وتضمن أن تكون الضوابط العامة لنظام إدارة معلومات القروض كافية للتخفيف من المخاطر المتزايدة باستمرار الناجمة عن طبيعة الأعمال التجارية.	خلال عام ٢٠١٣، كانت التوقعات الاستراتيجية للوكالة في مجال التمويل البالغ الصغر لإدارة التمويل البالغ الصغر في الجمهورية العربية السورية تتمثل في تقليل الخسائر إلى أدنى حد ممكن وبلوغ مستوى يكفل تغطية تكاليفها التشغيلية، عن طريق وضع استراتيجيات تتصدى للمخاطر المتضمنة في العمليات. وكانت المخاطر الأهم تتمثل في مخاطر العملة. وقد بدأت إدارة التمويل البالغ الصغر بتقييم حافظتها للقروض المستحقة القبض كل ثلاثة أشهر وتسجيل الخسائر الناجمة عن صرف العملات. وبذلك تمكنت الإدارة من إعادة توزيع انخفاض قيمة العملات وإدارته بطريقة أفضل وأكثر كفاءة كما تمكنت من تطبيق النظام الجديد لإدارة المعلومات في أوائل عام ٢٠١٣، مما يخفف من المخاطر التشغيلية. وجرى اختبار النظام في عملية مراجعة الحسابات لعام ٢٠١٣، فبين أنه مُرض. وأنشئت لجنة لاستعراض القروض لكي تستعرض حافضة القروض المستحقة القبض كل ثلاثة أشهر وتسدي المشورة للإدارة بشأن المسائل المتعلقة بالامتثال وأي مخاطر تشغيلية.	استعرض المجلس التدابير التصحيحية التي اتخذتها إدارة التمويل البالغ الصغر لتخفيف حدة المخاطر المتصلة بعمليات الإدارة في المكتب الميداني في الجمهورية العربية السورية خلال عامي ٢٠١٣ و ٢٠١٤، ويرى أنها مرضية، وبالتالي يغلق التوصية.	قيّد	تجاوزتها قدمت من
١٠	٢٠١٣	٢٤	يكرر المجلس توصيته السابقة بأن تضع الأونروا ترتيبات محدّدة لتمويل ما عليها من التزامات مرتبطة باستحقاقات	ينصب تركيز الأونروا على تلبية الاحتياجات الإنسانية العاجلة للاجئين الفلسطينيين في ظل بيئة عمليات محفوفة بالمصاعب. أما	لم يتم تمويل التزامات هامة الخدمة، وهي آخذة في الزيادة كل عام، وبالتالي لا يزال المجلس يشعر بالقلق من هذا الوضع حتى	قيّد	تجاوزتها قدمت من

الرقم الحسابات	سنة تقرير مراجعة الفقرة المشار إليها	توصيات المجلس	استجابة الأونروا	تقييم المجلس	قيّد تنفيذ لم تُنفذ الأحداث جديد تجاوزتها قدمت من
١٣	٢٠١٣	٤٠	أوصى المجلس بأن تقوم الأونروا بإجراء حصر لتحديد الضوابط الداخلية الرئيسية التي تحكم إجراءات عملها الرئيسية وتوثيقها في وثيقة واحدة، على أن تتضمن هذه الوثيقة إشارة إلى وثائق أخرى تعرض للإجراءات بصورة مفصلة.	قبلت الأونروا التوصية، وستعدّ وثيقة توضح فيها الأدوار والمسؤوليات المتعلقة بالرقابة الداخلية في ما يخص إجراءات العمل الرئيسية.	× لا يزال العمل جارياً على إعداد الوثيقة.
١٤	٢٠١٣	٤٣	أوصى المجلس بأن تقوم الأونروا بما يلي: (أ) إعداد سياسة لإدارة المخاطر ترسم فيها معالم النهج الذي تستند إليه إدارة المخاطر وإجراءات تخفيفها، وتعميم هذه السياسة على موظفي الوكالة؛ (ب) وكفالة تقييم جميع المخاطر الهامة التي تشترك فيها مكاتب الأونروا الميدانية وتسجيلها في سجلات المخاطر في هذه المكاتب لكي يتسنى وضع إجراءات مشتركة للتصدي لهذه المخاطر.	قبلت الأونروا التوصية، وستعدّ وثيقة توضح فيها الأدوار والمسؤوليات المتعلقة بالرقابة الداخلية في ما يخص إجراءات العمل الرئيسية. وحددت الأونروا مجموعة من أفضل الممارسات لتطبيقها في مجال إدارة المخاطر ولديها أدلة كثيرة في هذا الصدد، بما في ذلك سجلات المخاطر التي تعرضت لها خطط التنفيذ في المقر وفي المكاتب الميدانية للفترة ٢٠١٤-٢٠١٥؛ وسجلات المخاطر وعناصر المخاطر في الخطة الاستراتيجية المتوسطة الأجل للفترة ٢٠١٦-٢٠٢١؛ وعناصر المخاطر في الوثيقة المتعلقة بالأولويات لعام ٢٠١٥؛ وتقييمات المخاطر في التقارير	× استعرض المجلس التقدم المحرز ويرى أن تنفيذ الجزء (ب) مُرض، إلا أن الجزء (أ) رهين بإعداد التوجيه التنظيمي رقم ٢١، الذي يبين الممارسات الأساسية.

الرقم	الحسابات	سنة تقرير مراجعة الفقرة المشار إليها	توصيات المجلس	استجابة الأونروا	تقييم المجلس	قيّد	تجاوزتها قدمت من
-------	----------	--------------------------------------	---------------	------------------	--------------	------	------------------

الفصلية المقدمة إلى اللجنة الإدارية؛ وتحليل المخاطر للمشاريع في التقييمات الشهرية؛ وتقوم إدارة خدمات الرقابة الداخلية بوضع خطة عملها استناداً إلى الاعتبارات المتعلقة بمخاطر. وتعتزم الوكالة إعداد توجيه تنظيمي (رقم ٢١) توضح فيه ضرورة التقيّد بتلك الممارسات، وهي ملتزمة بإعداد هذا التوجيه. وقد استجابت الأونروا للحاجة إلى زيادة التركيز على إدارة المخاطر في الوكالة، بسبل شملت تحديد المستويات المقبولة لتحمل مخاطر معينة. وتمشيا مع زيادة التركيز على إدارة المخاطر داخل الأمم المتحدة ككل، قامت الوكالة بإنشاء وتنفيذ إطار لإدارة المخاطر.

١٥	٢٠١٣	٤٨	أوصى المجلس الأونروا بأن تجري استعراضاً وافياً لتقرير الخبير الاستشاري وأن تطبق التوصيات المقترحة فيه لتحسين عمليات برنامج دعم المجتمعات المحلية بالاتمانات البالغة الصغر دون الإخلال بمهمتها الأساسية وهي مساعدة اللاجئين الفلسطينيين على تسخير طاقاتهم القصوى لتحقيق التنمية البشرية.	بناءً على المشاورات التي أجريت مع المسؤولين عن تقديم خدمات الإغاثة والدعم على الصعيد الميداني (في مكاتب الأردن ولبنان والضفة الغربية)، روعيت توصيات خاصة بكل مكتب ميداني تشمل تجميد العمل بآلية الإقراض الحالية في مكتب الأردن الميداني واستحداث أدوات إقراض بديلة، وإنشاء نظام لتتبع القروض ونظام للمعلومات الإدارية في مكتب لبنان الميداني. غير أنه في ما يتعلق بالتوصيات المحددة التي قدمها الخبراء الاستشاريون لتحسين أداء برنامج دعم المجتمعات المحلية بالاتمانات البالغة الصغر، تتخذ المكاتب الميدانية المزيد من الإجراءات	تنفيذ التوصية جار.	×	
----	------	----	---	--	--------------------	---	--

لتنفيذ تلك التوصيات. وتوافق الأونروا على التوصية لكنها تشير إلى أنه نظراً للأزمة المالية التي تمر بها، تم اتخاذ قرار لعام ٢٠١٦ بوقف تمويل برنامج دعم المجتمعات المحلية بالائتمانات البالغة الصغر إلى أن يمكن مواءمته مع معايير إصلاح خدمات الإغاثة والدعم الهادفة للتصدي للفقير.

١٦	٢٠١٣	٥٣	أوصى المجلس بأن تقوم الأونروا بما يلي: (أ) الإسراع بتنفيذ منظومة برامجيات جديدة لإدارة عمليات ورش المركبات وحفظ سجلاتها؛ (ب) وإنفاذ الضوابط التشغيلية المتاحة في ورش المركبات، بما في ذلك حفظ السجلات على النحو الواجب واستكمال استثمارات تسجيل التصليحات.	دخل نظام إدارة أسطول المركبات حيز التشغيل الكامل في المكتبين الميدانيين في الضفة الغربية والأردن، حيث يستخدم بالكامل كل من نظام مراقبة حركة السيارات (Carlog) ونظام Fleetwave اللذين يتألف منهما نظام إدارة أسطول المركبات. وتم تأمين التمويل للمكتب الميداني في لبنان، وشراء ٢٠ مجموعة لمراقبة حركة السيارات لتركيبها في ٢٠ مركبة. أما في الجمهورية العربية السورية، فنظراً للتراخى الدائر، لم يتسن بعد تركيب النظام في ذلك المكتب الميداني. وفي المكتب الميداني في غزة، يستخدم نظام مراقبة حركة السيارات في جميع المركبات. وكان من المقرر بدء تشغيل نظام Fleetwave في ١ أيار/مايو ٢٠١٦. ويجري تذكير المكاتب الميدانية باستمرار بضرورة استخدام وحدة الصيانة، التي تشكل جزءاً لا يتجزأ من نظام Fleetwave.	تم تشغيل النظام في المكتبين الميدانيين في الضفة الغربية والأردن، بينما يجري تشغيله في المكاتب الميدانية الأخرى قيد التنفيذ. ويؤكد المجلس على أن تسرع الأونروا بتنفيذ التوصية تنفيذاً كاملاً.	×
----	------	----	--	---	--	---

الرقم	الحسابات	سنة تقرير مراجعة الفقرة المشار إليها	توصيات المجلس	استجابة الأونروا	تقييم المجلس	قيّد	تُنفذ التنفيذ لم تُنفذ الأحداث جديد	تجاوزتها قدمت من
١٧	٢٠١٣	٥٨	أوصى المجلس الأونروا بالإسراع بعملية التقييم وتسوية الرصدين الافتتاحي والختامي للمخزونات وفقا لنتائجها، امتثالاً للمعيار المحاسبي الدولي ١٢.	تعدّكف الأونروا حالياً على وضع سياسات وإجراءات ملائمة في ما يتعلق بالسلع المخزنية وغير المخزنية تمثيلاً مع النظام المركزي لتخطيط الموارد الذي يبدأ تطبيقه في عام ٢٠١٥. وستكون هذه الإجراءات متماشية مع المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام وستأخذ في الحسبان توصيات المجلس.	تقييم المجلس	قيّد	تُنفذ التنفيذ لم تُنفذ الأحداث جديد	تجاوزتها قدمت من
١٨	٢٠١٣	٦٣	أوصى المجلس بأن تقوم الأونروا بإدراج الأصناف المشتراة في إطار أموال المشاريع خلال إعداد خطط الشراء للاستفادة من وفورات الحجم؛ وإشراك رئيس شعبة المشتريات واللوجستيات وموظفي المشتريات واللوجستيات في المكاتب الميدانية في تخطيط المشتريات على مستوى المشاريع في المقر وفي الميدان للحصول على مدخلات من أجل إعداد كل خطة من خطط الشراء.	مع بدء التطبيق الرسمي لخطط الشراء الجديدة، أصبحت جميع احتياجات المشاريع من المشتريات تدرج بالكامل في خطط الشراء. وتغطي خطط الشراء كلا من الميزانية البرنامجية وخطط الشراء للمشاريع، وهو ما يتيح لشعبة المشتريات واللوجستيات جميع الاحتياجات من أجل الشراء بالجملة وكذلك تحقيق وفورات الحجم بصورة شاملة. ويسمح ذلك أيضاً بالعمل إعداد اتفاقات طويلة الأجل على نحو استراتيجي والتعاون داخل الأونروا ومع غيرها من كيانات الأمم المتحدة. ويشترك رئيس شعبة المشتريات واللوجستيات ورؤساء إدارات المشتريات واللوجستيات في المكاتب الميدانية بصورة وثيقة في عملية تخطيط الشراء، كما تشارك فيها الإدارات المستخدمة وموظفو الإدارة. وقد أجري الكثير من اللقاءات عن طريق التداول بالفيديو والتداول عن بعد، ومن الاتصالات عن طريق رسائل البريد الإلكتروني المتبادلة،	تقييم المجلس	قيّد	تُنفذ التنفيذ لم تُنفذ الأحداث جديد	تجاوزتها قدمت من

الرقم	الحسابات	إليها	توصيات المجلس	استجابة الأونروا	تقييم المجلس	قيّد	تجاوزتها قدمت من
-------	----------	-------	---------------	------------------	--------------	------	------------------

١٩	٢٠١٣	٦٦	أوصى المجلس بأن تقوم الأونروا بوضع وتنفيذ منهجية ونموذج موحدين لتخطيط المشتريات تحقيقاً للاتساق بين التعهدات التي تنفذها الإدارات التابعة للمقر والمكاتب الميدانية والمشاريع؛ وضمان قيام الإدارات المعنية ومديري المشاريع وشعبة المشتريات واللوجستيات بمراجعة خطط الشراء مراجعة شاملة والاتفاق بشأنها للتأكد من ملاءمة محتواها قبل تنفيذها.	تعالج النسخة الثالثة من دليل المشتريات الشواغل التي أثارها المجلس. وتم وضع منهجية ونموذج موحدين لخطط المشتريات ويجري استخدامها على المستوى المؤسسي. وورصدت جميع الاحتياجات من المشتريات لعام ٢٠١٦ في خطط الشراء الجديدة. وتعكف حالياً الإدارات المعنية على مراجعة هذه الخطط والاتفاق بشأنها. وتكفل شعبة المشتريات واللوجستيات ملاءمة محتويات الخطط قبل تنفيذها. وأجريت بالفعل لقاءات عن طريق التداول بالفيديو والتداول عن بعد واتصالات هاتفية باستخدام تطبيق Skype، جرت خلالها مناقشة وافية لجميع خطط الشراء الواردة وتأكيد محتواها قبل تنفيذها. وإضافة إلى الاتصالات الهاتفية، أجرت شعبة المشتريات واللوجستيات لقاء وجها لوجه مع المكتب الميداني في الأردن جرى خلاله تحديد جميع مجالات التعاون ويجري حالياً العمل عليها من أجل التنفيذ. وقامت الشعبة أيضاً بزيارة المكتب الميداني في لبنان للاجتماع بموظفي المشتريات واللوجستيات الميدانيين من ذلك المكتب ومن المكتب الميداني في الجمهورية العربية السورية لمناقشة	ومن الزيارات الميدانية، وسيواصل ذلك من أجل توحيد خطط الشراء من خلال إطار للتشاور والمشورة على نطاق الوكالة.	قيّد	تجاوزتها قدمت من
×			يرى المجلس أن التوصية قد نُفذت، حيث أصدرت الأونروا النسخة الثالثة من دليل المشتريات ووضع نموذجاً لخطوة الشراء. وإضافة إلى ذلك، تبين أن خطط الشراء قد روجعت.				

الرقم	الحسابات	إليها	توصيات المجلس	استجابة الأونروا	تقييم المجلس	قيّد	تجاوزتها قدمت من
-------	----------	-------	---------------	------------------	--------------	------	------------------

٢٠	٢٠١٣	٧١	أوصى المجلس بأن تقبّل الأونروا بإنفاذ التقيد بدليل المشتريات والتقليل إلى أدنى حد من إصدار موافقات بأثر رجعي، وبتوثيق العوامل التي تتطلب تلك الموافقات بوضوح في الحالات التي لا يمكن فيها تفادي ذلك؛ وإجراء عمليات مسح وتصميم مفصلة لأعمال التشييد وضمان إجراء استعراض شامل لتقارير المسح تفادياً للاختلافات غير الضرورية؛ وتحسين عملية استعراض المحتويات في كافة جداول الكميات، والتأكد من إدراج جميع الأصناف اللازمة لكل واحد من مشاريع التشييد قبل اعتماده.	تغطي الوثائق الاستعراضية جملة أمور من بينها بعض العطاءات الممنوحة بعد بدء تنفيذها، إلا أن ذلك ليس عاملاً رئيسياً في ممارسات الشراء المعمول بها في الأونروا. والأونروا غير متفهمة على فكرة وجود مشكلة منهجية متصلة بالاختلافات غير الضرورية أو بتقديرات الوكالة و/أو جداول الكميات. ويشكل إجراء استعراض مستقل للتصاميم وجداول الكميات المتصلة بها سمة إلزامية من سمات إدارة عملية البناء وقد أجري في إطار هذه العملية. وتستعرض هذه السمة أيضاً مقترحات العقود التي تتطلب الموافقة على أوامر التغيير التي تتجاوز الحدود المسموح بها المبينة في دليل المشتريات. وفي ما يتعلق بالموافقات التي تصدر بأثر رجعي، ففي حالة أي عقد بمنح بموجب حالة طوارئ أو ضرورة تشغيلية تكون قيمته في حدود عتبة الاستعراض المبينة في التذييل جيم، يتولى مدير الدعم الإداري (الذي يجوز له التشاور مع اللجنة الاستشارية المعنية بالمشتريات) أو اللجنة المحلية المعنية	أوجه التآزر وفرص التعاون. ويجري التخطيط للقيام بزيارة مماثلة إلى المكيين الميدانيين في الضفة الغربية وغزة. وجرى استعراض جميع خطط الشراء بصورة كاملة وتوحيدها في خطة رئيسية للمشتريات المؤسسية لأغراض الإدارة والتنفيذ الاستراتيجيين.	قيّد	تجاوزتها قدمت من
×				استعرض المجلس التقدم المحرز في تنفيذ التدابير المتخذة في المكاتب الميدانية ورأى أن تلك التدابير مرضية، ومنها توثيق أسباب الموافقة بأثر رجعي على جداول الكميات وعملية استعراضها.			

الرقم	الحسابات	سنة تقرير مراجعة الفقرة المشار إليها	توصيات المجلس	استجابة الأونروا	تقييم المجلس	قيّد	تُنفذ التنفيذ	لم تُنفذ الأحداث جديد	تجاوزتها قدمت من
-------	----------	--------------------------------------	---------------	------------------	--------------	------	---------------	-----------------------	------------------

بالمشتريات، حسبما ينطبق، أداء نفس وظيفة الاستعراض المبينة في المادة ٢-٤-٣ من دليل المشتريات (٢٠١٢) بأثر رجعي. وفي الحالات التي تتجاوز فيها قيمة إجراء الشراء عتبة الاستعراض الخاصة بلجنة المشتريات المعنية، المبينة في التذييل جيم من دليل المشتريات (٢٠١٢)، يتعين على السلطة المانحة للعقد التأكد من أنه قد جرى الحصول من لجنة المشتريات المعنية على التوصية المسبقة بالإعفاء من شرط المنافسة أو أي شروط أخرى محددة أعلاه، قبل منح الإعفاء المذكور، أو من قيام لجنة المشتريات المعنية باستعراض عملية الحصول على الإعفاء، بعد صدور الموافقة عليه.

٢١	٢٠١٣	٧٥	أوصى المجلس بأن تقوم الأونروا بما يلي: (أ) تحسين التنسيق بين شعبة المشتريات والخدمات اللوجستية والمستخدمين في المكاتب الميدانية لكفالة تحديد جميع الاحتياجات المتعلقة بالمشتريات وإبلاغ شعبة المشتريات والخدمات اللوجستية في المقر بها في الوقت المناسب من أجل تفادي تقصير مدة المناقصات بدون داع؛ (ب) وإجراء استعراضات منتظمة لمهل التسليم وأرصدة المخزونات تفادياً للحاجة إلى إصدار أوامر شراء طارئة؛ (ج) واستعراض أسباب	يقتضي تعزيز القدرات الوظيفية الذي يتيح نموذج إدارة القطاع العام ضمن نظام التخطيط المركزي للموارد المنفذ حديثاً عرض جميع المشاريع على نحو مفصّل داخل النظام باستخدام الهيكل المفصّل للعمل. وسيساعد هذا الهيكل على تحديد الاحتياجات الحالية والمستقبلية المتعلقة بالمشتريات بصورة مفصلة وبذلك تقدم الدعم إلى الجهود المتعلقة بالتخطيط بين المقر والمكاتب الميدانية. وتتضمن وظيفة الإبلاغ في نظام شركة SAP حالياً أدوات معززة لإدارة المخزون والإبلاغ عنه ستسهم أيضاً في التخطيط للطلبات، ونظراً إلى بدء تشغيل هذا النظام،	شغلت الأونروا النظام الجديد للتخطيط المركزي للموارد الذي سيعزز التواصل الفعال مع المكاتب الميدانية بشأن رصيد المخزون وإدارة المهل الزمنية. وأعدت الوكالة أيضاً النسخة الثالثة من دليل المشتريات الذي يتناول موضوع الإعفاءات بالتفصيل. ولكن لاحظ المجلس أن المكتب الميداني في غزة تعثره مواطن ضعف مماثلة، مما يدل على أن المشكلة لا تزال قائمة. وسيتحقق المجلس من فعالية التدابير المتخذة خلال مراجعة الحسابات القادمة.	×
----	------	----	--	---	--	---

الرقم	الحسابات	إليها	توصيات المجلس	استجابة الأونروا	تقييم المجلس	قيّد	تجاوزتها قدمت من
-------	----------	-------	---------------	------------------	--------------	------	------------------

تفصيلي لطريقة تصميم الاستراتيجية وتنفيذها في كل مكتب من المكاتب الميدانية. وبالإضافة إلى الخطط الاستراتيجية، وضعت مكاتب العمليات الميدانية الخمس جميعها التابعة للأونروا خطة تشغيلية سنوية لعام ٢٠١٦ مصممة لكفالة الاتساق بين عمل الأونروا اليومي والأولويات الاستراتيجية المبينة في الإستراتيجية المتوسطة الأجل. وتحل الخطط الاستراتيجية والخطط التشغيلية السنوية، معاً، محل الخطط التنفيذية في المكاتب الميدانية والخطط التنفيذية في المقر لفترة السنتين في إطار الاستراتيجية المتوسطة الأجل للفترة ٢٠١٥-٢٠١٦. وبناءً على طلب من مجلس مراجعي حسابات الأمم المتحدة، قدّم مثال عن ميزانية لخطة تشغيلية سنوية (متعلقة بالمكتب الميداني في الأردن) في ٢١ نيسان/أبريل ٢٠١٦.

٢٤	٢٠١٣	٨٩	أوصى المجلس الأونروا بأن تُدرج الهدف المتعلق بالحوكمة الداخلية والدعم في الاستراتيجية المقبلة المتوسطة الأجل للفترة ٢٠١٦-٢٠٢١ اتساقاً مع الخطط التنفيذية للمقر وللمكاتب الميدانية ومع ميزانية فترة السنتين.	ستتضمن الاستراتيجية الجديدة المتوسطة الأجل للفترة ٢٠١٦-٢٠٢١ إطاراً منقحاً للنتائج يشمل عنصراً متعلقاً بالفعالية الإدارية. ويشمل الفصل الخامس من الإستراتيجية الجديدة هدفاً متعلقاً بالفعالية على مستويي الإدارة والعمليات، وهو هدف مشابه للهدف الموصى به في ما يتعلق بالحوكمة الداخلية والدعم.	تعتبر هذه التوصية منفذة لأن الهدف المتعلق بالحوكمة الداخلية والدعم قد أدرج في الاستراتيجية المتوسطة الأجل للفترة ٢٠١٦-٢٠٢١.	×	
----	------	----	---	--	---	---	--

الرقم	الحسابات	سنة تقرير مراجعة الفقرة المشار إليها	توصيات المجلس	استجابة الأونروا	تقييم المجلس	قيّد تنفيذ لم تُنفذ الأحداث جديد تجاوزتها قدمت من
٢٥	٢٠١٣	٩٣	أوصى المجلس الأونروا بالقيام بما يلي: (أ) إنشاء آلية لتجميع كافة الوثائق الهامة الخاصة بالمشاريع وتحميلها على الشبكة الداخلية بوتيرة منتظمة؛ (ب) واستعراض دليل عمليات المشاريع وخاصة تحديد الموظف المعني بالمشاريع المسؤول عن تعهد كل وثائق المشاريع وحفظها في مكان واحد.	(أ) تُنفذ هذا الجزء: تُحمّل الوثائق ذات الصلة بإدارة المشاريع على الصفحة في الشبكة الداخلية (الصفحة الخاصة بإدارة التخطيط). أما الوثائق المرتبطة بتجديدا باتفاقات المنح فتُحمّل على قاعدة البيانات الخاصة بإدارة العلاقات الخارجية والاتصال التي يمكن لجميع الموظفين المعنيين تصفحها؛ (ب) جرى تحديث دليل إجراءات المشاريع لكي يعكس أموراً منها بيئة ما بعد اعتماد نظام التخطيط المركزي للموارد. وتأخر وضع الصيغة النهائية لدليل إجراءات المشاريع بسبب الأولويات المتعلقة بإطلاق هذا النظام.	يرى المجلس أن الجزء (أ) قد نُفِّذ؛ وأن الجزء (ب) رهـمين بما سيتمخض عنه استعراض دليل إجراءات المشاريع.	×
٢٦	٢٠١٣	٩٧	أوصى المجلس الأونروا بالقيام بما يلي: (أ) رصد الاتجاهات الحالية المتعلقة بتكاليف دعم البرامج وكفالة تطابق المبلغ المطلوب دفعه مع المعدل القياسي المعتمد؛ (ب) وكفالة أن أي خروج عن المعدل القياسي يحصل بموافقة الجهات المانحة، وأن يعتمده مدير الشؤون المالية على أساس تبرير وجيه وموثق.	أي خروج استثنائي عن المعدلات القياسية لتكاليف دعم البرامج عملاً بالتوجيه التقني للميزانية رقم ٢٢، من قبيل تلك التي تطلبها جهات مانحة محددة من أجل مشروع مخيم نهر البارد للاجئين، رهين بموافقة مدير الشؤون المالية استناداً إلى المبررات الخطية التي تقدمها إدارة العلاقات الخارجية والاتصال.	استعرض المجلس معدل استرداد تكاليف دعم البرامج المحتسبة على إيرادات المشاريع ضمن مشروع مخيم نهر البارد ولاحظ أنها أصبحت مطابقة للتوجيه التقني رقم ٢٢ وأن تلك التي كانت مخالفة للتوجيه التقني أقرها مدير الشؤون المالية. وبالإضافة إلى ذلك، قامت الأونروا بتبسيط عملية الموافقة على المعدل المتعلق بتكاليف دعم البرامج من خلال النظام الجديد للتخطيط المركزي للموارد الذي يتضمن نموذجاً خاصاً بمعالجة إدارة المشاريع. وأعدت المعدل القياسي المطلوب تسديده.	×
٢٧	٢٠١٣	١٠٢	أوصى المجلس بأن تقوم الأونروا بما يلي: (أ) الإسراع في استقدام مدير مشروع محدد	(أ) تمّ توظيف مدير مشروع مخيم نهر البارد؛ (ب) من أجل التأكد من تقدم التصاميم وجميع	رأى المجلس في تقييمه أن الجزء (أ) قد نُفِّذ وأنه في ما يتعلق بالجزء (ب)، قدّمت التصاميم	×

الرقم	الحسابات	إليها	توصيات المجلس	استجابة الأونروا	تقييم المجلس	قيّد	تجاوزتها قدمت من
-------	----------	-------	---------------	------------------	--------------	------	------------------

							وككل متطلبات المشاريع إلى المديرية العامة للتنظيم المدني في لبنان في حزيران/يونيه للحصول على التصاريح.
							لمخيم نهر البارد للاجئين؛ (ب) وكفالة القيام في الوقت المناسب بتقديم التصاميم وجميع احتياجات المشاريع إلى المديرية العامة للتنظيم المدني في لبنان من أجل الحصول على تصريح منها لتفادي مزيد من التأخير وتجاوز للتكاليف مستقبلاً.
							عن الحكومة اللبنانية في ما يتعلق بهذه المسألة. ويلي تقديم الوثائق إلى الإدارة العامة إنجاز عملية التثبيت والتصميم الأولي، وذلك تماشياً مع الممارسة المعمول بها لعملية التصميم القائم على المشاركة. وقد قدّمت التصاميم وكل متطلبات المشاريع إلى المديرية العامة للتنظيم المدني في لبنان للحصول على تصاريح في حزيران/يونيه ٢٠١٥.
٢٨	٢٠١٣	١٠٨	أوصى المجلس الأونروا بأن تقوم بما يلي: (أ) إنشاء لجان توجيهية لمشاريع التشييد كما هو مطلوب حالياً بموجب دليل عمليات المشاريع ريثما يصدر الدليل المنقح؛ (ب) واستعراض دليل عمليات المشاريع وتوفير إرشادات واضحة بشأن إنشاء لجان توجيهية للمشاريع، منها ما يتعلق بتشكيل اللجان وبالوظائف والمسؤوليات التي سيضطلع بها أعضاؤها والإرشادات المتعلقة بأنواع المشاريع التي تحتاج إلى لجنة توجيهية.	يرتبط تحديث دليل إجراءات المشاريع بتشغيل النظام الجديد للتخطيط المركزي للموارد الذي بدأ العمل به في نيسان/أبريل ٢٠١٥. ودليل إجراءات المشاريع قيد التحديث بالفعل ولكن لن يُنجز قبل تنفيذ نظام التخطيط المركزي للموارد (من أجل التأكد من أن الدليل يقدم توجيهات واضحة وصحيحة). ويتضمن تحديث دليل إجراءات المشاريع العمليات والأدوات المتعلقة بالدليل، مثل اللجنة التوجيهية. وتأخر وضع الصيغة النهائية لدليل إجراءات المشاريع بسبب الأولويات المتعلقة ببدء تشغيل نظام التخطيط المركزي للموارد.	رأى المجلس في تقييمه أن الانتهاء من تنفيذ التوصية مرهون بتحديث دليل إجراءات المشاريع.	×	

الرقم	الحسابات	سنة تقرير مراجعة الفقرة المشار إليها	توصيات المجلس	استجابة الأونروا	تقييم المجلس	قيّد	تُنفذ التنفيذ	لم تُنفذ الأحداث جديد	تجاوزتها قدمت من
٢٩	٢٠١٣	١١٢	أوصى المجلس الأونروا بما يلي: (أ) التأكد من أن الأدلة التي تبين حضور الموظفين في الدورات التوجيهية ترد في الملفات الشخصية لكل منهم؛ (ب) والنظر في تخصيص أموال لتغطية تكاليف الدورات التوجيهية في ميزانية فترة السنتين المقبلة؛ (ج) والنظر في إيجاد أساليب بديلة غير توفير التدريب في القاعات الدراسية (مثل التعلم الإلكتروني) لتقلد دورات توجيهية بتكلفة أقل عندما تكون الميزانية مقيّدة.	عقدت الدورة التوجيهية الأخيرة في ٢٥ حزيران/يونيه ٢٠١٤، وأدرجت سجلات الحضور في ملفات الموظفين. ومن المقرر عقد دورات توجيهية مستقبلاً للفترة ٢٠١٥/٢٠١٦. وفي غضون ذلك، قام قسم الموارد البشرية في المكتب الميداني في لبنان، على سبيل اتباع أسلوب جديد، بوضع كتيب توجيهي شامل في حزيران/يونيه ٢٠١٤ أرسل إلى جميع الموظفين الجدد ليكون جزءاً لا يتجزأ من ملف وثائق التعيين. وتوضع رسائل تأكيد التعيين الموقعة (مع الإشارة إلى حصول الموظف على الدليل التوجيهي) في كل ملف من ملفات الموظفين الجدد اعتباراً من ذلك التاريخ.	تقييم المجلس	قيّد	تُنفذ التنفيذ	لم تُنفذ الأحداث جديد	تجاوزتها قدمت من
٣٠	٢٠١٣	١١٧	أوصى المجلس بأن تدمج الأونروا تحديد احتياجات فرادى الموظفين من التدريب في عملية تقييم الأداء، وذلك لتقليل التكاليف إلى أدنى حد.	تم تشغيل نظام ePer الجديد في مكاتب العمليات الميدانية الخمس جميعها وشمل كبار الموظفين المحليين. وأدرج جميع الموظفين الآخرين في النظام في الربع الأخير من عام ٢٠١٥. وفي غضون ذلك، أدرجت احتياجات الموظفين الفردية إلى التعليم في النظام الحالي. ولذلك ترى الأونروا أن هذه التوصية مغلقة وستتمس موافقة مجلس مراجعي الحسابات على إغلاقها.	تقييم المجلس	قيّد	تُنفذ التنفيذ	لم تُنفذ الأحداث جديد	تجاوزتها قدمت من
٣١	٢٠١٣	١٢١	أوصى المجلس الأونروا بأن تستعرض جدول الموظفين من خلال إجراء تقييم مفصل بغية إلغاء الوظائف الزائدة عن الحاجة، وتحديد الوظائف الرئيسية الشاغرة التي يجب	تُستعرض الموارد من الموظفين بانتظام. وقد أُجري استعراض لملاك الموظفين الدوليين في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢ لكفالة الموارد الشحيحة من الموظفين الدوليين في الأونروا موزعة	تقييم المجلس	قيّد	تُنفذ التنفيذ	لم تُنفذ الأحداث جديد	تجاوزتها قدمت من

الرقم	الحسابات	إليها	توصيات المجلس	استجابة الأونروا	تقييم المجلس	قيّد	تجاوزتها قدمت من				
						تُعذت التنفيذ	لم تُنفذ الأحداث جديد				
						تعليقات لم يتم تناولها.					
						بمطريقة مثلى. وقد أوصى الاستعراض بالنظر في نقل ثلاث وظائف. ولم يؤكد ذلك، لذا لا تزال الوظائف موزعة كما كانت. وتستعرض العملية السنوية لتشكيل الأقسام الدراسية توزيع الموظفين المعنيين بالتعليم (يصنف ثلثا موظفي الأونروا ضمن هذه الفئة من الموظفين) وهي إحدى أبرز عمليات تخطيط القوى العاملة لأنها تعني غالبية الموظفين. وهذه العملية لا تزال قيد التنفيذ والتقرير النهائي لم يُتَّح بعد.					
٣٢	٢٠١٣	١٢٦	أوصى المجلس الأونروا بأن تعجل المبادرات المقررة الرامية إلى تقليص الوقت الذي تستغرقه عملية استقدام الموظفين، وتحسين تقديم الخدمات إلى اللاجئين في الوقت المناسب.	تستند هذه التوصية إلى الملاحظات التي تمت في المكتب الميداني في لبنان الذي أشار إلى أن العمل جار على التخطيط للمبادرات التالية: (أ) إعداد خطة سنوية لاستقدام الموظفين؛ (ب) وتقديم المستجدات الأسبوعية إلى الإدارات؛ (ج) وعقد اجتماعات منتظمة مع الإدارات؛ ويجري حالياً إعداد خطة سنوية لاستقدام الموظفين، ويجري بالفعل عرض المستجدات الأسبوعية وعقد اجتماعات دورية.	أعيد تأكيد هذه التوصية في عام ٢٠١٤ لأن هذه المسألة لا تزال قائمة في المكتبين الميدانيين في لبنان والأردن وفي المقر في عمان، بحسب ما ذكر في التقييم الذي أجراه المجلس خلال العام. وفي عام ٢٠١٥، لاحظ المجلس أنه من بين ٢٦ عملية استقدام لموظفين محليين، استغرقت ٢٠ عملية منها أكثر من ٩٠ يوماً وكانت الفترة المتوسطة ١٢٩ يوماً. ومن أصل ٤٠ عملية استقدام لموظفين دوليين، استغرقت ١٤ عملية منها أكثر من ١٢٠ يوماً بالرغم من أن الفترة المتوسطة كانت ١٠٦ أيام.	×					
٣٣	٢٠١٣	١٣٠	أوصى المجلس بأن تفعّل الأونروا عملية المتابعة مع المكتب التنفيذي للأمين العام والجهة المقدمة لخدمة الكهرباء من أجل التوصل إلى حل دائم بشأن تسوية فواتير الكهرباء	تابع المكتب الميداني في لبنان والمفوض العام هذه المسألة متابعة حثيئة مع الجهة المقدمة لخدمة الكهرباء والحكومة اللبنانية للتوضيح بأن الأونروا ليست مسؤولة عن تسوية أي ديون	يعترف المجلس بما اتخذته الإدارة من مبادرات وما أجرته من متابعة في ما يتعلق بهذه المسألة. ولكن لا يمكن أن تُغلق التوصية لأن المسألة لا تزال قيد النظر، وفواتير الكهرباء التي لم تسوّ بعد لا تزال	×					

الرقم	الحسابات	سنة تقرير مراجعة الفقرة المشار إليها	توصيات المجلس	استجابة الأونروا	تقييم المجلس	قيّد	تجاوزتها قدمت من
-------	----------	--------------------------------------	---------------	------------------	--------------	------	------------------

				لتجنب مخاطر انقطاع الكهرباء في مخيمات اللاجئين.	فردية للاجئين الفلسطينيين، بما في ذلك تسوية رسوم استهلاك الطاقة الكهربائية، سواء داخل المخيمات أو خارجها. ولكن هذه الجهود لم تؤت ثماراً. أما في ما يتعلق بالتوصية التي تحث الأونروا على المتابعة فعلياً مع المكتب التنفيذي للأمين العام، فتفيد الأونروا بأن المكتب التنفيذي ومكتب الشؤون القانونية قررا بالتشاور مع الأونروا أن يعرض مكتب الوكالة التمثيلي في نيويورك المسعى على بعثة لبنان الدائمة لدى الأمم المتحدة. وهذا ما قامت به الأونروا في عام ٢٠١٢ لكن لم يتم التوصل إلى حل. وأبلغت بعثة لبنان الدائمة في ما بعد الأمين العام المساعد للشؤون القانونية في عام ٢٠١٤ بأنها تريد مناقشة هذه المسألة على المستوى التقني مع الأونروا. وعندما تابع المكتب الميداني في لبنان المسألة مع الحكومة اللبنانية، اعتبرت الحكومة أن المسألة تعني الأونروا والجهة المقدمة لخدمة الكهرباء فقط.			
٣٤	٢٠١٣	١٣٤	أوصى المجلس الأونروا بوضع خطة طوارئ لدعم النظام الحالي للتخطيط المركزي للموارد في حال حصول تأخر تنفيذ النظام الجديد أكثر من ذلك.	اعتمدَ نظام التخطيط المركزي للموارد الجديد في ١٩ نيسان/أبريل ٢٠١٥ ومُدِّدَ العقد مع شركة Ramco لغرضي الرجوع إليها ومراجعة الحسابات مستقبلاً حتى عام ٢٠١٩.	يرى المجلس أن التوصية قد نُفذت لأن الأونروا مددت العقد مع شركة Ramco.	×		

الرقم	الحسابات	سنة تقرير مراجعة الفقرة المشار إليها	توصيات المجلس	استجابة الأونروا	تقييم المجلس	قيّد	تُنفذ التنفيذ	لم تُنفذ الأحداث جديد	تجاوزتها قدمت من
٣٥	٢٠١٣	١٥٥	أوصى المجلس الأونروا بوضع خطة لتحقيق فوائد من مشروع تخطيط الموارد في المؤسسة ودمجها في الخطة الرئيسية للمشاريع من أجل كفاءة الرصد الفعال للفوائد وتحقيقها.	أعدت نسخة جديدة من خطة المشاريع تتضمن التفاصيل المطلوبة. وتُحدّث هذه النسخة بصورة دورية. ويجري وضع الصيغة النهائية لخطة تحقيق الفوائد، (التي جرى تنقيحها في ما بعد لتصبح معروفة ببيان الجدوى) إلى جانب التدابير الكمية، ومن المتوقع استكمالها بحلول نهاية عام ٢٠١٥.	تكررت التوصية في عام ٢٠١٥ لأن المسألة لا تزال قائمة.	×			
٣٦	٢٠١٣	١٦٤	أوصى المجلس بأن تقوم الأونروا بما يلي: (أ) وضع إجراءات ملائمة لحذف المعلومات الواردة في معدات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، مع مراعاة حساسية المعلومات قبل تسليمها إلى السلطات المختصة بالتخلص من المعدات؛ (ب) ووضع مبادئ توجيهية أمنية تقوم على الممارسات الجيدة لحماية المعلومات الهامة على الأجهزة المحمولة.	يجري العمل على استخدام موظف معني بالمعلومات والأمن سيعني بكل المسائل الأمنية. وعند التحاق هذا الموظف، ستضاف هذه التوصية إلى خطة عمله لكي ينجزها بحلول نهاية عام ٢٠١٦. وفي غضون ذلك، أطلقت شعبة خدمات إدارة المعلومات حملة بتعميم مبادئ توجيهية على الوكالة بأكملها لزيادة الوعي بأهمية سلامة البيانات وسريتها ومدى توفرها، وتتضمن نصائح متعلقة بممارسات عملية جيدة يستطيع المستخدمون اتباعها بسهولة.	لا يزال تنفيذ التوصية جارياً.	×			
٣٧	٢٠١٣	١٧٠	أوصى المجلس الأونروا بما يلي: (أ) أن تكفل، من خلال المديرين الميدانيين ومديري الإدارات التابعين لها، تسجيل قضايا التحقيق في نظام إدارة القضايا، وذلك على نحو دقيق وفي الوقت المناسب؛ (ب) وأن تستقدم مزيداً من المحققين المختصين الذين يعملون تحت إشراف إدارة خدمات الرقابة الداخلية ويشرفون على	ستستحدث الأونروا آلية للتأكد من إنجاز نظام إدارة القضايا في الوقت المناسب، ومن اكتمال البيانات ودقتها. وفي ما يتعلق بالمحققين المختصين الإضافيين، بدأت واستكملت إدارة خدمات الرقابة الداخلية إجراءات استخدام اثنين من المحققين المختصين برتبة ف-٣ في عام ٢٠١٤ من أجل تعزيز الدعم الذي يمكن أن تقدمه للتحقيقات الميدانية. ووفقاً	التوصية قيد التنفيذ: فقد تمكنت الأونروا في عام ٢٠١٤ من استخدام محققين مهنيين برتبة ف-٣ إلى مكاتب ميدانيين، أما المكاتب الميدانية الثلاثة الأخرى فتحتاج إلى محققين مهنيين. واستعرض المجلس النظام وأعرب عن رضاه عن عملية تسجيل القضايا وإعداد المستندات المتعلقة بالقضايا الميدانية في الوقت المناسب.	×			

الرقم	الحسابات	سنة تقرير مراجعة الفقرة المشار إليها	توصيات المجلس	استجابة الأونروا	تقييم المجلس	قيّد	تُنفذ التنفيذ	لم تُنفذ الأحداث جديد	تجاوزتها قدمت من
-------	----------	--------------------------------------	---------------	------------------	--------------	------	---------------	-----------------------	------------------

الموظفين المشاركين في التحقيقات التي تُجرى في المكاتب الميدانية. سيقدم هؤلاء الموظفون (المحققون) المشورة الفنية والتوجيه والتدريب إلى الموظفين الميدانيين الذين يجرون التحقيقات تحت إشراف المديرين الميدانيين. وطبيعة القضية التي يتم التحقيق فيها تحدّد مدى مشاركة هؤلاء الموظفين المحققين مشاركة مباشرة في الإشراف على الموظفين الميدانيين الذين يجرون التحقيقات. وهذه المسألة محل نقاش واتفاق في ما بين إدارة خدمات الرقابة الداخلية والمديرين الميدانيين المعنيين، حيثما تدعو الحاجة إلى ذلك. وستُقيّم الحاجة إلى مزيد من المحققين على نحو منتظم من خلال خطة العمل السنوية لإدارة خدمات الرقابة الداخلية.

٣٨	٢٠١٣	١٧٤	أوصى المجلس الأونروا بأن تقوم بما يلي: (أ) التعجيل بوضع الصيغة النهائية لإطار التقييم من أجل إرشاد وظائف التقييم ضمن الأونروا ودعمها؛ (ب) واستعراض الممارسة الحالية المتعلقة بمعالجة أنشطة التقييم في إدارات المقر والمكاتب الميدانية على أساس مخصص وذلك بهدف تحسين وظيفة التقييم.	(أ) أعدّ إطار إرشاد وظيفة التقييم المركزية واللامركزية ودعمها، بما في ذلك إطار متعلق بضمان الجودة وسياسة خاصة بالتقييم. ونوقش إطار ضمان الجودة مع الموظفين التقنيين المشاركين في التقييم في الأونروا ومع الإدارة العليا واللجنة الاستشارية المعنية بالرقابة الداخلية وقدم من أجل إجراء استعراض الأقران لوظيفة التقييم. ونوقشت سياسة التقييم مع الإدارة العليا واللجنة الاستشارية المعنية بالرقابة الداخلية، ومع فريق استعراض الأقران. وستُدمج التعليقات والسياسة المطروحة خلال اجتماع اللجنة الإدارية لإقرارها	لا تزال التوصية قيد التنفيذ لأن الوثائق لم تنل الموافقة بعد.	×			
----	------	-----	--	--	--	---	--	--	--

الرقم	الحسابات	سنة تقرير مراجعة الفقرة المشار إليها	توصيات المجلس	استجابة الأونروا	تقييم المجلس	قيّد	تُنفذ التنفيذ	تُنفذ الأحداث جديد	تجاوزتها قدمت من
٣٩	٢٠١٣	١٨٠	أوصى المجلس بأن تعزز الأونروا نظام الرقابة الداخلية من خلال الإسراع في تنفيذ توصيات المراجعة الداخلية للحسابات لمجالات المخاطر العالية.	في إطار عملية متابعة توصيات مراجعة الحسابات التي تجريها إدارة خدمات الرقابة الداخلية بشكل نصف سنوي، ستواصل الإدارة تركيز انتباه الفريق الإداري على معالجة التوصيات المتبقية المتعلقة بمجالات المخاطر العالية.	×	لا حظ المجلس أنه من أصل التوصيات الأربع والأربعين التي كانت لا تزال لم تُنفذ بعد حتى عام ٢٠١٣، كانت نسبة ٩ في المائة منها لم تُنفذ إطلاقاً و ١١ في المائة قيد التنفيذ. وكرر المجلس هذه التوصية في هذا التقرير.			
٤٠	٢٠١٣	١٨٥	أوصى المجلس بأن تقوم إدارة التمويل البالغ الصغر بما يلي: (أ) تحسين الضوابط عن طريق إنشاء عملية لتقديم طلبات القروض عبر شبكة الإنترنت ضمن نظام Omni الجديد للمؤسسات في عام ٢٠١٤؛ (ب) والإشراف عن كثب على أنشطة أمناء الصناديق وإصدار تعليمات إلى فريق العمليات لكي يتقيد تقيدا تاما بالإجراءات التشغيلية ويعتمد إجراءات متابعة صحيحة لمعالجة المدفوعات المتأخرة.	لقد أنجز الجزء (أ) بالفعل وأصبح الآن جزءاً من إجراء تقديم طلبات الحصول على القروض. وأنجز أيضاً الجزء (ب) وحُدث الدليل الإجرائي. وتم تدريب الموظفين على الإجراءات الصحيحة وتعزيز الرقابة على الفروع من أجل كفاءة الامتثال للقواعد.	×	لم تُنفذ التوصية بعد، فقد بيّن الاستعراض الأخير الذي أجراه المجلس لورقات عمل شركة Deloitte أن مواطن الضعف لا تزال قائمة. وكرر المجلس هذه التوصية.			
٤١	٢٠١٣	١٨٨	أوصى المجلس بأن تقوم إدارة التمويل البالغ الصغر بتسجيل قيود تعديل مناسبة في عام ٢٠١٤ لمطابقة الأرصدة في السجل مع تلك المسجلة في دفتر الأستاذ بحسب الفئة ويادراج نماذج الأصول الثابتة في النظام الجديد للتخطيط المركزي للموارد، مما من شأنه أن يحافظ على الصلة بين	كان يُنفذ ذلك بواسطة نظام الإدارة المالية على أساس فصلي في عام ٢٠١٤. ومع اعتماد النظام الجديد، سيتاح لإدارة التمويل البالغ الصغر الاطلاع مباشرة على نموذج الأصول ولن يحتاج ذلك بعدئذٍ إلى قيود تعديل، لكن لن يبدأ تشغيل النظام قبل عام ٢٠١٥.	×	أنشئ نموذج جديد للأصول الثابتة ضمن النظام الجديد متصل بسجل الأصول الثابتة ومتوافق معه. واستعرض المجلس المراجعة الداخلية للحسابات في ما يتعلق بسجل الأصول الثابتة الجديدة لإدارة التمويل البالغ الصغر ولاحظ أن دفترا إعادة التصنيف يتضمنن قيوداً أُجريت خلال السنة لتعديل الأرصدة الافتتاحية			

الرقم	الحسابات	سنة تقرير مراجعة الفقرة المشار إليها	توصيات المجلس	استجابة الأونروا	تقييم المجلس	قيّد	تُفذت التنفيذ	لم تُنفذ الأحداث جديد	تجاوزتها قدمت من
			سجل الأصول ودفتر الأستاذ.		لتتوافق أرصدة دفتر الأستاذ مع سجل الأصول الثابتة الجديد.				
٤٢	٢٠١٣	١٩٢	أوصى المجلس بأن تقوم إدارة التمويل البالغ الصغر بوضع سياسة وإجراءات رسمية لنقل الملفات المصدّرة من نظام Omni إلى نظام Ramco، وأن تضع نظاماً موحداً لتسميات جميع موارد تكنولوجيا المعلومات في الأونروا، بما في ذلك الشبكة وتطبيق نظام Omni.	يُطبّق ذلك حالياً بواسطة ملف يشكّل واجهة بينية يُحمّل على نظام Ramco كل شهر، ثم تُسوّى المتعلقة بإدارة التمويل البالغ الصغر وأكد وجود واجهة بينية بين نظام Omni والنظام الجديد. عندما يبدأ تشغيل النظام الجديد.	استعرض المجلس ورقة عمل × مراجعي الحسابات الداخليين المتعلقة بإدارة التمويل البالغ الصغر وأكد وجود واجهة بينية بين نظام Omni والنظام الجديد. للتخطيط المركزي للموارد.				
٤٣	٢٠١٤ (A/70/5/Add.4) الفصل الثاني)	٢٣	أوصى المجلس بأن تقسوم الأونروا بما يلي: (أ) التنسيق مع مقر الأمم المتحدة للحصول على تأكيد بشأن النهج الواجب اتباعه بخصوص تسوية التزاماتها المتعلقة بنهاية الخدمة؛ (ب) تجنب اتخاذ القرارات التي تزيد هذه الالتزامات طالما أن تمويلها لا يزال غير مؤكد.	هذه هي التوصية الوحيدة التي لا تتفق معها الأونروا، لاعتبارها غير عملية بالنظر إلى المسؤوليات التي تنص عليها ولايتها. فمسألة الالتزامات غير الممولة المتعلقة بنهاية الخدمة (التي بلغت قيمتها ٥٢٥ مليون دولار في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤) ترتبط ارتباطاً وثيقاً بطبيعة الوكالة وولايتها المؤقتة. ومن المتوقع تماماً أن الوصول إلى حل سياسي مستدام لمشكلة تشريد اللاجئين الفلسطينيين سيعالج جملة أمور منها مستقبل أنشطة الأونروا إلى جانب تصفية أصولها وخصومها. وعلاوة على ذلك، شرعت الوكالة في اتخاذ سلسلة من التدابير التقشفية، شملت خطط التقاعد الطوعي المبكر وتقليص حجم الصفوف الدراسية في إطار الجهود الرامية إلى الحد من تكاليف الموظفين، وهي تدابير تسهم جميعها في عدم زيادة التزامات نهاية الخدمة طالما	كان المجلس قد قيّم التزامات نهاية الخدمة ولاحظ زيادة بنسبة ٢٤ في المائة ناجمة عن الزيادة في صيغة الحساب من ١١ في المائة إلى ١٢ في المائة من سنوات الخدمة المستكملة، اعتباراً من كانون الثاني/يناير ٢٠١٥، إلى جانب انخفاض في معدل الخصم من ٤,٧٥ إلى ٤,٣٢.	×			

الرقم	الحسابات	إليها	توصيات المجلس	استجابة الأونروا	تقييم المجلس	قيد	تجاوزتها قدمت من
-------	----------	-------	---------------	------------------	--------------	-----	------------------

٥١	٢٠١٤	٥٥	أوصى المجلس بأن تقوم الأونروا بما يلي: (أ) إنشاء آليات لإتاحة إنجاز استعراض منتظم لتقديرات المهندسين قبل طرح المناقصات، وهو ما سيساعد الوكالة على التوصل إلى تقديرات للتكاليف على أساس الأسعار السائدة في السوق؛ (ب) والنظر في التزوع إلى إعادة طرح المناقصات وتحديد طرق للتقليل منه؛ (ج) وتيسير قيام مقدمي العروض المهتمين بزيارات ميدانية لإتاحة التقييم السليم لنطاق العمل وتقديرات التكاليف.	يوجد الجزء (أ) قيد التنفيذ، إذ ستستعرض شعبة المشتريات واللوجستيات، وإدارة الخدمات الهندسية والإنشائية الميدانية وبرنامج تحسين البنى التحتية والمخيمات إجراءات التشغيل الموحدة الخاصة بالعقود بحلول نهاية أيلول/سبتمبر ٢٠١٥، والتي تشمل الاعتبارات التالية: (١) زيادة وتيرة تحديث تقديرات الوكالة، على أساس فصلي مثلا بغية تحقيق اتساق أكبر مع أسعار السوق؛ (٢) والنظر في إنشاء لجنة استعراض للتحقق من التقديرات الميدانية قبل كل عرض؛ الجزء (ب) من حيث المبدأ، لا تتم المفاوضات مع مقدم العرض الأدين عادة بعد عملية اختيار تنافسية. ورغم ذلك، قد تكون المفاوضات ضرورية بعد طرح مناقصة من أجل ضمان أعلى جودة بأفضل سعر للأونروا. وللحصول على مزيد من المعلومات بشأن شروط التفاوض، يرجى الرجوع إلى الفقرة ٨-٤-٧ (الصفحة ٧٦ من دليل المشتريات)؛ الجزء (ج) على النحو المفصل أعلاه في الجزء (أ)، سيضمن الاستعراض الفصلي لتقديرات الوكالة تسعيرا مستكملا بشكل يجعل كل مناقصة تعكس بدقة أكبر أسعار السوق الخاصة بمواد البناء.	تفويض الشعبة للسلطات.	×	استعرض المجلس التدابير المتخذة؛ بيد أن فعاليتها سوف تقيّم أثناء مراجعة الحسابات القادمة.
----	------	----	--	--	-----------------------	---	--

الرقم	الحسابات	سنة تقرير مراجعة الفقرة المشار إليها	توصيات المجلس	استجابة الأونروا	تقييم المجلس	قيّد	تُنفذ التنفيذ	لم تُنفذ الأحداث جديد	تجاوزتها قدمت من
٥٢	٢٠١٤	٥٦	أوصى المجلس بأن تقوم الأونروا بالتالي: (أ) أن تكفل توقيع جميع عقود الخدمات قبل بدء تقديم الخدمات حتى تكون مُلزَمة قانوناً؛ (ب) وتجري عمليات تقييم للخدمات المقدمة سابقاً قبل تمديد عقود الخدمات.	خلال الزيارة التي قام بها المجلس، لم يكن أي تقييم لأداء المستشفيات قد أجري خلال السنتين السابقتين، كما تمت الإفادة به. وقد أجري آخر تقييم خلال الفترة ٢٠١٢/٢٠١١، وقدمت عينات منه إلى مجلس مراجعي الحسابات. وهذه المهمة مهمة إلزامية بوصفها شرطاً أساسياً تكميلياً للتحقق من إنجاز عقود المستشفيات أو أي تمديد لها. وبناء على ذلك، يتعين إجراء تقييم أداء المستشفيات على أساس سنوي تمشياً مع إصدار العقود، ويشار إلى أن التقييم المتعلق بعام ٢٠١٥ هو قيد التنفيذ. وبالإضافة إلى ذلك، وبالنسبة لعام ٢٠١٦، ستكفل الأونروا، بالتنسيق مع شعبة المشتريات واللوجستيات، صدور عقود الخدمات قبل تقديم الخدمات.	تقييم المجلس	قيّد	لم تُنفذ الأحداث جديد	تجاوزتها قدمت من	
٥٣	٢٠١٤	٦٠	أوصى المجلس بأن تقوم الأونروا بما يلي: (أ) الإسراع باستعراض إجراءات التشغيلية الموحدة لتيسير إعداد خطة موحدة للمشتريات وضمان أن توافق لجان المشتريات القائمة على الخطط قبل تنفيذها؛ (ب) وتحسين إعداد خطط المشتريات في المكاتب الميدانية لتمكين إدراج عناصر رئيسية تخضع للتقييم والمساءلة.	الجزء (أ) أُطلقت النسخة الثالثة من خطة المشتريات، التي تتضمن أيضاً مبادئ توجيهية وإجراءات تشغيل موحدة لتخطيط المشتريات وإطاراً لإعداد خطة شراء موحدة، في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٥. وقد أصبح وضع وتقديم خطط مشتريات للمقر والمكاتب الميدانية الآن شرطاً إلزامياً وفقاً لدليل المشتريات الجديد؛ والجزء (ب) ويعتبر اعتماد خطط المشتريات على النحو المنصوص عليه في خطة المشتريات شرطاً كذلك، كما هو منصوص عليه في خطة	تقييم المجلس	قيّد	لم تُنفذ الأحداث جديد	تجاوزتها قدمت من	

الرقم	الحسابات	إليها	توصيات المجلس	استجابة الأونروا	تقييم المجلس	قيد	تجاوزتها قدمت من
-------	----------	-------	---------------	------------------	--------------	-----	------------------

المشتريات وفي المذكرة التنظيمية الداخلية التالية الصادرة عن رئيس شعبة المشتريات واللوجستيات والموجهة إلى جميع المديرين ورؤساء المشتريات واللوجستيات في المقر والمكاتب الميدانية؛ والجزء (ج) لقد حسّن الشرط الإلزامي لدليل المشتريات الجديد المتعلق بمخطط المشتريات، ووضع نموذج خطة شراء تنظيمي، والدعم المقدم من شعبة المشتريات واللوجستيات إلى المكاتب الميدانية عن طريق التداول بالفيديو والمؤتمرات الهاتفية والبريد الإلكتروني، إعداد خطط المشتريات في المقر والمكاتب الميدانية، باستحداث إطار التقييم والمساءلة المستمرين.

٥٤	٢٠١٤	٦٣	أوصى المجلس بأن تقوم الأونروا بما يلي: (أ) أن تنشئ مكتبا مخصصا لإدارة العقود داخل الوكالة يعنى بتنسيق علاقاتها التعاقدية؛ (ب) وأن تحافظ على علاقات فعالة بين الإدارة والموردين وأن تتواصل بانتظام معهم؛ (ج) وأن تنظر في إدراج بند التعويضات المقطوعة في العقود المتعلقة بالأدوية واللوازم الطبية من أجل فرض الامتثال على الموردين.	الجزء (أ) شهدت شعبة المشتريات واللوجستيات إنشاء وحدة مخصصة لإدارة العقود، يضطلع رئيسها بدور المنسق الرئيسي لجميع المسائل المرتبطة بإدارة العقود. وهذه الوحدة قائمة وتشغل بموظفين مكرسين للعمل فيها. وما زالت الوحدة لم تحظ بالاعتراف الرسمي من إدارة الموارد البشرية ولا بالاعتماد الرسمي من جانب نفس الإدارة لاختصاصاتها الجديدة ولترتب الموظفين العاملين بها؛ الجزء (ب) تم وضع برنامج فعال لإدارة العلاقات مع الموردين مع اضطلاع وحدة إدارة العقود بدور المنسق الرئيسي للأونروا. وتشارك الوحدة في جميع مراحل عملية منح العقود وإصدار طلبات	لا تزال هذه التوصية قيد التنفيذ، لأن الوحدة لم تحصل بعد على الموافقة. وبالإضافة إلى ذلك، سيُنظر في مسألة تعويضات التأخير في جميع المكاتب الميدانية أثناء عملية مراجعة الحسابات القادمة، في عام ٢٠١٦.	×	
----	------	----	--	--	--	---	--

الرقم	الحسابات	سنة تقرير مراجعة الفقرة المشار إليها	توصيات المجلس	استجابة الأونروا	تقييم المجلس	قيّد	تجاوزتها قدمت من
-------	----------	--------------------------------------	---------------	------------------	--------------	------	------------------

الشراء. وعلاوة على ذلك، تقوم الوحدة بإبلاغ الموردين لدى إرسال المشتريين طلبات المشتريات؛ الجزء (ج) تم الآن إدراج بند تعويضات التأخير بعلاقة مع شراء جميع السلع والخدمات والأعمال، بما في ذلك الأدوية واللوازم الطبية، بينما تتابع وحدة إدارة العقود الامتثال للمعايير. وبالإضافة إلى ذلك، أرسلت مذكرة تنظيمية إلى موظفي شعبة المشتريات واللوجستيات بغية ضمان استمرار العمل بهذه الإجراءات في جميع المجالات. إلى جانب ذلك، أرسل نموذج طلب شراء يُطلب من الموردين التوقيع على نسخة منه وإعادتها إلى الأونروا بمثابة إقرار بالاستلام وقبول لطلب الشراء. وتُلحق الشروط العامة والخاصة للأونروا بجميع طلبات الشراء التي تُرسل إلى الموردين، بما في ذلك بند تعويضات التأخير. وعلاوة على ذلك، تُرسل سندات ضمان حسن الإنجاز.

٥٥	٢٠١٤	٦٧	أوصى المجلس بأن تقوم الأونروا بما يلي: (أ) أن تعجّل ببناء مدرسة واحدة، وهي المدرسة المراعية للبيئة، من أجل جمع المدارس الثلاث التي تشغل حالياً مبان مستأجرة؛ (ب) وأن تنظر في وضع خطط طويلة الأجل لاستبدال المدارس التي تشغل مبان مستأجرة، وحلول قصيرة الأجل من أجل تجهيز المدارس	على نحو ما أشار إليه المجلس من قبل، فإن الوكالة تواجه حالياً صعوبات مالية، ولا تملك سوى موارد محدودة. ومن غير المرجح أن تكون الأونروا قادرة على العمل بهذه التوصية في عام ٢٠١٥، وستواصل تعبئة الأموال المحدودة، مع التركيز على الأنشطة والأولويات الجوهرية.	استعرض المجلس التقدم المحرز في تعبئة الموارد من أجل بناء المدارس؛ غير أن الصعوبات المالية تقف عائقاً أمام تقدمها.	×
----	------	----	--	---	---	---

الرقم	الحسابات	سنة تقرير مراجعة الفقرة المشار إليها	توصيات المجلس	استجابة الأونروا	تقييم المجلس	قيّد	تجاوزتها قدمت من
							لم تُنفذ الأحداث جديد
٥٦	٢٠١٤	٦٨	أوصى المجلس أيضاً بأن تقوم الأونروا بما يلي: (أ) تخصيص غرف للموارد التعليمية في المدارس القائمة من أجل تعزيز تنفيذ البرامج الموجهة لذوي الاحتياجات التعليمية الخاصة؛ (ب) وتعبئة موارد كافية لتحديد مباني المدارس القائمة مما ييسر التنقل فيها من قبل الطلاب الذين يعانون من إعاقة حركية.	على نحو ما أشار إليه المجلس من قبل، فإن الوكالة تواجه حالياً صعوبات مالية، ولا تملك سوى موارد محدودة. ومن غير المرجح أن تكون الأونروا قادرة على العمل بهذه التوصية في عام ٢٠١٥، وستواصل تعبئة الأموال المحدودة، مع التركيز على الأنشطة والأولويات الجوهرية.	استعرض المجلس التقدم المحرز في تعبئة الموارد من أجل بناء المدارس؛ غير أن الصعوبات المالية تقف عائقاً أمام تقدمها.		
٥٧	٢٠١٤	٧٠	أوصى المجلس أن تقوم الأونروا بما يلي: (أ) التأكد من تعجيل المكاتب الميدانية لعملية التوظيف لمثل الوظائف الشاغرة في الهيكل الجديد والتنسيق مع إدارة التعليم في مقر الوكالة في المسائل التي تتطلب اتخاذ قرارات من المقرر؛ (ب) والتعجيل بوضع الصيغة النهائية لمشروع إطار الحوكمة من أجل دعم تنفيذ استراتيجية إصلاح التعليم.	الجزء (أ) جرى تسريع عملية التوظيف لمثل المناصب الشاغرة في الوحدة الجديدة وإنجازها في أربعة من المكاتب الميدانية الخمس. وتتوقف الخطوات النهائية على حالة التمويل؛ الجزء (ب) صياغة الإطار الإداري في طور الإنجاز.	استعرض المجلس حالة التنفيذ واعتبر أن هذه التوصية قيد التنفيذ.		
٥٨	٢٠١٤	٧١	أوصى المجلس بأن تضع الأونروا استراتيجيات مقبولة من أجل تفادي تأثير أنشطة اتحاد الموظفين المحليين، على نطاق الوكالة، على تنفيذ المشروع التجريبي لمنسقي المعلمين في مكاتب ميدانية أخرى.	نُقل المشروع التجريبي إلى لبنان في عام ٢٠١٤ عقب الصعوبات التي اعترضته في الضفة الغربية. ونظراً للصعوبات المالية التي تشهدها الأونروا، عُلق تنفيذ المشروع التجريبي في لبنان ولكن الإدارة تسعى لاستئنافه.	استعرض المجلس حالة التنفيذ واعتبر أن هذه التوصية قيد التنفيذ.		

الرقم	الحسابات	سنة تقرير مراجعة الفقرة المشار إليها	توصيات المجلس	استجابة الأونروا	تقييم المجلس	قيّد	تجاوزتها قدمت من
٥٩	٢٠١٤	٧٦	أوصى المجلس بأن تقوم الأونروا بما يلي: (أ) استكشاف إمكانية الدخول في اتفاقات طويلة الأجل مع الموردين المحليين التي توفر أسعاراً تنافسية وتلي المواصفات المطلوبة؛ (ب) والتعجيل بتركيب غرف تبريد جديدة بغية توفير حيز كاف للأدوية التي يجب تخزينها في درجات حرارة تقل عن ٨ درجات مئوية؛ (ج) والتخلص من الأدوية المنتهية الصلاحية بغية خلق حيز تخزين إضافي وتخصيص أماكن التخزين المؤقتة، في الفترة الفاصلة، لتوفير مرافق مناسبة لتخزين الأدوية.	توصية مراجعي الحسابات منتهية: اجتمعت شعبة المشتريات واللوجستيات وإدارة الشؤون الصحية برئاسة الشعبة في تموز/يوليه ٢٠١٥ وتم الاتفاق على أن تعكف شعبة المشتريات واللوجستيات على حل مشكلة التأخر في التسليم والتسعير من خلال مزيج من الأنشطة: تعزيز وتحسين إدارة العقود؛ وتوسيع قاعدة الموردين على الصعيدين المحلي والدولي بإدخال إمدادات صيدلانية عامة تحظى أيضاً بموافقة إدارة الأغذية والعقاقير في الأردن؛ وإجراء عملية تقدير كمي سنوية يساعد على القيام بتقييم أدق للاحتياجات.	تقييم المجلس	قيّد	تجاوزتها قدمت من
٦٠	٢٠١٤	٨٠	أوصى المجلس بأن تضع الأونروا إجراءات وتنفيذها من أجل تيسير اختبارات مراقبة جودة الأدوية الأساسية والإمدادات الطبية في المكتب الميداني في لبنان.	لا يتم اختبار المستحضرات الصيدلانية من اللوازم الطبية عند استلامها، بل تقوم بذلك الجهة المصنعة في البلد الأصلي. والشرط الوحيد الذي تفرضه وزارة الصحة العامة في لبنان هو التأكد من أن الأدوية مسجلة في لبنان ومرخص لها من الوزارة. وبعبارة أخرى، فإن جميع الإمدادات الطبية الموجهة إلى لبنان يجب أن تحصل على الموافقة لدخول البلاد وفقاً للنظام الأساسي لوزارة الصحة العامة. ويجرى التفتيش الصيدلاني قبل الإفراج عن شحنات اللوازم الطبية في ميناء التفريغ.	تقييم المجلس	قيّد	تجاوزتها قدمت من

الرقم	الحسابات	سنة تقرير مراجعة الفقرة المشار إليها	توصيات المجلس	استجابة الأونروا	تقييم المجلس	قيّد	تُنفذ التنفيذ	لم تُنفذ الأحداث جديد	تجاوزتها قدمت من	
٦١	٢٠١٤	٨١	أوصى المجلس بأن تحدّد الأونروا الوسائل والأماكن المناسبة من أجل التخلص من النفايات والنظر في إدراج إدارة النفايات في الميزانية السنوية على سبيل الأولوية من أجل تيسير إنشاء مرافق تصريف في المراكز الصحية.	وضع المكتب الأمامي خطة لإدارة النفايات ووافق عليها. وستتولى إدارة الصحة التنسيق على الصعيد الداخلي لتأمين الأموال اللازمة من أجل تنفيذ خطة إدارة النفايات الموافق عليها.	استعرض المجلس حالة التنفيذ واعتبر التوصية قيد التنفيذ.	×				
٦٢	٢٠١٤	٨٣	أوصى المجلس بأن تضع الأونروا آلية، مثل لجنة تقييم المشاريع، لكفالة إجراء تقييمات لمخاطر المشاريع وتضمينها في مقترحات المشاريع، على النحو الذي يشترطه دليل إجراءات مشاريع الوكالة (٢٠١١).	توافق إدارة الأونروا في مكتب لبنان الميداني على التوصية بأن تشمل مقترحات المشاريع المخاطر وأن تُنشأ آليات من أجل القيام بتقديرات دقيقة للتكاليف. وتود الوكالة أن تؤكد على أنه يجري بالفعل تناول هذه المسألة من خلال تشكيل لجنة لتقييم المشاريع تضم أعضاء من الإدارة وممثلين عن الإدارات المعنية ومكتب دعم المشاريع ووحدة العلاقات مع الجهات المانحة. واللجنة مسؤولة عن استعراض جميع المقترحات قبل تقديمها إلى الجهات المانحة وتكفل أن تستند المشاريع إلى احتياجات محددة وأن تأخذ في الحسبان جميع العوامل مثل أوجه التآزر مع المشاريع و/أو البرامج القائمة، وتكاليف الدعم، بما في ذلك الاحتياجات من الموارد البشرية، وإدارة المخاطر. ويواصل مكتب دعم المشاريع زيادة تطوير عملية صارمة لتقييم المشاريع ستساعد أكثر على ضمان السلاسة في تنفيذها.	استعرض المجلس محاضر اجتماعات لجنة تقييم المشاريع وهو راض عن استعراضها لمقترحات المشاريع. وعلاوة على ذلك، لاحظ المجلس، في تقييمه خلال المراجعة المؤقتة للحسابات في مكتب لبنان الميداني، حدوث تحسن لأن المخاطر المحتملة تُراعى في المشروع المقترح.	×				

الرقم	الحسابات	سنة تقرير مراجعة الفقرة المشار إليها	توصيات المجلس	استجابة الأونروا	تقييم المجلس	قيّد	تجاوزتها قدمت من
٦٣	٢٠١٤	٨٧	كرر المجلس تأكيد توصيته المبنية عن مراجعته السابقة لحسابات الأونروا بأن تسارع الوكالة بتنفيذ المبادرات المقررة الرامية إلى تقليص الوقت الذي تستغرقه عملية التوظيف بما من خلال تحسين التنسيق داخل إدارتها القائمة بالتوظيف.	الوظيفة المشار إليها هي وظيفة التمريض المهني. وخلال عملية الاستقدام، حدث تحول في الأولويات نظراً لإعطاء بعض الوظائف أولوية أعلى مقارنة بالوظائف الأخرى. واستغرق الفرز الذي استعرضه المجلس وقتاً أطول مما كان متوقعا نظراً للتحول في الأولويات داخل وحدة الاستقدام، حيث أنه كان يتعين على إدارة الموارد البشرية تحقيق التوازن بين الموارد المتاحة واحتياجات التوظيف الأكثر إلحاحاً من غيرها، التي لها أولوية أعلى. وستواصل إدارة الموارد البشرية بذل وتسريع جهودها الرامية إلى تخفيض مدة الاستقدام مع القيام أسبوعياً بتقديم معلومات مستكملة عن حالة عمليات الاستقدام الجارية وعمليات المتابعة مع الإدارات المعنية. ويعلن عن الشواغر للموظفين الدوليين في الأحوال العادية لمدة شهر واحد. وفي حالات نادرة، قد يُطلب إلى إدارة الموارد البشرية تقليص فترة الإعلان إلى ثلاثة أسابيع، بسبب الحاجة الملحة إلى ملء وظيفة نظراً للمغادرة الوشيكة غير المتوقعة لموظف أو أي ثغرة ناشئة أخرى في الموارد. وتنظر الإدارة في الطلب وتعتمد، عند الاقتضاء، إلى تقليص فترة الإعلان عن الوظائف إلى ثلاثة أسابيع.	يرى المجلس أن المسألة قيد التنفيذ لأنه يتوجب على الأونروا اتخاذ تدابير ملائمة للتقليل إلى أدنى حد من أوجه القصور وعبء العمل في أقسام الاستقدام.	×	تُفذت التنفيذ لم تُنفذ الأحداث جديد

الرقم	الحسابات	سنة تقرير مراجعة الفقرة المشار إليها	توصيات المجلس	استجابة الأونروا	تقييم المجلس	قيّد	تجاوزتها قدمت من
٦٤	٢٠١٤	٨٩	أوصى المجلس بأن تقوم الأونروا بما يلي: (أ) الامتثال لسياسة اختيار الموظفين الدوليين عند توظيف هؤلاء الموظفين لإتاحة الوقت الكافي لدعوة المزيد من المتقدمين لتلك الوظائف؛ (ب) وضمان إدراج الوثائق الصحيحة في ملفات التوظيف في الحالات التي يتم فيها التفاوض عن سياسة التوظيف من أجل تلبية الحد الأدنى من الاحتياجات التشغيلية للوكالة.	في هذا السياق، تنطبق الاعتبارات نفسها عندما جرى تعديل فترة الإعلان المطلوبة في السياسة المنقحة لاختيار الموظفين الدوليين I/104.2/Rev.3 (المرفق ١)، التي دخلت حيز النفاذ في ١ آب/أغسطس ٢٠١٤ والتي تنص في الفقرة ٢٥ على ما يلي: "يعلن قسم الاستقدام عن الوظيفة الشاغرة ويدعو المرشحين إلى تقديم طلباتهم من خلال نظام الاستقدام الإلكتروني للوكالة. ويتعين الإعلان لفترة أسبوعين عن الوظائف الشاغرة التي يستهدف منها إعادة الانتداب المنظم للموظفين أو التي توجه إلى المرشحين الداخليين أو المدرجة أسماؤهم في قوائم المرشحين المقبولين. والشواغر التي لم تملأ عن طريق عملية داخلية فقط يعلن عنها عادة داخلياً وخارجياً لفترة تتراوح ما بين ثلاثة وأربعة أسابيع. أما الاستثناءات التي يطلب فيها الإعلان لمدة أقصر، فيجب أن يوافق عليها رئيس شعبة خدمات الموارد البشرية وأن توثق بناء على ذلك".	تقييم المجلس	قيّد	تجاوزتها قدمت من
٦٥	٢٠١٤	٩٠	أوصى المجلس الأونروا بالامتثال لسياسات اختيار الموظفين وتوثيق أسباب تمديد صلاحية القوائم المعتمدة عندما تقرر ذلك في الحالات الاستثنائية الخارجة عن إرادتها، لكي تكون تلك	الموافقات الخاصة على تمديد العمل بقوائم المرشحين المقبولين هي ترتيب داخلي يرمي إلى تلبية حاجة فورية لشغل الوظائف، وحُصل على هذه الموافقات في بعض الحالات التي جرى فيها تجميد قوائم المرشحين المقبولين	تقييم المجلس	قيّد	تجاوزتها قدمت من

الرقم	الحسابات	إليها	توصيات المجلس	استجابة الأونروا	تقييم المجلس	قيّد	تُنفذ التنفيذ	لم تُنفذ الأحداث جديد	تجاوزتها قدمت من
-------	----------	-------	---------------	------------------	--------------	------	---------------	-----------------------	------------------

٦٦	٢٠١٤	٩٢	أوصى المجلس الأونروا بأن تقوم بتحديث خطة استعادة القدرة على العمل بعد الكوارث من أجل تحقيق الآتي: (أ) استيعاب السنظم الحيوية الخاصة بمركز البيانات الذي تستضيفه الجهة	للمعظم الفترة الفعلية لوجود أسمائهم في القائمة. وستقل الأونروا إلى أدنى حد ممكن من استخدام هذه الموافقات الخاصة. وتمشياً أيضاً مع التوجيه رقم ٤ المتعلق بشؤون موظفي الأونروا المحليين الذي يهيم إدارة قوائم المرشحين المقبولين: "توضع قائمة المرشحين الذين تمت الموافقة على أنهم مناسبون لملء الوظائف الشاغرة ولكن لم يقع عليهم الاختيار ضمن قائمة المرشحين الذين تم قبولهم مسبقاً، وذلك لمدة تصل إلى سنة واحدة". ومع ذلك، وبالنظر إلى الظروف الصعبة التي تواجهها الأونروا، مثلاً في ما يتعلق باستمرار التمويل الخاص بالبرامج الأساسية، مُنحت موافقات استثنائية لمرة واحدة من أجل تمديد العمل بالقوائم بالنسبة لفئتين من الوظائف: (١) عمال النظافة/المساعدون المدرسيون (بسبب تجميد عملية الاستقدام)؛ (٢) المعلمون (بسبب تأخر ورود موافقة الحكومة). ويعتبر المكتب الميداني هذه التوصية من توصيات مراجعة الحسابات مغلقة.	تُنفذ هذه التوصية لأنه تم توقيع العقد واستعراض خطة استعادة القدرة على العمل بعد الكوارث.	×			
			قدرات مركز البيانات الذي تستضيفه الجهة الخارجية، وهو في حالة الأونروا مركز الخدمات العالمي، آخذة في التطور. ومن الناحية التاريخية، كانت قاعدة الأمم المتحدة للوجستيات في برينديزي بإيطاليا هي مركز						

الرقم	الحسابات	سنة تقرير مراجعة الفقرة المشار إليها	توصيات المجلس	استجابة الأونروا	تقييم المجلس	قيد	تجاوزتها قدمت من
-------	----------	--------------------------------------	---------------	------------------	--------------	-----	------------------

الخارجية؛ (ب) التعجيل بتوقيع العقد مع الجهة التي ستستضيف النظام المركزي الجديد لتخطيط الموارد ونظام Citrix.

البيانات الوحيد الذي تستضيفه جهة خارجية. وفي وقت لاحق، ظهرت الحاجة إلى توسيع مراكز البيانات. وتمت مؤخرا الزيادة في قدرة مركز الخدمات العالمي من خلال إنشاء مرفق ثانوي عامل للاتصالات السلكية واللاسلكية في بلنسية بإسبانيا. ويستضاف في بلنسية النظام المركزي لتخطيط الموارد مع قدرة احتياطية توفر له في قاعدة برينديزي. وتعزم الأونروا إعادة هيكلة نظمها القديمة التي تستضيفها حاليا قاعدة برينديزي فقط للسماح باحتياطي زائد إما من بلنسية أو من برينديزي. وسيكون للنظم الجديدة التي يجري استحداثها (على سبيل المثال، نظام معلومات إدارة التعليم) مركز بيانات احتياطي سيستحدث منذ إنشائها. وستستكمل خطة استعادة القدرة على العمل بعد الكوارث وفقا لذلك.

٦٧	٢٠١٤	٩٣	أوصى المجلس الأونروا بما يلي: (أ) إعادة النظر في سياسة وإجراءات التخزين الاحتياطي للبيانات في ما يتعلق بوصول المستخدم لهذه البيانات من أجل مراعاة المتطلبات الجديدة للنظام المركزي لتخطيط الموارد؛ (ب) التعجيل بتهيئة التطبيق السريع الخاص بمكتب الخدمة لتأهيله للتعامل مع العوارض التي ستنشأ عن تنفيذ النظام الجديد وتدريب موظفي	قدرات مركز البيانات الذي تستضيفه الجهة الخارجية، وهو في حالة الأونروا مركز الخدمات العالمي، آخذة في التطور. ومن الناحية التاريخية، كانت قاعدة الأمم المتحدة للوجستيات في برينديزي بإيطاليا هي مركز البيانات الوحيد الذي تستضيفه جهة خارجية. وفي وقت لاحق، ظهرت الحاجة إلى توسيع مراكز البيانات. وتمت مؤخرا الزيادة في قدرة مركز الخدمات العالمي من خلال إنشاء مرفق ثانوي	استُحدثت تكنولوجيا خاصة بتكرار ملفات البيانات بين برينديزي وبلنسية. بيد أن السياسة الحالية للتخزين الاحتياطي للبيانات لا تعكس النظام المركزي الجديد لتخطيط الموارد ولم تكن هناك إجراءات لمنح إمكانية الوصول للمستخدمين الجدد مدججة في النظام المركزي الجديد لتخطيط الموارد. ولا تزال هذه التوصية إذن قيد التنفيذ	×	
----	------	----	---	--	--	---	--

الرقم	الحسابات	سنة تقرير مراجعة الفقرة المشار إليها	توصيات المجلس	استجابة الأونروا	تقييم المجلس	قيد	تجاوزتها قدمت من
-------	----------	--------------------------------------	---------------	------------------	--------------	-----	------------------

٦٨	٢٠١٤	٩٦	أوصى المجلس بأن تقوم الأونروا بما يلي: (أ) استعراض سياسة أمن المعلومات لمعالجة المسائل الأمنية التي تفرضها الأجهزة النقالة؛ (ب) ووضع مبادئ توجيهية لحماية أمن الأجهزة النقالة وخلق الوعي بين المستخدمين.	مكتب الخدمة وفقا لذلك قبل بدء التشغيل الكامل للنظام؛ (ج) وضع خطط لإغلاق المشروع لضمان انتقال النظام بسلاسة من مرحلة تنفيذ المشروع إلى مرحلة تشغيل النظام.	تعتقد الأونروا أن الوصول إلى تطبيقاتها الرئيسية عن طريق شبكات الهاتف أو الشبكات اللاسلكية موفر بالشكل الكافي، باستخدام الضوابط الموجودة للدخول إلى التطبيقات التي تتطلب الضوابط العادية المتعلقة بهوية المستخدم وكلمة السر. وتتفق الوكالة على أن أحد مواطن الضعف نابع من احتمال فقدان أو سرقة الأجهزة النقالة. ولذلك، ستقوم الأونروا بتحديث سياساتها الأمنية في ما يتعلق بالإجراءات التي يتعين اتخاذها إذا وقعت هذه الأحداث وستعمم هذا التوجيه في الوقت المناسب.	عامل للاتصالات السلوكية واللاسلكية في بلنسية بإسبانيا. ويستضاف في بلنسية النظام المركزي لتخطيط الموارد مع قدرة احتياطية توفر له في قاعدة برينديزي. وتعزم الأونروا إعادة هيكلة نظمها القديمة التي تستضيفها حاليا قاعدة برينديزي فقط للسماح باحتياطي زائد إما من بلنسية أو من برينديزي. وسيكون للنظم الجديدة التي يجري استحداثها (على سبيل المثال، نظام معلومات إدارة التعليم) مركز بيانات احتياطي سيستحدث منذ إنشائها. وستستكمل خطة استعادة القدرة على العمل بعد الكوارث وفقا لذلك.	أعد مشروع للسياسة المستكملة ينتظر الموافقة عليه. وتُعتبر المسألة قيد التنفيذ.	×
----	------	----	--	---	--	--	---	---

الرقم	الحسابات	سنة تقرير مراجعة الفقرة المشار إليها	توصيات المجلس	استجابة الأونروا	تقييم المجلس	قيّد تنفيذ لم تُنفذ الأحداث جديد تجاوزتها قدمت من
٦٩	٢٠١٤	١٠٢	أوصى المجلس بأن تقوم الأونروا بما يلي: (أ) تعجيل التشغيل الآلي لنظام متابعة توصيات مراجعي الحسابات الداخلية في نظام تتبع إجراءات الإدارة القائمة على النتائج لضمان كفاءة وفعالية تتبع توصيات إدارة خدمات الرقابة الداخلية؛ (ب) وكفالة التوثيق الجيد للخبرة المكتسبة من الاختبار التجريبي لنظام تتبع الإجراءات في مكتب الأردن الميداني لاستخدامه مستقبلاً أثناء التوسع إلى ميادين أخرى من أجل جعله فعال التكلفة.	ينفذ حالياً نظاماً لتتبع الإجراءات لتسجيل ورصد توصيات إدارة خدمات الرقابة الداخلية في نظام الإدارة القائمة على النتائج. وتستخدم إدارة خدمات الرقابة الداخلية الآن نظام التتبع الجديد ويقوم مكتب الأردن الميداني بتجريبه، ويجري توثيق التقدم المحرز في هذا الصدد.	تعتبر هذه التوصية منفذة لأن نظام التتبع قد بدأ تشغيله ويؤدي وظائفه.	×
٧٠	٢٠١٤	١٠٧	أوصى المجلس بأن تقوم الأونروا بما يلي: (أ) كفالة إنشاء لجان تلقي الادعاءات في جميع المكاتب الميدانية لاستعراض ادعاءات سوء السلوك من أجل ضمان الجودة؛ (ب) والنظر في وضع سياسة توجه إبلاغ أنشطة التحقيقات التي يجريها الموظفون في المكاتب الميدانية وتجريها إدارات المقر.	في ما يتعلق بالجزء (أ): أنشئت لجان تلقي الادعاءات في جميع المكاتب الميدانية؛ أما في ما يخص الجزء (ب): يتضمن دليل إدارة خدمات الرقابة الداخلية لعام ٢٠١٠ الخاص بإجراء التحقيقات المستجدة المتعلقة بالإبلاغ عن أنشطة التحقيقات. وقد أنجز بالفعل الجزء (أ) وأصبح الآن جزءاً من إجراءات تقديم طلبات الحصول على القروض.	استعرض المجلس خطابات التعيين ومحاضر الاجتماعات ودليل إدارة خدمات الرقابة الداخلية الخاص بإجراء التحقيقات، ولذلك يعتبر المجلس أن هذه التوصية قد نُفذت.	×
٧١	٢٠١٤	١١٣	كرر المجلس توصياته بأن تقوم إدارة التمويل البالغ الصغر بما يلي: (أ) تحسين الضوابط عن طريق إنشاء عملية لتقديم طلبات القروض عبر شبكة الإنترنت ضمن نظام أومني (OMNI) المركزي الجديد في عام ٢٠١٤؛ (ب) والمراقبة	أنجز الجزء (ب) واستُكمل الدليل الإجرائي، وتم تدريب الموظفين على الإجراءات الصحيحة، وتم تعزيز الرقابة على الفروع من أجل كفالة الامتثال للضوابط. وأصدرت إدارة التمويل البالغ الصغر تعليمات إلى أمناء الصناديق	كرر المجلس التوصية لأن المشاكل الملحوظة لا تزال تتكرر.	×

المرفق الثاني

موجز الأصول المشطوبة

(بدولارات الولايات المتحدة)

الفئة	٢٠١٥	٢٠١٤	الزيادة/النقصان
النقدية	٢١٦٥	٥٢٤٤	(٣٠٧٩)
المخزون	٢٥٥١٣	٤٥٦٠٠٠	(٤٣٠٤٨٧)
المتلكات	٣٢٦١٤٢٤	١٣٤٨٠٠٠	١٩١٣٤٢٤
المساهمات المستحقة القبض غير المدفوعة	١٧٠٠٠٠	١٤٦٣٠٠	٢٣٧٠٠
القروض المستحقة القبض غير المسددة	٨٠٩٥٢٧	٨٦٠٠٠٠	(٥٠٤٧٣)
المجموع	٤٢٦٨٦٢٩	٢٨١٥٥٤٤	١٤٥٣٠٨٥

المصدر: معلومات الأونروا.

المرفق الثالث

المبالغ المدفوعة على سبيل الهبة التي أبلغ المجلس بتقديمها في ما يتعلق
بعام ٢٠١٥

اسم المستفيد	المبلغ بدولارات الولايات المتحدة	الغرض من الدفع
غدير خليل زايد	٥٩ ٣٢٢	وفاة طفلها عند الولادة (اختناقاً) في مستشفى قلقيلية التابع للوكالة.
١٤ موظفاً تابعاً للوكالة في الجمهورية العربية السورية	١ ٤٠٠	دُفع هذا المبلغ الخاص للموظفين الذين عملوا خلال عاصفة ثلجية في أحد مجمعات التخزين (استلم كل موظف مبلغ ١٠٠ دولار)
يوسف حسن، روان حلاوة، محمد خادر	٥٠٧	رسوم العلاج الطبي
وفاء الفندق، إسراء منور، حسن محيلان، محمد علي، عمر مصطفى	٥٠٠	العلاج الطبي ليناغم في إيطاليا (مصرف حبيب لكل واحد قدره ١٠٠ دولار)
المجموع	٦١ ٧٢٩	

المرفق الرابع

حالات الغش والغش المفترض التي أُبلغ بها المجلس في ما يتعلق بعام ٢٠١٥

الرقم التسلسلي رقم الملف	المكتب	نوع الحالة	الخسارة (بدولارات الولايات المتحدة)	البيان	النتيجة
١	مكتب الضممة الغربية الميداني	حالة غش عادية	—	يزعم أن موظفاً قام بتزوير شهادة إجازة مرضية تخصه.	لا يمكن إثبات الادعاء بأدلة.
٢	المكتب الميداني في غزة	سرقة	لم يحدّد المبلغ	أبلغ مدير مدرسة تابعة للأونروا عن سرقة وقود الديزل من مولد كهرباء في المدرسة.	رفض إجراء التحقيق بسبب الوقت الذي مضى على الحادث.
٣	مكتب الضممة الغربية الميداني	حالة غش عادية	لم يحدّد المبلغ	زُعم أن عدة موظفين ربما أساءوا استخدام مركبات الوكالة بتسجيل السفر الخاص على أنه سفر في مهام رسمية.	لم يُثبت بأدلة.
٤	مكتب الضممة الغربية الميداني	حالة غش عادية	—	يزعم أن موظفاً خدع الوكالة بالسفر خارج مركز العمل أثناء فترة إجازة مرضية.	أثبتت بالأدلة، وأحيلت المسألة إلى الإدارة لتتدخل فيها.
٥	مكتب الضممة الغربية الميداني	حالة غش عادية	—	يزعم أن موظفاً خدع الوكالة بالسفر خارج مركز العمل أثناء فترة إجازة مرضية.	أثبتت بالأدلة، وأحيلت المسألة إلى الإدارة لتتدخل فيها.
٦	مكتب الضممة الغربية الميداني	حالة غش عادية	—	تزوير مزعوم لرخصة قيادة خاصة بالأونروا يحملها أحد الموظفين.	سُجّلت للعلم. والمعلومات غير كافية لإجراء التحقيق.
٧	مكتب الضممة الغربية الميداني	سرقة	١١٦	يزعم أن موظفاً قام بسرقة مواد خاصة بالمستشفيات.	تم جزئياً إثبات ادعاء السرقة.
٨	مكتب لبنان الميداني	حالة غش عادية	لم يحدّد المبلغ	قُدمت وثائق مزورة خلال أحد مشاريع التشييد، لكن بسبب الحالة الأمنية، لم يمكن التأكد من مدى الغش والمبالغ التي انطوت عليها عملية الغش.	أثبتت بالأدلة - وتم إنهاء خدمة أربعة موظفين.
٩	مكتب لبنان الميداني	حالة غش عادية	—	زُعم أن موظفاً قدم شهادة جامعية مزورة.	لم يُثبت بالأدلة.
١٠	مكتب لبنان الميداني	حالة غش عادية	—	يزعم أن موظفاً خدع أسرة مستفيدة منحة مبلغ ٦٣٢ ٦ دولاراً لتسجيل ابنها في سفارة سورية.	لم يثبت بالأدلة، ولم يرتكب الغش ضد الوكالة.
١١	مكتب لبنان الميداني	سرقة	لم يحدّد المبلغ	يزعم أن موظفاً أتاح محلات تجارية مجاورة إمكانيّة الدخول بدون إذن لاستخدام أحد المولدات الكهربائية للأونروا.	لم يُثبت بالأدلة.

النتيجة	البيان	الحسارة (بدولارات الولايات المتحدة)	نوع الحالة	المكتب	الرقم التسلسلي رقم الملف
أثبت بالأدلة	يزعم أن مورداً للوقود تعمد تقديم معلومات غير صحيحة عن كميات الوقود التي زُودت بها الأونروا.	٨ ٦٠٠	حالة غش عادية	المقر في عمان	INV-15-0073 ١٢
أثبت جزئياً بالأدلة.	ادعاءات بخصوص قيام موظفين تابعين للأونروا يعملون في مجال الرعاية الصحية بطريقة احتيالية بتقديم وصفات طبية إلى أفراد من الأسرة للحصول على الأدوية.	لم يحدد المبلغ	حالة غش عادية	المكتب الميداني في غزة	INV-15-0098 ١٣
سجلت للعلم. نظراً للافتقار إلى معلومات كافية لإجراء التحقيق.	شكوى من جهة مجهولة تزعم أن موظفاً يتلقى نسبة ١٠ في المائة من قيمة العقود والأعمال التي يحصل عليها بعض الموردين.	لم يحدد المبلغ	حالة غش عادية	المكتب الميداني في غزة	INV-15-0108 ١٤
لم يثبت بالأدلة	يزعم أن موظفاً قام بتقديم معلومات غير صحيحة عن الدعم الذي يقدمه إلى شخص معال من أجل الحصول على استحقاقات إعالة لا حق له فيها.	غش في الاستحقاقات	مكتب الضفة الغربية الميداني	INV-15-0119 ١٥	
أثبت بالأدلة	يزعم أن سائق شاحنة تعمد تقديم معلومات غير صحيحة عن استخدام الوقود.	٩٤٤	حالة غش عادية	المكتب الميداني في الأردن	INV-15-0128 ١٦
لم يثبت بالأدلة	يزعم أن سائقاً قام باستخدام مركبة تابعة للأونروا لأغراض خاصة.	حالة غش عادية	المكتب الميداني في الأردن	INV-15-0129 ١٧	
أثبت بالأدلة	سرقة أموال مودعة من قبل مؤسسات تجارية أسندت إليها إدارة المطاعم في منشآت الأونروا	٥ ١٨٧	سرقة	المكتب الميداني في غزة	INV-15-0137 ١٨
لم يثبت بالأدلة.	يزعم أن موظفاً قام بتزوير بطاقتي تلقيح من أجل أحد المستفيدين.	لم يحدد المبلغ	حالة غش عادية	مكتب لبنان الميداني	INV-15-0327 ١٩
١٤ ٨٤٧			المجموع		

الفصل الثالث

المصادقة على صحة البيانات المالية

رسالة مؤرخة ٣٠ آذار/مارس ٢٠١٦ موجهة إلى رئيس مجلس مراجعي الحسابات من مدير الشؤون المالية في وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى

عملا بالبندين ١١-٤ و ١٢-١ من النظام المالي، يشرفني تقديم البيانات المالية لوكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى عن السنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥.

وإنني أشهد بأن جميع المعاملات قد قُيّدت على النحو الصحيح في السجلات المحاسبية وأنها معروضة بشكل سليم في الحسابات المالية للوكالة وفي البيانات المرفقة، التي أشهد بموجب هذا الكتاب بأنها صحيحة وتعكس بصدق الأنشطة التشغيلية للوكالة وحالتها المالية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥.

(توقيع) شادي العابد
مدير الشؤون المالية

الفصل الرابع

التقرير المالي عن السنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥

ألف - مقدمة

بيان المفوض العام

١ - وفقاً للبندين ١١-٢ و ١١-٤ من النظام المالي والقواعد المالية لوكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى، يشرفني أن أحيل إليكم البيانات المالية للأونروا عن السنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥، التي أوافق عليها بمقتضى هذا الكتاب. وقد قام مدير الشؤون المالية بإعداد البيانات المالية والمصادقة على صحتها.

باء - التحليل المالي وتحليل الميزانية

موجز

٢ - كان عام ٢٠١٥ عاماً آخر مليئاً بالتحديات بالنسبة للأونروا ومانحيها والمستفيدين من خدماتها. وتواصل الوكالة الاضطلاع بدور أساسي في توفير الخدمات الحيوية اللازمة من أجل تحقيق الرفاه والتنمية البشرية والحماية لما يزيد على خمسة ملايين من الأشخاص المسجلين لديها، والتخفيف من محتهم ريشما يتم إيجاد حل عادل لمسألة اللاجئين الفلسطينيين. واستمرت الأونروا في بذل الجهود طوال عام ٢٠١٥ من أجل تلبية احتياجات اللاجئين الفلسطينيين في ميادين عملياتها الخمسة رغم التحديات المرتبطة بالتدهور الشديد في الظروف السياسية والأمنية، وعلى وجه التحديد المشاكل التي تعرقل الوصول في الضفة الغربية، واستمرار الحصار المفروض على قطاع غزة، واستمرار النزاع المسلح في الجمهورية العربية السورية، إضافة إلى ما تواجهه الوكالة من شواغل أمنية تعترضها يوميا.

٣ - ورغم صعوبة المناخ المالي، استمر المانحون في توفير دعم قوي، حيث قدموا مساهمات بلغت ١ ١٧٨,٧ مليون دولار، مما مكّن الأونروا من مواصلة تقديم المساعدة إلى المستفيدين والتصدي لحالات الطوارئ في قطاع غزة والجمهورية العربية السورية.

٤ - وقد أعدت البيانات المالية استناداً إلى المحاسبة على أساس الاستحقاق، وفقاً لمقتضيات المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام. وبالنسبة لأي مسألة لم تتطرق إليها المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام، تُطبق الأحكام المناسبة من المعايير الدولية للإبلاغ المالي أو المعايير المحاسبية الدولية، حسب الاقتضاء.

٥ - وأكملت الوكالة خلال عام ٢٠١٥ تنفيذ نظام "ساب" الجديد لتخطيط الموارد في المؤسسة (المعروف باسم برنامج REACH)، وتم ترحيل جميع الأصول من النظام القديم. ويحل النظام الجديد لتخطيط الموارد في المؤسسة محل النظم السابقة المتعلقة بالشؤون المالية، وسلاسل الإمداد، والموارد البشرية، وكشوف المرتبات، وأسفر عن تغييرات في مجالات شتى، بما في ذلك وضع مخطط جديد للحسابات، وإحداث تغييرات في هياكل الإبلاغ المتعلقة بالبرامج، وتصنيفات التمويل، والمحاسبة المتعلقة بالمشاريع، وإدارة المنح، والإبلاغ عن حركة مخازن المؤسسة، وتجهيز الأعمال وتدعيمها، وغير ذلك من العمليات، ومن ثم تحسين كفاءة عمليات الوكالة.

٦ - وعرضت ميزانية فترة السنتين السابقة (للفترة ٢٠١٤-٢٠١٥) بناء على أساس نقدي معدل. ولما كان هذا الأساس يختلف عن أساس الاستحقاق المطبق في البيانات المالية، تُعرض التسويات بين الميزانية وبيان التدفقات النقدية وفقاً لمقتضيات المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام.

الأداء المالي في عام ٢٠١٥

٧ - بلغ مجموع إيرادات الوكالة ودخلها في عام ٢٠١٥ ما مقداره ٢١٢,٨ مليون دولار، مقابل مصروفات مجموعها ٣٣٣,٨ مليون دولار، مما نجم عنه نقص صافٍ قدره ١٢١,٠ مليون دولار لعام ٢٠١٥.

٨ - وترد تفاصيل الأداء المالي لكل صندوق من الصناديق في الملاحظة ٣٣ من الملاحظات على البيانات المالية، ويرد موجزها في الجدول رابعا-١.

الجدول رابعا-١

موجز الأداء المالي حسب الصندوق في الفترة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥

(بملايين دولارات الولايات المتحدة)

الأنشطة المخصصة		الأنشطة غير المخصصة					
إلغاءات الأرصدة المشتركة بين المجموع	إلغاءات الأرصدة المشتركة بين المجموع	الصناديق الإدارية			الصندوق العام		
		المشاريع	الطوارئ	نداءات التمويل	المقيدة الاستخدام	البالغ الصغر	
١٢١٢,٨	(٥٠,٦)	١٨٠,٣	٤١٨,٣	٩,٦	١٦,١	٦٣٩,١	مجموع الإيرادات
١٣٣٣,٨	(٥٠,٥)	١٧١,١	٤١٨,٨	٩,٢	١٨,٥	٧٦٦,٧	مجموع المصروفات
(١٢١,٠)	(٠,١)	٩,٢	(٠,٥)	٠,٣	(٢,٤)	(١٢٧,٦)	الفائض/(العجز) في السنة

٩ - وسجل كل من الميزانية البرنامجية، والصناديق المقيدة الاستخدام، ونداء الطوارئ عجوزات بلغت ١٢٧,٦ مليون دولار، و ٢,٤ مليون دولار، و ٠,٥ مليون دولار، على التوالي.


١٠ - وسجل صندوق إدارة التمويل البالغ الصغر فائضا قدره ٠,٣ مليون دولار، كما سجل صندوق المشاريع فائضا قدره ٩,٢ مليون دولار، وعزى ذلك أساسا إلى الاعتراف بإيرادات سوف تتكبد الوكالة مصروفات عنها في فترات مقبلة.

تحليل الإيرادات

١١ - تعتبر التبرعات النقدية المصدر الرئيسي لإيرادات الوكالة، حيث تمثل ما يزيد على ٩٥ في المائة (١ ١٦٢,٣ مليون دولار) من مجموع الإيراد والدخل. وبموجب المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام، تم الاعتراف بمساهمات عينية لصالح أنشطة مخصصة (الصناديق المقيدة الاستخدام، ونداءات الطوارئ، والمشاريع) قيمتها ١٦,٤ مليون دولار. وهذه المساهمات عنصر مهم للوكالة بالاضطلاع بأنشطتها، ويشمل المواد الغذائية واللوازم الطبية والكتب المدرسية والخدمات العينية للاستشاريين وموظفي المشاريع، إضافة إلى تخصيص الأراضي لاستخدام منشآت الأونروا مثل المدارس والمستوصفات.

الشكل رابعا-١

مصادر الإيراد والدخل




١٢ - وكل ستة أشهر، تعيد الجهات المانحة الرئيسية جميعاً تأكيد دعمها في الاجتماع نصف السنوي للجنة الاستشارية. وتعمل الأونروا أيضاً على توسيع قاعدة مانحيها، وتوثيق العلاقات مع المانحين العرب، وضم شركاء جدد من القطاع الخاص وبلدان جديدة لبناء وجودها في أسواق ناشئة مع زيادة تعميق العلاقات مع المانحين التقليديين.

تحليل طبيعة المصروفات

١٣ - أنفقت الوكالة ما مجموعه ٣٣٣,٨ مليون دولار في عام ٢٠١٥. ومثلت تكاليف الموظفين، البالغة ٧٠٩,٩ مليون دولار، نسبة ٥٣ في المائة من مجموع المصروفات. وكما أوضح فيما سبق، تقتضي المعالجة المحاسبية لاستحقاقات ما بعد انتهاء الخدمة واستحقاقات الموظفين الأخرى الطويلة الأجل على أساس الاستحقاق أن تُسجل تكاليف خطط الاستحقاقات بالتزامن مع استحقاق الموظفين لها، لا أن تسجل عند الدفع. وتسمح هذه المنهجية للوكالة بأن تركز على نحو أفضل التكاليف السنوية الحقيقية لاستخدام موظفيها.

الشكل رابعا-٢

تحليل المصروفات حسب طبيعتها



١٤ - وأنفق مبلغ إجماليه ١٤٠,٢ مليون دولار على الخدمات التعاقدية، وهو يمثل مصروفات تتعلق بتعاقد الوكالة مع أطراف ثالثة لأداء أعمال نيابة عنها. ومن أصل هذا المبلغ، أنفق ما قدره ٤٩,٤ مليون دولار على المعدات والتشييد، بما يشمل ذلك من أماكن

إيواء ومعدات جرى التبرع بها للمستفيدين من برامج الأونروا ومن ثم قيدت كمصروفات، إضافة إلى معدات ثانوية لاستعمال الوكالة. وفي إطار الخدمات التعاقدية أيضا، أنفق مبلغ إجماليه ٢٨,٤ مليون دولار على خدمات المستشفيات المقدمة إلى اللاجئين.

١٥ - وأنفق ما إجماليه ١٤٢,٦ مليون دولار على اللوازم والمواد الاستهلاكية، بما في ذلك مبلغ ٧١,٨ مليون دولار لسلع أساسية ضرورية ومبلغ ١٣,٦ مليون دولار للأغذية الطازجة. وأنفق مبلغ ٢٣,٦ مليون دولار على اللوازم الطبية، ومبلغ ١,٤ مليون دولار على كتب دراسية وكتب للمكتبة. وأنفق مبلغ ٩ ملايين دولار على لوازم النقل.

١٦ - وأنفق ما إجماليه ٢٦١,٢ مليون دولار على الإعانات، ويشمل ذلك مبلغ ١٨٧,٩ مليون دولار وُزِعَ على المستفيدين لتقديم مساعدة نقدية انتقائية للاجئين الفلسطينيين المتضررين من النزاع الدائر في الجمهورية العربية السورية، وتوفير الأمن الغذائي وإعانات الإيجار. وأنفق مبلغ ٦١,٤ مليون دولار كإعانات لتشييد أماكن الإيواء وإصلاحها، ومبلغ ٥,٨ ملايين دولار في شكل إعانات للمرضى.

١٧ - وبلغت تكاليف الإشغال والمرافق العامة ما مجموعه ٢٢,٨ مليون دولار في عام ٢٠١٥. وبلغت المصروفات الأخرى ٥٧ مليون دولار، وشملت الاستهلاك، وخسائر التصرف في الأصول، والمخصصات والمشطوبات، واضمحلال قيمة الأصول الثابتة، وخسائر صرف العملات.


أهداف التنمية البشرية وبرامج الوكالة: تحليل المصروفات

١٨ - في إطار النهج التخطيطي الذي تتبعه الأونروا، تعتمد الوكالة أربعة من أهداف التنمية البشرية تسترشد بها في إنجاز مهمتها المتمثلة في تقديم المساعدة إلى اللاجئين الفلسطينيين، إضافة إلى تحقيق أهداف فعالية الحوكمة وكفاءتها. وهذه الأهداف هي (أ) التمتع بحياة مديدة وصحية؛ (ب) اكتساب المعارف والمهارات؛ (ج) توفير مستوى معيشي لائق؛ (د) التمتع بحقوق الإنسان إلى أقصى حد. ويوضح الشكل رابعا-٣ هذه الأهداف والمبلغ المنفق على كل منها.

الشكل رابعا-٣

تحليل المصروفات حسب أهداف التنمية البشرية^(أ)

(ملايين دولارات الولايات المتحدة)



(أ) استُبعد من التحليل مبلغ ٥٠,٥ مليون دولار هو قيمة إلغاءات الأرصد المشتركة بين القطاعات.

١٩ - وتنقسم أنشطة الوكالة من الناحية الوظيفية إلى أربعة برامج رئيسية تقدم الخدمات المباشرة إلى المستفيدين من خدمات الأونروا، في مقدمتها برنامج التوجيه التنفيذي، وتدعمها إدارات الدعم. ويبين الشكل رابعا-٤ أدناه مصروفات عام ٢٠١٥ حسب كل برنامج والمصروفات المتعلقة بكل من التوجيه التنفيذي وإدارات الدعم. ويتبع تصنيف المصروفات حسب البرامج نمطا مماثلا لتصنيفها حسب أهداف التنمية البشرية.

٢٠ - ويتمثل هدف التمتع بحياة مديدة وصحية ضمن أهداف التنمية البشرية في ضمان تعميم فرص الحصول على خدمات الرعاية الصحية الشاملة جيدة النوعية، وحماية وتعزيز الصحة الأسرية، ومنع انتشار الأمراض ومكافحتها. وأنفقت الوكالة ما مقداره ١٧٩,٩ مليون دولار (ما يمثل ١٣ في المائة من نفقاتها الإجمالية) سعيا إلى تحقيق هذا الهدف، وذلك بدعم من برنامج الصحة (١٤٩,٤ مليون دولار). وتحقيقا لهذا الهدف، خصص قرابة ٥٩ في المائة (١٠٦,٦ مليون دولار) للأجور والمرتبات، منها ١٢ في المائة (٢٢,٣ مليون دولار) للإمدادات الطبية والمواد الاستهلاكية، و ٢٠ في المائة (٣٦,٢ مليون دولار) للخدمات التعاقدية لتمكين اللاجئين الفلسطينيين من الحصول على خدمات الرعاية الطبية،


ولدعم البرنامج الفرعي للصحة البيئية. وأنفقت نسبة إضافية مقدارها ٣ في المائة (٦,١ ملايين دولار) على الإعانات النقدية لتمكين اللاجئين الفلسطينيين من فرص الحصول على خدمات الرعاية الصحية الثانوية أو التي تقدمها أطراف ثالثة.

٢١ - وأنفق مبلغ قدره ٤٦١,٧ مليون دولار، يمثل ٣٣ في المائة من مصروفات الأونروا لعام ٢٠١٥، على هدف اكتساب المعارف والمهارات المنفذ عن طريق برنامج التعليم (٥١٢,٨ مليون دولار). وتمثل الغايات المتوخاة في ضمان استفادة الجميع من التعليم الأساسي ومن تغطيته، وتحسين نوعية التعليم ونواتجه مقارنة بالمعايير المحددة، وتعزيز إمكانية وصول الدارسين من ذوي الاحتياجات التعليمية الخاصة إلى فرص التعلم. ويوفر برنامج التعليم أيضا تدريباً مهنياً وتقنياً، ويشجع انتقال الطلاب إلى التعليم العالي عن طريق المنح الدراسية. وبالنظر إلى طبيعة البرنامج والهدف، فإن القسم الأعظم من المصروفات في هذا المجال تُخصّص لدفع أجور موظفي القطاع التعليمي ومرتباتهم.

الشكل رابعا-٤

تحليل المصروفات مصنفة حسب البرامج^(أ)

(بملايين دولارات الولايات المتحدة)



(أ) استُبعد من التحليل مبلغ ٥٠,٥ مليون دولار هو قيمة إلغاءات الأرصدة المشتركة بين القطاعات.

٢٢ - وُخصّص مبلغ ٤٩٨,١ مليون دولار، أي ما يعادل ٣٦ في المائة من مصروفات الأونروا، لدعم هدف التنمية البشرية المتمثل في توفير مستوى معيشي لائق، وهو هدف يُنفذ الجزء الأكبر منه عن طريق برنامج الخدمات الغوثية والاجتماعية وبرنامج تحسين الهياكل

الأساسية والمخيمات (١,٤١٥ مليون دولار و ٦,٦٩ مليون دولار، على التوالي). وتمثل الغايات المتوخاة في الحد من الفقر المدقع، والتخفيف من آثار حالات الطوارئ على الأفراد، وتقديم خدمات مالية شاملة للجميع وزيادة فرص الحصول على تسهيلات الائتمان والادخار، وتحسين القابلية للتوظيف، وتحسين البيئة الحضرية. وقد أنفق ١٩ في المائة من المصروفات (٢,٩٤ مليون دولار) التي تكبدتها الوكالة لتحقيق هذا الهدف على اللوازم والمواد الاستهلاكية، بما في ذلك توفير المعونات الغذائية للاجئين الفلسطينيين. كما قدم مبلغ إضافي قدره ٩,٢٤٦ مليون دولار في شكل إعانات نقدية.

٢٣ - وأنفق مبلغ ١,٢٢٢ مليون دولار، أي ١٧ في المائة من مصروفات الوكالة لعام ٢٠١٥، دعماً لهدف فعالية الحوكمة وكفاءتها الذي يدعم الأنشطة الرامية إلى تحقيق أهداف التنمية البشرية الأربعة. ويتولى برنامج التوجيه التنفيذي إدارة جميع جوانب عمل الوكالة لضمان التنفيذ الكفؤ لولايات الأونروا المتعلقة بتوفير الخدمات والمساعدة الإنسانية للاجئين الفلسطينيين وغير اللاجئين على أساس استثنائي، ولمواصلة التزام المجتمع الدولي بتحقيق الرفاه الاجتماعي والاقتصادي للاجئين الفلسطينيين. وتشمل مسؤوليات التوجيه التنفيذي الإدارة الفعالة والمراقبة، والدعم القانوني، وجمع التبرعات، وأنشطة الدعوة والتوعية للمحاورين الخارجيين.

٢٤ - وتساعد إدارات الدعم المفوض العام في تحقيق الإدارة السلسلة لأعمال الوكالة وضمان الإدارة الفعالة لشؤون الأفراد والموارد المالية، والخدمات الإدارية، والاتصالات الداخلية. وبلغت نفقات التوجيه التنفيذي وإدارات الدعم ٨,١٠١ مليون دولار و ٣,١٥٣ مليون دولار، على التوالي. وأنفقت نسبة ٥٩ في المائة من المصروفات المتعلقة بفعالية الحوكمة وكفاءتها (٣,١٣١ مليون دولار) على الأجور والمرتبات.

٢٥ - وأنفق ما مقداره ١,٢٠ مليون دولار على هدف التنمية البشرية المتمثل في التمتع بحقوق الإنسان إلى أقصى حد ممكن. وتمثل الغايات المتوخاة في ضمان تلبية الخدمات المقدمة احتياجات المستفيدين على صعيد الحماية، وصون حقوق اللاجئين الفلسطينيين ومناصرتها، وتعزيز قدرة اللاجئين على تصميم وتنفيذ خدمات اجتماعية مستدامة في مجتمعاتهم المحلية، وضمان أن يتم تسجيل اللاجئين الفلسطينيين وتقرير أهليتهم للحصول على خدمات الأونروا طبقاً للمعايير الدولية ذات الصلة. ويتولى برنامج الخدمات الغوثية والاجتماعية بالدرجة الأولى تنفيذ الخدمات المضطلع بها لتحقيق تلك الأهداف، إلى جانب الخدمات المقدمة لتحقيق الغايات المتعلقة بهدف التنمية البشرية المتمثل في توفير مستوى معيشي لائق.

الموقع الجغرافي: تحليل المصروفات

٢٦ - على الرغم من أن أهداف الوكالة وخدماتها تُنفذ أساساً في إطار نهج برنامجي، فإن عملياتها تدار ميدانياً. وتعمل الأونروا في خمسة ميادين هي: الأردن، والجمهورية العربية السورية، ولبنان، والأرض الفلسطينية المحتلة (الضفة الغربية بما فيها القدس الشرقية، وقطاع غزة). وتقدم هذه الميادين خدمات متماثلة وإن كانت متميزة إلى حد ما بسبب تباين السياقات السياسية والإنسانية والاقتصادية المحددة التي يجري العمل في ظلها في كل ميدان، وتباين مركز اللاجئين الفلسطينيين وحقوقهم في كل منها. ويبين الشكل رابعاً-٥ تكاليف خدمات الأونروا للاجئ الواحد في كل ميدان. ويعكس تفاوت مستويات المصروفات الحالة السائدة في كل ميدان.

٢٧ - وبلغ متوسط المصروفات للاجئ الواحد في مكتب غزة الميداني ٤٥٢ دولاراً في عام ٢٠١٥. ويعيش في قطاع غزة ما يزيد على ١,٨ مليون نسمة، منهم نحو ٩٢٠ ٣١١ ١ من اللاجئين الفلسطينيين المسجلين. وظل عمل الوكالة يتضرر خلال العام الماضي من الآثار الناجمة عن النزاع الذي وقع خلال تموز/يوليه وآب/أغسطس ٢٠١٤ واستغرق ٥٠ يوماً، ومن بينها الدمار والأضرار المادية للذات وقعا على نطاق واسع. وإضافةً إلى ذلك، ظلت العمليات مثقلة بأعباء التكاليف المباشرة التي فرضها استمرار الحصار، من قبيل التكاليف الإضافية المتصلة بملاك الموظفين والمرور العابر والخدمات اللوجستية نتيجة للشروط الإسرائيلية المتعلقة بوصول ورصد المواد التي تستوردها الوكالة إلى قطاع غزة، مما أسفر عن ارتفاع متوسط المصروفات التي تتحملها الوكالة عن اللاجئ الواحد في الميدان لتبلغ أعلى مستوياتها، وهو ما يعكس الأوضاع السائدة.

٢٨ - وتواصل الأونروا جهودها في توفير الإغاثة وتقديم خدمات التعليم والصحة وغيرها من خدمات التنمية البشرية في أعقاب النزاع وتدهور الأوضاع الاجتماعية الاقتصادية بعد نحو تسع سنوات من الحصار. ويقدم مكتب غزة الميداني الدعم إلى ثمانية مخيمات، و ٢٥٧ مدرسة، ومركزين للتدريب المهني والتقني، و ٢٢ مركزاً للرعاية الصحية الأولية، وسبعة مراكز للتأهيل المجتمعي، وسبعة مراكز لبرامج المرأة.


٢٩ - ولدى المكتب الميداني في لبنان أقل عدد من اللاجئين المسجلين، إذ لا يزيد عددهم على ٤٥٨ ٣٦٠ نسمة إقليلاً، ويبلغ متوسط المصروفات المتكبدة عن اللاجئ الواحد ٤٢٠ دولاراً. فهناك لا يتمتع اللاجئون الفلسطينيون بعدة حقوق أساسية من حقوق الإنسان (ومن ذلك مثلاً أن قدرتهم على الوصول إلى سوق العمل المحلية مقيدة) ويعيش كثير منهم في مخيمات اللاجئين التابعة للأونروا. ويدعم المكتب الميداني ١٢ مخيماً، و ٦٧ مدرسة،

ومركزين للتدريب المهني والتقني، ومركزا واحدا للتأهيل المجتمعي، و ٢٧ مركزا للرعاية الصحية الأولية، وثمانية مراكز لبرامج المرأة.

الشكل رابعا-٥

متوسط المصروفات المتكبدة في عام ٢٠١٥ عن اللاجئ المسجل الواحد، مصنفةً حسب الميدان^(١)

(بملايين دولارات الولايات المتحدة)



(أ) استُبعد من التحليل مبلغ ٦٩,٦ مليون دولار يمثل مصروفات المقر ومبلغ ٥٠,٥ مليون دولار هو قيمة إلغاءات الأرصدة المشتركة بين القطاعات.

٣٠ - ويقدم مكتب الضفة الغربية الميداني خدماته إلى أكثر من ٧٩٢ لاجئاً فلسطينياً مسجلاً، يعيش ربعهم في ١٩ مخيماً من مخيمات اللاجئين. وقد تضرر لاجئو الضفة الغربية بشدة من جراء عمليات الإغلاق التي تفرضها السلطات الإسرائيلية على الضفة الغربية، لأنهم يعتمدون منذ فترة طويلة بدرجة كبيرة على دخلهم المتأتي من العمل داخل إسرائيل. وبلغت المصروفات المتكبدة في عام ٢٠١٥ عن اللاجئ المسجل الواحد في الضفة الغربية ما متوسطه ٢٢٢ دولار. وإضافة إلى المخيمات التسعة عشر، يقدم المكتب الميداني الدعم إلى ٩٦ مدرسة، ومركزين للتدريب المهني والتقني، و ٤٣ مركزاً للرعاية الصحية الأولية، و ١٥ مركزاً للتأهيل المجتمعي، و ١٨ مركزاً لبرامج المرأة.

٣١ - أما المكتب الميداني في الجمهورية العربية السورية، فهو مكلف بتوفير الخدمات لما يقرب من ٦٦٠ ٥٣٤ من اللاجئين الفلسطينيين الذين يعيشون في المخيمات الرسمية وفي المخيمات الثلاثة غير الرسمية الموجودة في ذلك البلد. وفي عام ٢٠١٥، بلغت المصروفات المتكبدة عن اللاجئين المسجل الواحد ما متوسطه ٣٤٧ دولاراً. وقد تضرر الاقتصاد من جراء النزاع المسلح الدائر دون انقطاع في الجمهورية العربية السورية، مما أثر على مجتمع اللاجئين الفلسطينيين. ويقدم المكتب الميداني الدعم إلى تسعة مخيمات، و ١٠٠ مدرسة، ومركز دمشق للتدريب، و ٢٦ مركزاً للرعاية الصحية الأولية، وخمسة مراكز للتأهيل المجتمعي، و ١٢ مركزاً لبرامج المرأة.

٣٢ - وفي الأردن، يوجد أكثر من ٢٣٠ ١٤٤ ٢ من اللاجئين الفلسطينيين المسجلين. ويتمتع جميع اللاجئين الفلسطينيين في الأردن بحقوق المواطنة الكاملة، باستثناء حوالي ١٤٠ ٠٠٠ لاجئ من قطاع غزة يجوز لهم الحصول على جوازات سفر مؤقتة ولكن لا يحق لهم التصويت أو الالتحاق بالوظائف الحكومية. وسُجل في الأردن أدنى متوسط للمصروفات المتكبدة عن اللاجئين الواحد في عام ٢٠١٥، وهو ٧٨ دولاراً، مما يعكس أحوال اللاجئين الفلسطينيين الذين يعيشون في الأردن. ويقدم المكتب الميداني الدعم إلى عشرة مخيمات، و ١٧٢ مدرسة، ومركزين للتدريب المهني والتقني، و ٢٥ مركزاً للرعاية الصحية الأولية، وثمانية مراكز للتأهيل المجتمعي، و ١٢ مركزاً لبرامج المرأة.

المركز المالي في نهاية عام ٢٠١٥

٣٣ - انخفضت قيمة صافي الأصول/حقوق الملكية في الوكالة من ٣٢٨,٧ مليون دولار (كرصيد معاد بيانته) في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤ إلى ١٩٦,١ مليون دولار في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥.

٣٤ - وترد تفاصيل المركز المالي لكل صندوق على حدة في الملاحظة ٣٣ من الملاحظات على البيانات المالية، ويرد عرض موجز له في الجدول رابعاً-٢ أدناه.

الجدول رابعا-٢

موجز المركز المالي، حسب الصندوق، في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥

(بملايين دولارات الولايات المتحدة)

الأنشطة غير المخصصة	الأنشطة المخصصة					
	الميزانية البرنامجية	المقيدة الاستخدام	إدارة التمويل البالغ الصغر	نداءات الطوارئ	المشاريع	إلغاءات الأرصدة المشتركة بين الضاديق
الأصول المتداولة	١٠٥,٧	٦,٧	٣٠,٨	٢٣٢,٦	١٤٩,٥	(٦,٨)
الأصول غير المتداولة	٤٥٩,٦	٢,٠	٣,١	١,٠	٣٩,٢	-
مجموع الأصول	٥٦٥,٣	٨,٧	٣٣,٩	٢٣٣,٦	١٨٨,٧	(٦,٨)
الخصوم المتداولة	١٦٢,٤	٠,٩	١,٦	٢٥,٨	١٣,٤	(٦,٨)
الخصوم غير المتداولة	٦١٦,٦	-	١٣,٤	-	-	-
مجموع الخصوم	٧٧٩,٠	٠,٩	١٥,٠	٢٥,٨	١٣,٤	(٦,٨)
صافي الأصول/حصص الملكية	(٢١٣,٧)	٧,٨	١٨,٩	٢٠٧,٨	١٧٥,٣	٠,٠

٣٥ - والمركز السالب لصافي الأصول/حقوق الملكية في الميزانية البرنامجية يعزى أساسا إلى ضخامة الالتزامات المتعلقة باستحقاقات الموظفين بعد انتهاء الخدمة، والتي اعترف بها محاسيبا في البيانات المالية لدى اعتماد المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام.

٣٦ - وبلغ رصيد صافي الأصول/حقوق الملكية في صندوق المشاريع ١٧٥,٣ مليون دولار، وهو ما يعزى أساسا إلى مساهمات محصلة أو تعهدات لصالح مشاريع محددة يتوقع تكبد مصروفات لها في السنوات المقبلة.

٣٧ - ورصيد صافي الأصول/حقوق الملكية مقسّم إلى أرصدة صناديق قدرها ١٩١,٤ مليون دولار وأرصدة احتياطات قدرها ٤,٧ ملايين دولار.

٣٨ - ورغم أن صافي الأصول المتداولة بالنسبة للميزانية البرنامجية حقق رقيدا سالبا، فإن صافي الأصول المتداولة (الأصول المتداولة مطروحا منها الخصوم المتداولة) في الوكالة بلغ ٣٢١,٢ مليون دولار في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥ (مقارنة بمبلغ ٣٤٩,٤ مليون دولار في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤)، مما يبين أن هناك قيمة موجبة للسيولة في

الأجل القصير. وكانت الأصول المتداولة التي تحتفظ بها الوكالة تمثل ٥١ في المائة من مجموع أصولها، في حين كانت خصومها المتداولة تمثل ٢٤ في المائة من مجموع الخصوم.

النقدية ومكافآت النقدية والاستثمارات

٣٩ - بلغ مجموع النقدية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥ ما قدره ٣٠٨,٨ ملايين دولار، وهو رصيد يغطي عمليات الوكالة لمدة تتراوح بين أربعة وخمسة أشهر (على أساس المتوسط الشهري للتدفقات النقدية الخارجة في عام ٢٠١٥). وتحتفظ الأونروا باستثمارات قصيرة الأجل (ودائع مصرفية) تصنف باعتبارها نقدية ومكافآت نقدية.

الحسابات المستحقة القبض

٤٠ - تمثل المساهمات المستحقة القبض تعهدات مؤكدة لم يسدها المانحون بعد وتُستحق خلال ١٢ شهراً، وقد قُدرت قيمتها، بعد خصم مخصصات الانخفاض المتوقع في إيرادات المساهمات ومخصصات الحسابات المشكوك في إمكانية تحصيلها، بما يبلغ ٣٩,٦ مليون دولار في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥، وهو ما يُعزى في المقام الأول إلى المشاريع (٢٩,٦ مليون دولار) ونداءات الطوارئ (٧,٤ ملايين دولار).

٤١ - وبلغت قيمة الحسابات المستحقة القبض في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥، بعد خصم المخصصات، ٣٣,٨ مليون دولار. ويُنسب هذا الرصيد في المقام الأول إلى مطالباتٍ بمبالغ كبيرة لاسترداد ضريبة القيمة المضافة، بمقدار ١٠٤,٦ ملايين دولار، لا تزال مستحقة للوكالة، عن خدمات و سلع اشترتها لصالح الضفة الغربية وقطاع غزة، إضافة إلى مبلغ ٣,٢ ملايين دولار يتصل بحسابات شخصية لموظفي الأونروا. وبلغت قيمة القروض المستحقة القبض، بعد خصم المخصصات، ٢٦,١ مليون دولار، وهي تتصل بقروض مقدمة من إدارة التمويل البالغ الصغر وبرنامج دعم المجتمعات المحلية بالائتمانات البالغة الصغر. ومن أصل هذا المبلغ، يتعلق مبلغ ٢٢,٧ مليون دولار بقروض قصيرة الأجل (متداولة) مستحقة القبض.

المخزونات

٤٢ - قدرت قيمة مخزونات الوكالة في نهاية عام ٢٠١٥ بمبلغ ١٠١,٩ مليون دولار، أي بزيادة قدرها ٥,٥ ملايين دولار عن قيمتها في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤. وتشمل الأصول أماكن الإيواء قيد التشييد (٢٣,٣ مليون دولار)، والمنشآت غير المملوكة للوكالة (١١,٥ مليون دولار)، والمخزونات الموجودة في المستودعات (٤٥,٠ مليون دولار)، إضافة


إلى مخزونات قيد الوصول قيمتها ٤,٤ ملايين دولار، تتألف من لوازم طبية وأغذية ولوازم للنقل الآلي ولوازم عامة يُزعم توزيعها على اللاجئين الفلسطينيين. وكانت قيمة مخزون الصيدليات/المستوصفات الصحية ١٧,٦ مليون دولار، وبلغت قيمة مخزون الوحدة الإنتاجية لمركز التطريز الموجود في قطاع غزة ما قدره ٠,٢ مليون دولار.

المتلكات والمنشآت والمعدات

٤٣ - بلغ صافي القيمة الدفترية للممتلكات والمنشآت والمعدات في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥ ما مجموعه ٤٦٤,٨ مليون دولار، وهو ما يمثل ٤٥ في المائة من مجموع أصول الوكالة. ويتألف الجزء الأكبر من هذا الرصيد من مبان تُستخدم لتقديم الخدمات إلى المستفيدين من برامج الأونروا.

الشكل رابعا-٦

المتلكات والمنشآت والمعدات



٤٤ - وبلغت قيمة الأصول التي لا تزال قيد التشييد ما مقداره ٤١,٣ مليون دولار في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥، ويتعلق جانب كبير من هذا الرصيد بمشاريع تشييد محددة تنفذ في إطار قطاعي المشاريع والصناديق المقيدة الاستخدام. وعند الانتهاء من المشاريع الرأسمالية المنفذة بالأموال المخصصة، تُنقل الأصول إلى الميزانية البرنامجية لكي تستخدم في تقديم الخدمات الأساسية التي توفرها الوكالة للاجئين الفلسطينيين.

٤٥ - وقد حُدِّدَت قيمة الأراضي في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥ بمبلغ ١٦,٣ مليون دولار. وتبدو هذه القيمة منخفضة نسبياً، ويُعزى ذلك إلى منح الحكومات المضيفة وبعض المؤسسات الخيرية إلى الوكالة حق استخدام الأراضي بدون إيجار أو بإيجار رمزي لفائدة اللاجئين الفلسطينيين. ويُعتبر التأجير في إطار هذه العقود تأجيراً تشغيلياً، وبناءً على ذلك لم تدرج تلك الأراضي في بيان أصول وخصوم الأونروا.

الالتزامات المتعلقة باستحقاقات الموظفين

٤٦ - تقع على عاتق الوكالة التزامات ضخمة تتعلق باستحقاقات ما بعد انتهاء الخدمة وباستحقاقات الموظفين الأخرى الطويلة الأجل. وقد بلغت قيمة هذه الالتزامات في نهاية عام ٢٠١٥ ما قدره ٦٩٧,٤ مليون دولار، وهو ما يعكس زيادة قدرها ١٣٧,٢ مليون دولار خلال العام. وتمثل الالتزامات المتعلقة باستحقاقات الموظفين ٨٤,٣ في المائة من مجموع خصوم الوكالة، ويُصنف جزء منها قدره ٧٧,٤ مليون دولار كخصوم متداولة ويُصنف جزء آخر قدره ٦٢٠,١ مليون دولار كخصوم غير متداولة. وقد استخدمت التقييمات الاكتوارية لحساب تكاليف إنهاء الخدمة وتكاليف ترك الخدمة، واستحقاقات الموظفين في حالات العجز أو الوفاة أثناء أداء الخدمة، والاستحقاقات المتعلقة بالإجازات السنوية المتراكمة، والتأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة، والإعادة إلى الوطن. والزيادة التي حدثت خلال العام تعزى أساساً إلى تغيير سعر الخصم من ٤,٧٥ في المائة إلى ٤,٣٢ في المائة نتيجة لاستمرار انخفاض أسعار الفائدة (٢٩,٠ مليون دولار)، وإدراج معامل التسوية على أساس سعر العملات بالنسبة للمرتب الأساسي في قطاع غزة والضفة الغربية (٤٠,٢ مليون دولار)، وزيادة استحقاقات نهاية الخدمة من ١١ في المائة إلى ١٢ في المائة (١٨,٠ مليون دولار).

٤٧ - وخلال العام بدأت الوكالة في تطبيق النظام الجديد لإنهاء الخدمة الطوعي الاستثنائي للموظفين المحليين وفقاً للقاعدة ١٠٩-١٥ من نظام الأونروا الإداري للموظفين المحليين، ودُفع مبلغ يقارب ١٢ مليون دولار خلال العام في إطار هذا النظام. وتنطبق الأهلية لهذا النظام أساساً على الموظفين الذين يشغلون وظائف يمكن أن تعتبرها الأونروا غير أساسية، والموظفين الذي يشغلون وظائف في البرنامج التعليمي ويفتقرون إلى المؤهلات والخبرات المهنية اللازمة لهذه الوظائف، والموظفين المستوفين لشروط التقاعد الطوعي المبكر.

تحليل الميزانية

ساس الميزانية

٤٨ - تعد أرقام ميزانية الأونروا على أساس نقدي معدل ويُفصح عنها في بيان المقارنة بين الميزانية والمبالغ الفعلية (البيان الخامس) المدرجة في الميزانية الأصلية المشتقة من الميزانية

البرنامجية للفترة ٢٠١٤-٢٠١٥ (الكتاب الأزرق). وتشمل ميزانية الأونروا الاحتياجات الأساسية الممولة من خلال الميزانية البرنامجية (التي كانت تسمى في السابق الصندوق العام)، التي يتعين في حال تجاوزها تقديمها إلى الجمعية العامة، وميزانية للترعاعات العينية، وميزانية للمشاريع، تختلف التخصيصات فيها على أساس استجابة المانحين.

إيضاح أسباب الاختلافات الجوهرية

٤٩ - بلغ حجم الميزانية البرنامجية وميزانية المشاريع وميزانية التبرعات العينية لعام ٢٠١٥، حسبما ورد في الكتاب الأزرق للفترة ٢٠١٤-٢٠١٥، ما مقداره ٩٨٢,٢ مليون دولار (على أساس نقدي معدل). ويُفصح عن هذا المبلغ في البيان المالي الخامس باعتباره الميزانية "الأصلية". وبلغ حجم الميزانية البرنامجية النهائية لعام ٢٠١٥ ما مقداره ١٠٨٣,٣ مليون دولار، ويُفصح بالتالي عن هذا المبلغ في البيان المالي الخامس باعتباره الميزانية "النهائية". وتعزى الزيادة البالغة ١٠١,١ مليون دولار، أي ما نسبته ١٠,٣ في المائة، أساساً إلى زيادة في الميزانية النهائية للمشاريع.

جيم - تعزيز الشفافية والمساءلة

٥٠ - يقضي البند ٥-٢ من النظام المالي بأن يطبق المفوض العام للأونروا نظاماً للضوابط الداخلية يتيح إجراء فحص أو استعراض محدث وفعال للمعاملات المالية من أجل التأكد من سلامة إجراءات تسلم الموارد الخاصة بالوكالة وحفظها والتصرف فيها، وضمان إنفاق جميع المصروفات بما يتفق وأحكام النظام المالي، والكشف عن أي استعمال غير مقتصد لموارد الوكالة.

٥١ - وتطبق الوكالة نظاماً للضوابط الداخلية المصممة لحماية الأصول؛ وضمان الامتثال للأنظمة والقواعد، بما في ذلك السياسات والإجراءات الإدارية؛ ومنع حالات الغش. وعملاً على تعزيز الشفافية والمراقبة وضمان عدم استثارة أي فرد باتخاذ القرار، تُسند معظم المسؤوليات والقرارات الإدارية الرفيعة المستوى إلى لجان. ووضعت الوكالة تعليمات وإجراءات مفصلة لضمان الإدارة المالية الفعالة والاقتصاد في الإنفاق. وهناك أيضاً توجيهات تنظيمية يُسترشد بها في تسيير العمل اليومي للوكالة وفي ضمان الامتثال للضوابط الداخلية.

٥٢ - وبالإضافة إلى ذلك، تتضمن خطة العمل السنوية لإدارة خدمات الرقابة الداخلية إجراء استعراضات لنظام الضوابط الداخلية الذي تعتمد عليه الوكالة، وتقديم توصيات من أجل إدخال تحسينات عليه. وتنظر اللجنة الاستشارية المعنية بالرقابة الداخلية، وهي هيئة الرقابة الخارجية المستقلة التي تستعين بها الوكالة، في خطة عمل إدارة خدمات الرقابة الداخلية وما ينتج عنها من تقارير، وتسدي المشورة إلى المفوض العام بشأنها وبشأن أمور المساءلة المالية بوجه عام.

٥٣ - وعلاوة على ذلك، يتلقى أعضاء لجنة الإدارة بالأونروا والجهات الرئيسية المانحة للوكالة منذ عام ٢٠١٠ تقارير مالية شهرية. وقد زاد هذا الأمر من الشفافية على الصعيدين الداخلي والخارجي على حد سواء. وأسهمت التقارير المقدمة إلى الإدارة العليا في زيادة تركيز أعضائها على ما يتم تحديده من مخاطر مالية.

دال - إدارة المخاطر المؤسسية والمالية

الإدارة المركزية للمخاطر

٥٤ - تحدى طائفة كبيرة من المخاطر بوجود الأونروا وبعملياتها. وتندرج هذه المخاطر أساساً ضمن فئات تصنف بوجه عام إلى مخاطر تشغيلية وبيئية ومالية. وترمي إدارة المخاطر إلى الحدّ من تعرض الوكالة للخصائر بأنواعها، وترمي على صعيد أهم إلى الحدّ من أوجه القصور في تقديم الخدمات إلى اللاجئين الفلسطينيين في مجالات التعليم والصحة والإغاثة والخدمات الاجتماعية، وإلى تحسين الهياكل الأساسية والمخيمات.

٥٥ - و”المخاطر التشغيلية“ يُقصد بها أساساً مخاطر العجز عن تقديم الخدمات التي أسست الوكالة لتوفيرها، وفقاً لما جاء في ولايتها. وتدار هذه المخاطر من خلال التخطيط السليم والرقابة الملائمة وعن طريق استعراض الأداء وتقييمه في المجالات الرئيسية التي تعمل فيها الوكالة (التعليم، والصحة، والإغاثة والخدمات الاجتماعية، وتحسين الهياكل الأساسية والمخيمات).

٥٦ - وتدار المخاطر التشغيلية على الصعيد الميداني كذلك، إذ أن الميادين الخمسة التي تعمل فيها الأونروا هي ميادين متميزة وإن كانت بينها تشابهات. واعترافاً بذلك، نُقلت إلى المستوى الميداني في عام ٢٠٠٩ مسؤولية تقديم الخدمات إلى المستفيدين من برامج الأونروا. وأدى نقل المسؤولية إلى ميادين العمليات، مع الاسترشاد بأهداف الوكالة وبرامجها المتصلة بالخدمات ذات الأولوية، إلى منح المكاتب الميدانية قدراً أكبر من الصلاحيات في تقديم الخدمات. مما يلي الاحتياجات المحلية، مع مراعاة معطيات الواقع القائم في الميدان وما يتوافر فيه من موارد. ويكفل نقل المسؤولية هذا، الذي يقترن بمركزية وضع السياسات والرصد المنتظم للنتائج، تحسين إدارة المخاطر التشغيلية التي تواجهها الوكالة.

٥٧ - أما ”المخاطر البيئية“ فتتمثل في المخاطر الأصلية المرتبطة بالطابع غير المستقر للبيئة التي تعمل فيها الوكالة. وتدار هذه المخاطر من خلال الوقوف على الأخطار المحتملة والشواغل السياسية والأمنية التي تفرضها النزاعات في منطقة الشرق الأوسط برمّتها، وخاصة في المناطق التي تعمل فيها الوكالة، وهي: الأردن، والجمهورية العربية السورية،

ولبنان، والضفة الغربية، وقطاع غزة. ويجري تحديد مستويات الإنذارات الأمنية المناسبة، وتوضع كل العناصر اللازمة للتخفيف من المخاطر وتُرصد بصورة مستمرة.

إدارة المخاطر المالية

٥٨ - تتعرض الوكالة لأشكال متنوعة من المخاطر المالية، وأهمها مخاطر الفشل في حشد الموارد المالية الكافية لتحقيق الأهداف المتوخاة وتنفيذ الأنشطة المقررة. وتمثل الجهات المانحة المصدر الذي يأتي منه معظم التمويل اللازم للعمليات المنفذة من أجل تحقيق أهداف الوكالة وتلبية احتياجات اللاجئين. ويذكر أن عدم القدرة على التنبؤ بتوقيت تلقي التبرعات ومبالغها الفعلية يشكل بدوره نوعاً من المخاطر المالية عندما يتعلق الأمر بالتخطيط. وتُعالج هذه المخاطر بأفضل الطرق الممكنة من خلال دراسة المعلومات المتوافرة والاحتياط لتذبذب التدفقات بأقصى قدر من الحصافة.

٥٩ - وأنشطة الأونروا تجعلها عرضة لمخاطر مالية متنوعة، في مقدمتها آثار التغير في أسعار صرف العملات الأجنبية، نظراً لأن معظم المساهمات يرد بعملات غير عملة الإبلاغ التي تعتمد عليها الوكالة، وهي دولار الولايات المتحدة. وبالتالي، يتجه التركيز في إدارة المخاطر المالية للأونروا إلى التصدي لعدم القدرة على التنبؤ بأسعار صرف العملات الأجنبية، ويسعى القائمون عليها قدر الإمكان إلى تقليص آثارها السلبية المحتملة على الأداء المالي للوكالة. ويجري الاضطلاع بإدارة المخاطر المالية في إطار وظيفة من وظائف الخزينة المركزية بالاستعانة بالمبادئ التوجيهية التقنية التي وضعتها الأونروا لتناول مجالات المخاطر المالية، من قبيل الصرف الأجنبي والاستعانة بالأدوات المالية المشتقة واستثمار السيولة الزائدة عن الحاجة. وليست هناك مخاطر بادية تشير إلى احتمال انعدام القدرة على تصفية الحسابات المستحقة القبض والحسابات المستحقة الدفع عند حلول تاريخ استحقاقها.

٦٠ - وفي ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥، بلغت التزامات الوكالة المتعلقة باستحقاقات الموظفين ما مجموعه ٦٩٧,٤ مليون دولار. وسعت الأونروا إلى الحصول على المشورة من خبراء ائتماريين مستقلين من أجل تحديد قيمة هذه الالتزامات. ويظل تمويل الالتزامات المترتبة على استحقاقات الموظفين أحد المخاطر المالية التي تتعرض لها الوكالة في الأجل الطويل. وتعتمد الأونروا أسلوب الدفع أولاً بأول، ويتم التخطيط للمبلغ النقدي اللازم دفعه في السنة القادمة وإدراجه في الميزانية. وبالنسبة للجزء الطويل الأجل من الالتزامات، ترتبط المسألة ارتباطاً وثيقاً بطبيعة الأونروا وولايتها المؤقتة. ومن المتوقع تماماً أنه لدى التوصل إلى حل سياسي قابل للاستمرار لتروح اللاجئين الفلسطينيين، سيتناول هذا الحل، في جملة أمور، مستقبل أنشطة الأونروا إلى جانب حل أصولها وخصومها.

هاء - المسؤولية

٦١ - وفقا للبندين ١١-٢ و ١١-٤ من النظام المالي والقواعد المالية للأونروا، يسرني أن أقدم البيانات المالية للوكالة التي أعدت طبقا للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام (انظر الفصل الخامس). وقد صدّق مدير الشؤون المالية على صحة البيانات المالية.

الفصل الخامس

البيانات المالية للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥

وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى

أولا - بيان المركز المالي في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤	٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥	المرجع	
			الأصول
			الأصول المتداولة
٣٠٥٤٥٤	٣٠٨٧٨٤	٤	الملاحظة النقدية ومكافآت النقدية
٢١١٧٨	٢٢٦٨٥	٥	الملاحظة القروض القصيرة الأجل المستحقة القبض
٣٨١٨٨	٣٩٦٣٩	٦	الملاحظة المساهمات المستحقة القبض
٤٢٦٠٧	٣٣٧٦٩	٧	الملاحظة الحسابات المستحقة القبض
٧٢٤١	٤٠٥٨	٨	الملاحظة الأصول المتداولة الأخرى
٩٦٣٦١	١٠١٩٠٨	٩ و ٣	الملاحظتان المخزونات
٤٨٧٧	٧٦٥٨	١٠	الملاحظة الأصول المالية المشتقة
			الأصول غير المتداولة
٢٣٤	١٨٨	٨	الملاحظة الأصول الأخرى غير المتداولة
٢٥٩٤	٣٤٠٨	٥	الملاحظة القروض الطويلة الأجل المستحقة القبض
٤٤٩٩٨٥	٤٦٤٧٧٨	١١	الملاحظة الممتلكات والمنشآت والمعدات
٣١١٦٠	٣٦٥٢٦	١٢	الملاحظة الأصول غير الملموسة
٩٩٩٨٧٩	١٠٢٣٤٠١		مجموع الأصول
			الخصوم
			الخصوم المتداولة
٨٦٥٥١	٦٧٢٩٣	١٣	الملاحظة الحسابات المستحقة الدفع والمستحقات
٦٥٤٨٢	٧٧٣٥٠	١٥ و ١٤	الملاحظتان استحقاقات الموظفين
٦٧٥٥	١٠٨٥	١٠	الملاحظة الخصوم المالية المشتقة
٥١٤٥	٥٤٣٨	١٦	الملاحظة الخصوم المتداولة الأخرى

٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤ (أعيد بيانه)	٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥	المرجع	
٢ ٦٠٨	٤٦ ١٧٠	الملاحظة ١٧	المساهمات المقبوضة مقدما الخصوم غير المتداولة
٤٩٤ ٧٨٦	٦٢٠ ٠٨٧	الملاحظتان ١٤ و ١٥	استحقاقات الموظفين
٩ ٨٧٥	٩ ٨٧٥	الملاحظة ١٣	الخصوم الأخرى غير المتداولة
٦٧١ ٢٠٢	٨٢٧ ٢٩٨		مجموع الخصوم
٣٢٨ ٦٧٧	١٩٦ ١٠٣		صافي الأصول
			صافي الأصول/حقوق الملكية
(١١٣٠٢)	(٢٣٠٢٢)		احتياطي إعادة التقييم والاحتياطيات الأخرى
٢٧ ٥٦٢	٢٧ ٧٥٣	الملاحظة ١٩	الاحتياطي الرأسمالي: برنامج دعم المجتمعات المحلية بالائتمانات البالغة الصغر وإدارة التمويل البالغ الصغر
٣١٢ ٤١٧	١٩١ ٣٧٢	الملاحظة ٣	الفائض المتراكم
٣٢٨ ٦٧٧	١٩٦ ١٠٣		المجموع الصافي للأصول/حقوق الملكية

وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى

ثانياً - البيانات المالية للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٢٠١٤ (أعيد بيانه)	٢٠١٥	المرجع	
			الإيرادات
١ ٢٩٢ ٥٢٥	١ ١٦٢ ٣٠٨	الملاحظة ٢٠	المساهمات النقدية
٢٨ ٦٦٣	١٦ ٤٢١	الملاحظة ٢١	المساهمات العينية
٨٠٤٩	٩ ٧٠١	الملاحظة ٢٢	الفوائد على القروض
٤٥٣	٣٤٤	الملاحظة ٢٣	الفوائد على الودائع المصرفية
			الإيرادات الأخرى
-	٤ ٧١٣	الملاحظة ٢٤	مكاسب أسعار صرف العملات الأجنبية
٩٨	١٦١	الملاحظة ٢٥	استرداد تكاليف دعم البرامج
٣ ٨٩٩	١١ ٤٠٤	الملاحظة ١٠	مكاسب المشتقات المالية

٢٠١٤ (أعيد بيانه)	٢٠١٥	المرجع	
١١٠٩٠	٧٦٧٨	الملاحظة ٢٦	إيرادات متنوعة
١٣٤٤٧٧٧	١٢١٢٧٣٠		مجموع الإيرادات
			المصروفات
٦٥١٥٠٠	٧٠٩٩٤١	الملاحظة ٢٧	الأجور والمرتبات واستحقاقات الموظفين
١٨٦٠٢٧	١٤٢٥٩٣	الملاحظة ٢٨	اللوازم والمواد الاستهلاكية
٢١٩٦٨	٢٢٨٤١	الملاحظة ٢٩	تكاليف الإشراف والمرافق العامة وأماكن العمل
١٤٣٥٦٠	١٤٠٢٠٣	الملاحظة ٣٠	الخدمات التعاقدية
٢٣٥٧١١	٢٦١١٦٤	الملاحظة ٣١	الإعانات
٢٤٥٧٨	٣٠٣٢٤	الملاحظتان ١١ و ١٢	الاستهلاك والإهلاك
١٩٤٥٨	٢٣٣٤٣	الملاحظة ٣٢	المخصصات والمشطوبات
١٣٤٨	٣٢٦١	الملاحظة ١١	حسائر التصرف في الأصول
٥٩٣	١٠٤	الملاحظة ١١	اضمحلال قيمة الممتلكات والمنشآت والمعدات
١٦٣٤٣	-	الملاحظة ٢٤	حسائر أسعار صرف العملات الأجنبية
١٣٠١٠٨٥	١٣٣٣٧٧٥		مجموع المصروفات
٤٣٦٩٢	(١٢١٠٤٥)		الفائض/العجز في السنة

وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى

ثالثاً - بيان التغيرات في صافي الأصول/حقوق الملكية للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

الرصيد في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٥	الرصيد في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٥، على نحو ما أعيد بيانه	٢٧٥٦٢	(٨٣٣٨٤)	٣٨٧١٩٠	٣٢٠٠٦٦
(١١٣٠٢)	(١١٣٠٢)	٢٧٥٦٢	(٨٣٣٨٤)	٣٨٧١٩٠	٣٢٠٠٦٦
-	-	-	٩٠٦	٧٧٠٥	٨٦١١
		٢٧٥٦٢	(٨٢٤٧٨)	٣٩٤٨٩٥	٣٢٨٦٧٧

المجموع	أنشطة مخصصة	الفائض/العجز المتراكم	الاحتياطيات، برنامج دعم المجتمعات المحلية بالائتمانات البالغة الصغر وإدارة التمويل البالغ الصغر	احتياطي إعادة التقييم والاحتياطيات الأخرى	الاحتياطيات، برنامج دعم المجتمعات المحلية بالائتمانات البالغة الصغر، خلال عام ٢٠١٥	الخسائر) الاكتوارية الناجمة عن الالتزامات المتعلقة بإنهاء خدمة الموظفين ^(ج)	مجموع صافي الأصول/ حقوق الملكية
-	(١٩٩٥٦)	١٩٩٥٦	-	-	إعادة تصنيف الأموال	-	٢٧٧٥٣
(١٢١٠٤٥)	٦٥٨٦	(١٢٧٦٣١)	-	-	الفائض/العجز) في الفترة	-	(٢٣٠٢٢)
٨٤٥٠	-	-	-	٨٤٥٠	مكاسب إعادة تقييم الأدوات المالية المشتقة	-	
١٩١	-	-	١٩١	-	احتياطيات، برنامج دعم المجتمعات المحلية بالائتمانات البالغة الصغر وإدارة التمويل البالغ الصغر، خلال عام ٢٠١٥	-	
(٢٠١٧٠)	-	-	-	(٢٠١٧٠)	الخسائر) الاكتوارية الناجمة عن الالتزامات المتعلقة بإنهاء خدمة الموظفين ^(ج)	-	
١٩٦١٠٣	٣٨١٥٢٥	(١٩٠١٥٣)	٢٧٧٥٣	(٢٣٠٢٢)	مجموع صافي الأصول/ حقوق الملكية		

(أ) انظر الملاحظة ٣٣.

(ب) انظر الملاحظة ٣.

(ج) انظر الملاحظة ١٥-١٢.

وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى

رابعاً - بيان التدفقات النقدية للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٢٠١٤	٢٠١٥	التدفقات النقدية من الأنشطة التشغيلية
٤٣٦٩٢	(١٢١٠٤٥)	العجز/الفائض للسنة
٢٤٥٧٨	٣٠٣٢٤	تسوية البنود غير النقدية
١٣٤٨	٣٢٦١	مضافاً إليه الإهلاك والاستهلاك
٥٩٣	١٠٤	خسائر التصرف في الأصول
		اضمحلال قيمة الممتلكات والمنشآت والمعدات

٢٠١٤	٢٠١٥	
٢ ٢٦٩	(٢٠ ١٧٠)	المكاسب/(الخسائر) الاكتوارية الناجمة عن الالتزامات المتعلقة باستحقاقات الموظفين
١٧ ٩٩٣	٢٢ ٢٨٣	زيادة مخصصات الديون المشكوك في إمكانية تحصيلها
٦ ٤٤٢	(٥ ٥٤٨)	(الزيادة)/النقصان في المخزونات
(١٥ ٠٧٤)	(٥ ٥٥٤)	(الزيادة) في التبرعات المستحقة القبض
(٧٧١٠)	(٩ ٥٢٥)	(الزيادة) في الحسابات المستحقة القبض
(٢ ٩٣٦)	(٢ ١٣٨)	(الزيادة) في القروض المستحقة القبض
٢٨٥	٣ ٢٣٠	النقصان في الأصول الأخرى
(١٧ ٤٩٩)	(١٩ ٢٥٩)	(النقصان) في الحسابات المستحقة الدفع والمستحقات
٣٣ ٧١١	١٣٧ ١٦٩	الزيادة في صرف القيمة النقدية للإجازات واستحقاقات الموظفين
(٨ ٠٦٨)	٢٩٤	الزيادة/(النقصان) في الخصوم الأخرى
(٤ ٣٤١)	٤٣ ٥٦٢	الزيادة/(النقصان) في المساهمات المدفوعة مقدما
٧٥ ٢٨٣	٥٦ ٩٨٨	صافي التدفقات النقدية من الأنشطة التشغيلية
		التدفقات النقدية المتأتية من أنشطة الاستثمار
١٥٠	٨	العائدات من بيع الممتلكات والمنشآت والمعدات
(٣٣ ٧٣٤)	(٤٣ ٣٣٠)	شراء الممتلكات والمنشآت والمعدات والتعديل
(١٦ ٠٠٩)	(١٠ ٥٢٧)	شراء الأصول غير الملموسة
(٤٩ ٥٩٣)	(٥٣ ٨٤٩)	صافي التدفقات النقدية من الأنشطة الاستثمارية
		التدفقات النقدية من أنشطة التمويل
١ ٣٦٩	١٩١	الزيادة في الاحتياطي الرأسمالي لإدارة التمويل البالغ الصغر وبرنامج دعم المجتمعات المحلية بالائتمانات البالغة الصغر
١ ٣٦٩	١٩١	صافي التدفقات النقدية من أنشطة التمويل
٢٧ ٠٥٩	٣ ٣٣٠	صافي الزيادة في النقدية
٢٧٨ ٣٩٥	٣٠٥ ٤٥٤	رصيد النقدية في بداية السنة
٣٠٥ ٤٥٤	٣٠٨ ٧٨٤	رصيد النقدية في نهاية السنة

وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى

خامسا - بيان المقارنة بين الميزانية والمبالغ الفعلية للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

الفرق: الميزانية النهائية والمبالغ الفعلية	المبالغ الفعلية على أساس قابل للمقارنة	مبالغ الميزانية		المرجع
		الميزانية النهائية	الميزانية الأصلية	
				تكاليف الموظفين
٤ ٤٥٨	٣٦ ٤٩٩	٤٠ ٩٥٧	٣٠ ٧٩٨	الموظفون الدوليون
				الموظفون المحليون
١٨٨٠٨	٣٤٤ ٣٢١	٣٦٣ ١٢٩	٣٧٠ ٤٤٥	المرتب الأساسي
٥٠	٢٠٥	٢٥٥	-	بدل المخاطر والعناصر الأخرى
٤٠٠٠	٥٣٧١٦	٥٧٧١٦	٥٥ ٣٦٣	مساهمة الوكالة في صندوق الادخار
(٥٣١)	١١ ٩٨٢	١١ ٤٥١	١٠ ٩٤٦	البدل المهني الخاص للفئة الفنية والبدل المهني الخاص والبدلات الأخرى
٢٣٢	١ ٤٦٠	١ ٦٩٢	٦٧٣	الوقت الإضافي وعنصر الساعات الزائدة
٧٨٧٣	١١ ١١٧	١٨ ٩٩٠	١٢ ٤٥٩	معامل التسوية على أساس سعر العملات
٤١٥	١٨ ٣٨٨	١٨ ٨٠٣	١٩ ٦٢٧	البدل الخاص
(٤٦٩)	٩ ٤٣٠	٨ ٩٦١	٨ ١٧٢	المصروفات المتعلقة بالخدمات الصحية
(٦١)	١٧٨	١١٧	٣٠٢	تكاليف الموظفين الأخرى المتنوعة
٧٥٠٢	١٩ ٧٣٧	٢٧ ٢٣٩	١٦ ١٠٣	المبلغ المقطوع النقدي عند إنهاء الخدمة
٤٥٠٩	٥٠٠٣	٩ ٥١٢	٣ ٦١٠	العقود المحددة المدة
٣٤٤٨	١٦ ٤٨٤	١٩ ٩٣٢	٧ ٤١١	الموظفون المؤقتون
٥٠ ٢٣٤	٥٢٨ ٥٢٠	٥٧٨ ٧٥٤	٥٣٥ ٩٠٩	مجموع تكاليف الموظفين (ألف)
				الملاحظة ٣٤

وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى

خامسا - بيان المقارنة بين الميزانية والمبالغ الفعلية للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥ (تابع)

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

الفرق: الميزانية النهائية والمبالغ الفعلية	المبالغ الفعلية على أساس قابل للمقارنة	مبالغ الميزانية		المرجع
		الميزانية النهائية	الميزانية الأصلية	
				التكاليف غير المتصلة بالموظفين
١٤ ٩٨٦	٧٣ ١٠٤	٨٨ ٠٩٠	٦١ ٨١٨	اللوازم
٢٧١	٥ ٨٥٤	٦ ١٢٥	٧ ١٢١	المرافق
٢ ٧٦٩	١٤ ٥١٥	١٧ ٢٨٤	٨ ١٨٤	صيانة المباني
٤٣ ٣٤٩	١٥٣ ١٢٥	١٩٦ ٤٧٤	١٩٤ ٣٢٧	المعدات والتشييد غير الإنتاجي
٢ ٣٣٣	٣ ٠٢٦	٥ ٣٥٩	٥ ٨٩٥	التدريب
٩٠٠	٢ ٦٥٨	٣ ٥٥٨	١ ٩٩٢	السفر
١ ٦٠٧	٧ ٣٨٦	٨ ٩٩٣	٥ ٦٥١	خدمات الدعم الإداري
٤ ٠٥١	١٢ ٩٠٠	١٦ ٩٥١	٢ ٥٣٧	الخدمات الاستشارية
٣٥٧	١٩ ٦٥٤	٢٠ ٠١١	٢٠ ٥٧٩	خدمات المستشفيات
٦ ٦٠٣	٢٣ ٨٩٦	٣٠ ٤٩٩	٢٠ ٥٣٧	خدمات متنوعة
٦ ٥٠٧	٤٢ ٣٥٥	٤٨ ٨٦٢	١١ ٥٥٨	الإعانات لحالات العسر
٨١٧	٤ ٩١١	٥ ٧٢٨	٥ ٢٩٧	الإعانات للمرضى
٤١٨	٨٦٣	١ ٢٨١	٢٢ ٠٧٦	الإعانات لطرف ثالث
٧ ٨٤٨	١١ ٧٤٤	١٩ ٥٩٢	٣٦٢	إعانات أخرى
(٧ ٧٥٩)	(٤ ٨٩٩)	(١٢ ٦٥٨)	(٣ ١٠٩)	استرداد الكلفة
٤٨ ٣٥٤	-	٤٨ ٣٥٤	٨١ ٤٤٤	الاحتياطيات
١٣٣ ٤١١	٣٧١ ٠٩٢	٥٠٤ ٥٠٣	٤٤٦ ٢٦٩	مجموع التكاليف غير المتصلة بالموظفين (باء)
١٨٣ ٦٤٥	٨٩٩ ٦١٢	١ ٠٨٣ ٢٥٧	٩٨٢ ١٧٨	مجموع الاحتياجات من الموارد (ألف + باء)

وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى

ملاحظات على البيانات المالية لعام ٢٠١٥

الملاحظة ١

بيان المهمة

وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى (الأونروا) أو الوكالة) هي إحدى وكالات الأمم المتحدة التي أنشأتها الجمعية العامة في عام ١٩٤٩، وهي مكلفة بتوفير المساعدة والحماية لنحو ٥ ملايين لاجئ فلسطيني مسجل. وتمثل مهمتها في مساعدة اللاجئين الفلسطينيين في الأردن ولبنان والجمهورية العربية السورية والضفة الغربية وقطاع غزة على تحقيق كامل إمكاناتهم من منظور التنمية البشرية، ريثما يتم التوصل إلى حل عادل لمحتهم. وتشمل خدمات الأونروا التعليم، والرعاية الصحية، والإغاثة والخدمات الاجتماعية، وتحسين الهياكل الأساسية والمخيمات، والتمويل البالغ الصغر، والمساعدة الطارئة. وتمول الأونروا بالكامل تقريباً من التبرعات.

الملاحظة ٢

موجز للسياسات المحاسبية الهامة

(أ) أساس العرض

١-٢ أعدت البيانات المالية استناداً إلى المحاسبة على أساس الاستحقاق، وفقاً لمقتضيات المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام. وبالنسبة لأي مسألة لم تتطرق إليها المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام، تُطبق الأحكام المناسبة من المعايير الدولية للإبلاغ المالي أو المعايير المحاسبية الدولية.

٢-٢ لا يوجد حالياً معايير صادرة عن مجلس المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام بانتظار التنفيذ يرجح أن تؤثر في البيانات المالية للأونروا.

(ب) العرف المحاسبي

٣-٢ أعدت البيانات المالية على أساس العرف المحاسبي القاضي باستخدام التكلفة التاريخية، وذلك فيما عدا بعض الأدوات المالية التي سُجلت بقيمتها العادلة والمخزونات المتبرع بها أو الممتلكات والمنشآت والمعدات، التي تقدر قيمتها بالقيمة العادلة.

(ج) العملة الوظيفية وتحويل العملات الأجنبية

العملة الوظيفية وعملة العرض

٤-٢ تُعرَض البيانات المالية بدولارات الولايات المتحدة، ويجري تقريب جميع القيم إلى أقرب ألف دولار. والعملة الوظيفية للوكالة هي دولار الولايات المتحدة، باستثناء إدارة التمويل البالغ الصغر، التي تستخدم الليرة السورية كعملة وظيفية في الجمهورية العربية السورية والدينار الأردني كعملة وظيفية في الضفة الغربية والأردن.

المعاملات والأرصدة

٥-٢ تحوّل المعاملات المنفذة بالعملات الأجنبية إلى دولار الولايات المتحدة باستخدام أسعار الصرف المعمول بها في الأمم المتحدة والقريبة من أسعار الصرف السائدة في تواريخ المعاملات. وتحدّد أسعار الصرف المعمول بها في الأمم المتحدة مرة واحدة في الشهر وتراجع في منتصف الشهر إذا ما كانت هناك تقلبات كبيرة في أسعار صرف فرادى العملات.

٦-٢ وتحوّل الأصول النقدية والخصوم النقدية المقيمة بالعملات الأجنبية إلى دولارات الولايات المتحدة بسعر الإقفال المعمول به في الأمم المتحدة في نهاية العام.

٧-٢ أما مكاسب وخسائر أسعار الصرف، المتحققة منها وغير المتحققة، الناجمة عن تسويات المعاملات التي تمت بعملات أجنبية وعن تحويل قيم أرصدة الأصول النقدية والخصوم النقدية المقيمة بعملات أجنبية باستخدام أسعار الصرف المعمول بها في نهاية السنة، فيُعترف بها في بيان الأداء المالي.

إدارة مخاطر العملة

٨-٢ تعتمد الأونروا في سياستها لإدارة مخاطر العملة مبدأ أساسيا هو الحفاظ على قيمة مواردها المالية بدولارات الولايات المتحدة. والمخاطر الرئيسية التي تواجهها الوكالة فيما يتعلق بالعملة تتمثل في المقام الأول في الخسائر المحتمل تكبدها بالنسبة لقيمة المساهمات المقدمة بغير دولارات الولايات المتحدة التي لم تُحصّل بعد وقيمة الأصول النقدية المحتفظ بها بغير دولارات الولايات المتحدة، بسبب ارتفاع سعر صرف دولار الولايات المتحدة. وتنشأ المخاطر اعتبارا من تاريخ التعهد بتقديم المساهمات. ولكي تحمي الأونروا أصولها وتدفعاتها النقدية من التغيرات السلبية في قيمة العملات، تعتمد الوكالة نهجا محافظا إزاء إدارة المخاطر (مثل التحوط المالي) للتقليل إلى الحد الأدنى من تأثيرها بتقلبات أسعار الصرف. وللتحوط من مخاطر العملة، أبرمت الأونروا في عام ٢٠١٥ عدة عقود آجلة تتعلق بمساهمات يُتوقع تلقيها

بغير دولار الولايات المتحدة في عام ٢٠١٦ (انظر الملاحظة ١٠). وفي عام ٢٠١٥، قامت الوكالة بتوسيع لجنة استعراض الاستثمارات بإدراج ثلاثة مستشارين خارجيين لإتاحة مزيد من الخبرة المهنية في مجال إدارة النقدية والمخاطر.

٢-٩ وتتسق هذه التدابير التحوطية مع هدف الوكالة واستراتيجيتها في مجال إدارة المخاطر، فهي تترع المخاطر المرتبطة بارتفاع قيمة دولار الولايات المتحدة وتوفر دخلاً ثابتاً ومحدد القيمة. وتقابل المكاسب أو الخسائر الناجمة عن التحوط المالي المكاسب أو الخسائر الناجمة عن تغير أسعار الصرف المرتبطة بمساهمات المانحين.

٢-١٠ وتوفر الوكالة الحماية من تقلبات العملات المحلية (معامل التسوية على أساس سعر العملات) لموظفيها المحليين فيما يتعلق بمرتباتهم. وسياسات إدارة مخاطر العملة التي تتبعها الوكالة تتيح لها التحوط من تقلبات العملات المحلية من أجل الحد من التأثير بالمخاطر الناجمة عن تقلبات أسعار صرف دولار الولايات المتحدة مقابل العملات المحلية. وفي نهاية العام، كان لدى الوكالة عدة استثمارات تحوطية غير مسواة تتعلق بالعملات المحلية (انظر الملاحظة ١٠).

(د) مبدأ الأهمية النسبية والاستعانة بالآراء والتقديرات

٢-١١ يعد مبدأ الأهمية النسبية عنصراً محورياً بالنسبة للبيانات المالية التي تعدها الأونروا. وللوكالة إطاراً منظمّاً للأهمية النسبية المحاسبية يحدد طريقةً منهجيةً لاتخاذ قرارات الأهمية النسبية التي تؤثر في عدة مجالات محاسبية وتحليل تلك القرارات وتقييمها وإقرارها ومراجعتها دورياً.

٢-١٢ وتحتوي البيانات المالية بالضرورة على مبالغ تستند إلى آراء وتقديرات وافتراسات توصلت إليها الإدارة. أما التغير في تلك التقديرات، فيُعرض في الفترة التي يصبح فيها معروفاً.

(هـ) السياسات المحاسبية الهامة

النقدية ومكافئات النقدية

٢-١٣ تتألف النقدية ومكافئات النقدية من النقدية الحاضرة والنقدية المودعة لدى المصارف وغير ذلك من الاستثمارات القصيرة الأجل عالية السيولة التي لا تزيد آجال استحقاقها الأصلية عن ثلاثة أشهر.

الإيرادات

١٤-٢ يعترف بالإيرادات في بيان الأداء المالي عندما تنشأ من تفاعل متفق عليه بين طرفين زيادة في المنافع الاقتصادية المستقبلية تتعلق بزيادة في أحد الأصول أو انخفاض في أحد الالتزامات، ويكون من الممكن قياس هذه الزيادة بطريقة موثوقة.

(أ) الإيرادات الناشئة عن معاملات غير تبادلية

يعترف بالمساهمات وفقاً للمعيار رقم ٢٣ من المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام، الإيرادات الناشئة عن المعاملات غير التبادلية. وبالنسبة للمساهمات غير المشروطة، يحدث الاعتراف بالإيرادات عندما تؤكد المساهمات كتابة من قبل الجهات المانحة. غير أنه في حالة وجود شروط تفرض أداءً معيناً وتُلزم بإعادة الأرصدة غير المنفقة، يُعترف بالإيرادات عند تقديم السلع والخدمات. وعند انتهاء المشاريع، وفي الحالات التي لا تُنفق فيها بالكامل المساهمات المقدمة لمشروع بعينه، يُعترف حينئذٍ، وفقاً للاتفاق مع الجهة المانحة، بالمبالغ غير المنفقة كمبالغ يتعين ردها إلى الجهة المانحة وإدراجها في بيان المركز المالي، وفي بيان الأداء المالي كإيرادات (مصرفات) أخرى. وتُسجل المساهمات المقبوضة مقدماً من الجهات المانحة في بند الخصوم الأخرى في بيان المركز المالي ريثما تستوفي معايير قيدها كإيرادات. وتتضمن الملاحظتان ٢٠ و ٢١ تفاصيل إضافية عن الإيرادات من المساهمات النقدية والإيرادات من المساهمات العينية، التي يعترف بها وفقاً لهذه السياسة.

(ب) الإيرادات من المعاملات التبادلية

يُعترف بالإيرادات من المعاملات التبادلية وفقاً للمعيار رقم ٩ من المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام. وعندما يمكن قياس حجم الإيرادات بطريقة موثوقة، يُحتمل أن تؤول إلى الكيان المنافع الاقتصادية أو إمكانات الخدمة المرتبطة بالمعاملة، ويمكن قياس مرحلة إنجاز المعاملة بطريقة موثوقة في تاريخ الإبلاغ، ويمكن قياس التكاليف المتكبدة فيما يتعلق بالمعاملة وتكاليف إنجاز المعاملة بطريقة موثوقة.

وتتضمن الملاحظات ٢٢ إلى ٢٦ تفاصيل إضافية عن الإيرادات المتحققة من المعاملات التبادلية التي تدرج في الحسابات وفقاً لهذه السياسة. وهي تشمل الإيرادات من الفوائد على القروض والفوائد على الودائع المصرفية، والأرباح والمبالغ المستردة، بالإضافة إلى الإيرادات من مصادر متفرقة.

المساهمات المستحقة القبض

٢-١٥ تعرض المساهمات والمساهمات المستحقة القبض مخصوماً منها المخصصات المرصودة للانخفاض المقدّر في إيرادات المساهمات والمرصودة للحسابات المشكوك في إمكانية تحصيلها.

٢-١٦ ويُعترف في البيانات المالية بالمساهمات العينية المقدمة في شكل خدمات تدعم مباشرة العمليات والأنشطة المأذون بها ويترتب عليها أثر في الميزانية ويمكن قياسها على نحو موثوق، وتُثبت بقيمتها العادلة. وتشمل هذه المساهمات استعمال المباني والمركبات والاستفادة بخدمات الموظفين.

٢-١٧ وتُثبت المخزونات أو الممتلكات والمنشآت والمعدات المتبرع بها بقيمتها العادلة، ويُعترف بها كأصول وكإيرادات.

الحسابات المستحقة القبض

٢-١٨ يُعترف بالحسابات المستحقة القبض بقيمتها الاسمية.

٢-١٩ ويُعترف بمخصصات الحسابات المشكوك في إمكانية تحصيلها عندما تتوافر أدلة موضوعية على أن حساباً مستحق القبض قد اضمحلت قيمته. وعلى وجه الخصوص، يُعترف بالمخصصات على أساس خبرة التحصيل في الفترات الماضية. ويُعترف بخسائر اضمحلال القيمة في بيان الأداء المالي.

القروض المستحقة القبض ومخصصات خسائر القروض

٢-٢٠-١ القروض المستحقة القبض

القروض المستحقة القبض هي قروض مستحقة القبض من مقترضين في إطار برنامج الوكالة للتمويل البالغ الصغر وبرنامجها لدعم المجتمعات المحلية بالائتمانات البالغة الصغر اللذين يقدمان منتجات ائتمانية محددة الهدف من خلال صندوق إقراض متجدد يخدم عمليات الوكالة في جميع الميادين. ويُعترف بالقروض المستحقة القبض برصيد أصل الدَّين غير المسدد.

٢-٢٠-٢ مخصصات اضمحلال قيمة القروض

تجري الوكالة كل ثلاثة أشهر تقييماً لاختبار ما إذا كانت قيمة أصل واحد أو مجموعة من الأصول المتمثلة في قروض قد اضمحلت. ولا تعتبر مجموعة من الأصول المتمثلة في قروض أصولاً مضمحلة القيمة بشكل يترتب عليه تكبُّد الوكالة خسائر

اضمحلال القيمة إلا إذا توافرت أدلة موضوعية على تأثر القيمة من جراء حدث واحد أو أكثر ("حدث مسبب للخسارة") وقع بعد الاعتراف الأول بالأصل وعلى أن الأحداث المسببة للخسارة، سواء أكانت حدثاً واحداً أم أكثر، يترتب عليها أثرٌ في التدفقات النقدية المتوقع تولدها في المستقبل عن الأصل الواحد أو مجموعة الأصول المتمثلة في قروض وكان من الممكن تقدير هذا الأثر بشكل موثوق.

وإذا تبين في الفترة التالية أن مبلغ اضمحلال القيمة المقدر زاد أو نقص بسبب حدث وقع بعد الاعتراف باضمحلال القيمة، تزداد أو تُخفض خسائر اضمحلال القيمة التي سبق الاعتراف بها من خلال تسوية لحساب المخصصات.

٢-٢٠-٣ القروض المقدمة إلى الأطراف ذات العلاقة بالوكالة ("الأطراف الداخلية")

توفر الوكالة التسهيلات الائتمانية للموظفين، باستثناء المدير التنفيذي لإدارة التمويل البالغ الصغر وأعضاء المجلس الاستشاري. والشروط الحاكمة للقروض المقدمة إلى الموظفين المقترضين وأسعار فائدتها هي نفس الشروط وأسعار الفائدة المطبقة على سائر العملاء. وتُقدم تلك القروض لأغراض الاستهلاك أو الإسكان.

٢-٢٠-٤ الفوائد المستحقة على القروض

تسجل إيرادات الفوائد المتأتمية من تمويل القروض في الحسابات على أساس الاستحقاق.

٢-٢٠-٥ المبالغ المستردة

أي مبالغ مستردة من ديون سبق شطبها تسجل في بيان الأداء المالي المعد عن الفترة التي وردت فيها.

الأدوات المالية

٢-٢١ تطبق الوكالة ما يلي من المعايير التي صدرت ودخلت حيز النفاذ في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٣ من المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام: المعيار رقم ٢٨، الأدوات المالية: العرض؛ والمعيار رقم ٢٩، الأدوات المالية: الاعتراف والقياس؛ والمعيار رقم ٣٠، الأدوات المالية: الإفصاحات. وتحدد هذه المعايير مبادئ الاعتراف بالأصول المالية والخصوم المالية وقياسها، وعرض الأدوات المالية كخصوم أو كجزء من صافي الأصول/حقوق الملكية، وإجراء المقاصة بين الأصول المالية والخصوم المالية، ومتطلبات الإفصاح.

٢-٢٢ ويُعترف بالأدوات المالية حينما تصبح الأونروا طرفاً في الأحكام التعاقدية المتعلقة بالأداة المالية، ويظل الاعتراف سارياً إلى أن ينتهي أجل الحقوق التي تحصل الوكالة بموجبها التدفقات النقدية المتأتية من تلك الأصول أو يجري نقل حيازة تلك الحقوق، وإلى أن تقترب الأونروا من نقل حيازة جميع المخاطر والمكاسب الناشئة عن ملكية الأداة.

٢-٢٣ والقروض والحسابات المستحقة القبض والحسابات المستحقة الدفع أدوات مالية غير مشتقة لها مدفوعات ثابتة أو يمكن تحديدها، ولا يجري تداولها في أسواق نشطة. وتتألف هذه الأدوات المالية من المساهمات المستحقة القبض نقداً، والقروض المستحقة القبض المقدمة في إطار التسهيلات الائتمانية التي توفرها إدارة التمويل البالغ الصغر، والحسابات الأخرى المستحقة القبض، وحسابات النقدية المودعة لدى المصارف، والحسابات المستحقة الدفع. والأدوات المالية غير المشتقة يُعترف بها جميعاً في بيان المركز المالي بقيمتها العادلة. وتكون القيمة الاسمية للحسابات المستحقة القبض والحسابات المستحقة الدفع مساوية تقريباً للقيمة العادلة للمعاملة.

٢-٢٤ وتستخدم الوكالة الأدوات المالية المشتقة للتحوط من مخاطر أسعار الصرف. ويعاد تقييم جميع عقود صرف العملات الأجنبية الآجلة، ويبلغ بالمكاسب أو الخسائر الناجمة عن إعادة التقييم في بيان الأداء المالي إذا ما كانت العقود تتصل بالسنة الجارية. وبالنسبة للعقود المتصلة بسنوات لاحقة، يبلغ بمكاسب أو خسائر إعادة التقييم في بيان المركز المالي. ولأغراض إعادة التقييم في نهاية السنة، تحصل الوكالة من المصارف على السعر السوقي للعقود الآجلة ويقارن هذا السعر بالأسعار المطبقة فعلياً في العقود الآجلة قيد النظر لتبيين المكاسب أو الخسائر.

إدارة المخاطر المالية

٢-٢٥ تنفذ الأونروا أنشطة تعرضها لشئ المخاطر المالية، وفي مقدمتها الآثار المترتبة على التغير في أسعار صرف العملات الأجنبية. وبالتالي، يتجه التركيز في سياسات إدارة المخاطر المالية للأونروا إلى التصدي لعدم القدرة على التنبؤ بأسعار صرف العملات الأجنبية، بهدف تقليل الآثار السلبية المحتملة على الأداء المالي للوكالة إلى الحد الأدنى، حيثما أمكن ذلك. وتتم إدارة المخاطر المالية في إطار وظيفة من وظائف الخزينة المركزية بالاستعانة بالمبادئ التوجيهية الفنية التي وضعتها الأونروا لمعالجة مجالات معينة من المخاطر المالية من قبيل تقلب أسعار الصرف واستخدام الأدوات المالية المشتقة واستثمار السيولة الزائدة عن الحاجة.

السلف والمبالغ المدفوعة مقدما

٢٦-٢ يُعترف بالسلف والمبالغ المدفوعة مقدما بقيمتها الاسمية.

المخزونات

٢٧-٢ تُعرض المخزونات بسعر التكلفة أو بقيمة تكلفة الاستبدال الحالية، أيهما أقل. وتشمل تكلفة المخزونات تكلفة شرائها، أو قيمتها العادلة في حالة ورودها كتبرعات عينية، إضافة إلى جميع التكاليف الأخرى المتكبدة لتسليم المخزون إلى عهدة الوكالة. وتحدد التكلفة بطريقة متوسط التكلفة المرجح.

٢٨-٢ أما تكلفة الاستبدال الحالية التي تستخدم لغرض توزيع المخزونات على المستفيدين إما مجاناً أو بأسعار رمزية، فهي التكلفة التي كانت الوكالة ستحملها إذا اقتنت الأصل في تاريخ الإبلاغ.

٢٩-٢ ويُعترف بالعمل الجاري في تشييد أماكن الإيواء كمخزون وتُقيّد هذه المخزونات كمصروفات في الفترة التي يتم فيها تسليم المأوى للاجئين.

٣٠-٢ ويُسجل مصروفٌ لاضمحلال القيمة في بيان الأداء المالي للوكالة في السنة التي يتبين فيها اضمحلال قيمة المخزون.

المتلكات والمنشآت والمعدات

٣١-٢ تُعرض بنود المتلكات والمنشآت والمعدات بتكلفتها التاريخية محصوماً منها الاستهلاك المتراكم وأي خسائر معترف بها ناجمة عن اضمحلال القيمة. وبالنسبة للأصول المتبرع بها، تُستخدم القيمة العادلة في تاريخ الاقتناء عوضاً عن التكلفة التاريخية. أما المتلكات المكتسبة قبل ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٠، فيُعترف بنودها بقيمتها العادلة في التاريخ المذكور وتُستهلك بطريقة القسط الثابت على مدى الفترة المتبقية من عمرها الإنتاجي.

٣٢-٢ وتُرمّل المتلكات والمنشآت والمعدات في البيانات المالية إذا تجاوزت تكلفتها قيمة اسمية معينة.

٣٣-٢ وتُدرج التكاليف اللاحقة في القيمة الدفترية للأصل أو يُعترف بها كأصل منفصل حسب الاقتضاء، ولا يتم ذلك إلا عندما يكون من المحتمل أن تنتقل إلى الوكالة في المستقبل منافع اقتصادية أو إمكانات خدمة مرتبطة بذلك البند ويكون من الممكن قياس تكلفة البند

على نحو موثوق. وتُحمّل جميع مصروفات الإصلاح والصيانة في بيان الأداء المالي المعد عن الفترة المالية التي تتكبد الوكالة فيها تلك المصروفات.

٢-٣٤ وتُحمّل مصروفات الاستهلاك بحيث يتم توزيع تكلفة الأصول على مدى عمرها الإنتاجي المقدر وتُحسب بطريقة القسط الثابت. وترد فيما يلي معدلات الاستهلاك التي تخضع لاستعراض سنوي (الممتلكات المكتتاة قبل عام ٢٠١٠ لا تطبق عليها المعدلات الواردة أدناه):

وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأقصى الملاحظات على البيانات المالية لعام ٢٠١٥ (تابع)

(بالنسبة المئوية)

معدل الاستهلاك	نوع الأصل
	المباني وتحسينات الأراضي
٤	المباني وتحسينات الأراضي
١٠	المباني السابقة التجهيز
١٤	التحسينات القصيرة الأجل للأراضي
٢٠	تحسينات الأماكن المستأجرة
	المركبات
٥	الشاحنات الثقيلة
١٠	سيارات الركاب، والحافلات الخفيفة، والشاحنات أو الحافلات الخفيفة
١٤	المركبات الأخرى
	المعدات
١٤	معدات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات ذات العمر الإنتاجي الطويل، والمعدات الطبية، ومعدات التدريب التقني المهني
٢٠	الآلات والمعدات العامة، ومعدات المكاتب، ومعدات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات ذات العمر الإنتاجي المتوسط، والمعدات التعليمية والمدرسية
٣٣	معدات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات ذات العمر الإنتاجي القصير، والحواسيب، والطابعات
١٠	معدات المكاتب الخاصة بإدارة التمويل البالغ الصغر
	الأثاث والتركيبات
١٤	التركيبات
٢٠-١٠	الأثاث

الأعمال الرأسمالية الجارية

٣٥-٢ تُجمع كل المصروفات الرأسمالية التي تتحملها الوكالة عن أعمال التشييد في حساب مستقل ضمن بند الممتلكات والمنشآت والمعدات. وعند استكمال التشييد، تُنقل التكلفة المتراكمة إلى حساب للممتلكات والمنشآت والمعدات ويجري حساب استهلاكها وفقا للمعدلات المذكورة آنفاً واعتباراً من تاريخ دخول الأصل المنجز الخدمة.

الأصول غير الملموسة

٣٦-٢ تُقيّد الأصول غير الملموسة في الدفاتر بتكلفتها التاريخية مخصوماً منها الإهلاك المتراكم وأي خسائر معترف بها ناجمة عن اضمحلال القيمة. أما بالنسبة للأصول غير الملموسة المتبرع بها، فتُستخدم عند تقييمها القيمة العادلة في تاريخ الاقتناء عوضاً عن التكلفة التاريخية. وتُرسمل الأصول غير الملموسة في البيانات المالية إذا تجاوزت تكلفتها قيمة اسمية معينة.

٣٧-٢ وتُطبق على جميع الأصول غير الملموسة المحددة العمر طريقة الإهلاك بالقسط الثابت، بمعدلات تحقق توزيع الفرق بين تكلفة الأصول أو قيمتها وبين قيمتها المتبقية المقدرة. ويرد فيما يلي العمر النافع المقدر للفئات الرئيسية من الأصول غير الملموسة، وهو تقدير يخضع لاستعراض سنوي:

نوع الأصل	العمر النافع (بالسنوات)
البرامجيات المكتناة من جهة خارجية	٣
البرامجيات المطورة داخلياً	٦
التراخيص والحقوق	٢
حقوق التأليف والنشر	٣

٣٨-٢ ويتطلب الاعتراف بالأصول غير الملموسة استيفاء معايير صارمة فيما يتعلق بإمكانية تحديد الأصل، وخضوعه لسيطرة الوكالة، ومساهمته بمنافع اقتصادية أو إمكانات خدمة يستفاد منها في المستقبل ويمكن قياسها بشكل موثوق. ومن ضمن المعايير أيضاً مدة العمر النافع المتبقية. أما نفقات أنشطة البحث المضطلع بها بغرض اكتساب معارف وخبرات علمية أو تقنية جديدة، فتقيّد كمصروفات وقت تكبدها.

اقتناء البرمجيات وتطويرها

٣٩-٢ تُرسمَل تراخيص البرمجيات الحاسوبية المقتناة على أساس التكاليف المتكبدة لاقتناء كل منها وإدخاله الخدمة. وتُرسمَل التكاليف المرتبطة مباشرةً بتطوير البرمجيات لاستعمال الوكالة ويُعترف بها كأصل غير ملموس. وتشمل أنشطة التطوير أي خطة أو تصميم يوضع لإنتاج منتجات وعمليات جديدة أو محسنة بقدر كبير. ولا ترسمَل أعمال التطوير إلا إذا تسنى قياس تكاليفها على نحو موثوق، وتبينت الجدوى التقنية والتجارية للمنتج أو العملية، وكان من المحتمل أن يحقق التطوير منافع اقتصادية في المستقبل، وكانت الأونروا تعتزم استكمال التطوير واستعمال الأصل وتوافرت لديها الموارد اللازمة لذلك. وتشمل النفقات المرسملة تكاليف المواد والعمالة المباشرة، والتكاليف العامة المنسوبة مباشرة إلى إعداد الأصل لوجه الاستعمال المقرر. ويُعترف بنفقات التطوير الأخرى في بيان الأداء المالي وقت تكبدها، وتقاس نفقات التطوير المرسملة بسعر تكلفتها محصوماً منه الإهلاك المتراكم والخسائر المتراكمة الناجمة عن اضمحلال القيمة.

اضمحلال القيمة

٢-٤٠ يجري استعراض الأصول القابلة للاستهلاك أو الإهلاك على أساس سنوي لتبين اضمحلال القيمة إن وجد، وذلك كي تضمن الوكالة أن القيمة الدفترية للأصول لا تزال قابلة للاسترداد. ويقع اضمحلال القيمة في حالات الخسارة التامة أو التلف الشديد أو التقادم. وفي حالة الخسارة التامة، يُسجل اضمحلال لكامل القيمة. ويمكن مقابلة هذه الخسارة بقيود عكسية في الفترات اللاحقة، رهناً بمجد أقصى لاضمحلال القيمة المعترف به.

عقود الإيجار التشغيلية

٢-٤١ تصنف عقود الإيجار التي يحتفظ فيها المؤجر بقدر كبير من المخاطر والمكاسب الملازمة للملكية كعقود إيجار تشغيلية. وتقيّد المدفوعات المستحقة بموجب عقود الإيجار التشغيلية في بيان الأداء المالي كمصروفات.

الحسابات المستحقة الدفع والمستحقات

٢-٤٢ تمثل الحسابات المستحقة الدفع والمستحقات الالتزامات الحالية الواقعة على عاتق الوكالة والناشئة عن أحداث سابقة.

استحقاقات الموظفين

٤٣-٢ تعترف الوكالة بالفئات التالية من استحقاقات الموظفين:

- استحقاقات الموظفين القصيرة الأجل التي تصبح مستحقة القبض بكاملها في فترة الاثني عشر شهرا التالية لنهاية الفترة المحاسبية التي يقدم فيها الموظفون الخدمة ذات الصلة؛
- استحقاقات ما بعد انتهاء الخدمة؛
- استحقاقات الموظفين الأخرى طويلة الأجل؛
- استحقاقات إنهاء الخدمة.

٤٤-٢ والوكالة هي إحدى المنظمات الأعضاء المشاركة في الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة، الذي أنشأته الجمعية العامة لتوفير استحقاقات التقاعد والوفاء والعجز وما يرتبط بذلك من استحقاقات أخرى للموظفين. وصندوق المعاشات التقاعدية هو خطة ممولّة يشارك فيها أرباب عمل متعددون وتنص على استحقاقات محددة. وكما يرد في المادة ٣ (ب) من النظام الأساسي لصندوق المعاشات التقاعدية، يُفتح باب العضوية في الصندوق للوكالات المتخصصة ولسائر المنظمات الدولية أو الحكومية الدولية المشتركة في النظام الموحد للمرتبات والبدلات وغيرها من شروط الخدمة في الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة. ويشترك جميع الموظفين الدوليين في صندوق المعاشات التقاعدية.

٤٥-٢ وتعرّض هذه الخطة المنظمات المشاركة فيها لمخاطر اكتوارية مرتبطة بالموظفين الحاليين والسابقين في المنظمات الأخرى المشتركة في الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة، مما يعني أنه ما من أساس متسق وموثوق لإسناد الالتزامات وأصول الخطة وتكاليفها لفرادى المنظمات المشاركة فيها. والصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية والأونروا وسائر المنظمات المشاركة في الصندوق لا يستطيع أي منهم أن يحدد حصته التناسبية في الالتزام المتعلق بالاستحقاقات المحددة وأصول الخطة وتكاليفها تحديداً. يمكن الاعتماد عليه للأغراض المحاسبية. ومن ثم، تقوم الأونروا بمعالجة هذه الخطة كما لو كانت خطة اشتراكات محددة تمشياً مع الشروط الواردة في المعيار رقم ٢٥ من المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام: استحقاقات الموظفين. ويُعترف باشتراكات الأونروا في الخطة في كل فترة مالية كمصروفات تُدرج في بيان الأداء المالي.

٤٦-٢ ويشترك جميع الموظفين المحليين في صندوق ادخار الموظفين المحليين الذي يعالج محاسبا كخطة تقاعد ذات اشتراكات محددة، وفقا لما يقتضيه المعيار رقم ٢٥ من المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام.

المخصصات والخصوم الاحتمالية

٤٧-٢ تُرصدُ مخصصات للخصوم والمصاريف التي تنشأ في المستقبل عن التزام حالي قانوني أو ضمني يقع على عاتق الوكالة نتيجة أحداث سابقة ويُرجح أن تُطالب الوكالة بتسويته ويمكن تقدير قيمته على نحو معقول.

٤٨-٢ أما الالتزامات الأخرى ذات الأهمية النسبية التي لا تفي بمعيار الاعتراف بالخصوم، فيُنصح عنها في الملاحظات على البيانات المالية كخصوم احتمالية لا يؤكد وجودها إلا وقوع أو عدم وقوع حدث مستقبلي واحد أو أكثر لا يمكن التنبؤ به على وجه اليقين ولا يخضع كليةً لسيطرة الوكالة.

إيرادات الفوائد

٤٩-٢ يُعترف بإيرادات الفوائد في الفترة التي تُستحق فيها للوكالة. وقد بلغت الفائدة على الودائع المصرفية ما مقداره ٠,٣٤٤ مليون دولار.

استرداد تكاليف دعم البرامج

٥٠-٢ يحق للوكالة أن تسترد نسبة مئوية محددة من المصروفات المتكبدة في مشاريع معينة، وفقا للاتفاقات المبرمة مع الجهات المانحة. ويُعترف بمستردات تكلفة دعم البرامج كإيراد وتمثل مستردات للوكالة من التكاليف العامة التي تكبدها لتنفيذ المشاريع ذات الصلة.

المحاسبة على أساس الصناديق والإبلاغ القطاعي

٥١-٢ الصندوق كيان محاسبي ذاتي الموازنة الغرض منه تسجيل المعاملات المنفذة لقصد أو هدف محدد. وتُنشأ الصناديق المنفصلة بغرض القيام بأنشطة محددة أو بلوغ أهداف معينة وفقا لأنظمة أو اشتراطات أو قيود خاصة. وتعدّ البيانات المالية على أساس المحاسبة بنظام الصناديق، وتبين في نهاية الفترة المركزي المالي الموحد لجميع صناديق الأونروا. وتمثل أرصدة الصناديق القيمة المتراكمة المتبقية من الإيرادات والمصروفات.

٥٢-٢ أما القطاع فهو نشاط أو مجموعة من الأنشطة يمكن تمييزها عن غيرها، ويبلغ عن معلوماتها المالية بشكل مستقل، وذلك لتقييم أداء الكيان في السابق من حيث تحقيق أهدافه،

ولأغراض اتخاذ القرارات بشأن تخصيص الموارد في المستقبل. وتصنف الأونروا جميع أنشطة المشاريع والعمليات والصناديق في قطاعات أربعة:

- الأنشطة غير المخصصة - التي تشمل الأنشطة المضطلع بها في إطار الميزانية البرنامجية؛
- الأنشطة المخصصة، وتشمل ما يلي:

- الأنشطة المقيدة: وهي مجموعة من الأنشطة المتكررة التي ترمي إلى تحقيق أهداف محددة بوضوح في غضون فترة زمنية محددة وبميزانية محددة. وينطبق ذلك على الأنشطة المتصلة بالمساهمات النقدية والعينية على السواء بالنسبة للميزانية العادية؛
- نداءات الطوارئ: وهي أنشطة تُنفذ في إطار طلب تمويل خارجي للاستجابة من خلال عمليات الطوارئ لأزمة طارئة أو أزمة إنسانية طال أمدها؛
- المشاريع: وتُستعمل لتغطية النفقات الرأسمالية أو تلبية احتياجات التطوير من أجل تحسين أو استكمال برامج ونظم قائمة؛
- التمويل البالغ الصغر: ويُستعمل لتوفير الائتمان لتمويل أنشطة المشاريع ولتلبية الاحتياجات الاستهلاكية والسكنية للأسر المعيشية، مما يحسّن نوعية حياة أرباب الأسر المعيشية وأصحاب الأعمال التجارية الصغيرة ويساعد على استدامة العمالة والحد من الفقر وتمكين المرأة وتوفير فرص تدر الدخل للاجئين الفلسطينيين.

مقارنة الميزانية

٢-٥٣ قدمت ميزانية فترة السنتين ٢٠١٤-٢٠١٥ إلى الجمعية العامة. وبعد نظر الجمعية العامة فيها، جرى توزيع المخصصات والاعتمادات من خلال ممارسة السلطات المفوضة.

٢-٥٤ وتعد ميزانية فترة السنتين على أساس نقدي معدل، ويعد بيان الأداء المالي على أساس الاستحقاق. وبالنظر إلى اختلاف الأساسين المستخدمين في إعداد الميزانيات والبيانات المالية، يُعد البيان الخامس، الذي يعرض مقارنة بين الميزانية والمبالغ الفعلية، استناداً إلى نفس النمط المطبق في الميزانية المعتمدة من حيث أساس المحاسبة والتصنيف والفترة، وذلك وفقاً لما يقتضيه المعيار ٢٤ من المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام: عرض معلومات الميزانية في البيانات المالية.

٥٥-٢ ويتضمن بيان المقارنة مبالغ الميزانية الأصلية والميزانية النهائية، والمبالغ الفعلية استناداً إلى نفس الأساس المستند إليه في حساب المبالغ المناظرة في الميزانية، وتفسيرا للفروق الجوهرية بين الميزانية والمبالغ الفعلية.

٥٦-٢ وتتضمن الملاحظة ٣٤ تسوية للمبالغ الفعلية المعروضة بالاستناد إلى نفس الأساس المحاسبي للميزانية مع المبالغ الفعلية للتدفقات النقدية الصافية المتأتية من الأنشطة التشغيلية والأنشطة الاستثمارية والأنشطة التمويلية المعروضة في البيانات المالية، مع تحديد أي فروق تعزى إلى اختلاف الأساس والتوقيت والكيان بصورة منفصلة.

(و) تنفيذ النظام المركزي الجديد لتخطيط الموارد في المؤسسة

٥٧-٢ أكملت الوكالة تنفيذ نظام "ساب" الجديد لتخطيط الموارد في المؤسسة (المعروف باسم REACH) خلال عام ٢٠١٥، ونقلت جميع الأرصدة من النظام القديم. ويحل نظام تخطيط موارد المؤسسة الجديد محل النظم السابقة للمالية وسلسلة الإمدادات والموارد البشرية وكشوف المرتبات، مما أدى إلى تغييرات في مختلف المجالات، بما في ذلك مخطط الحسابات الجديد، والتغييرات في هيكل إعداد تقارير البرامج، وتصنيف التمويل، ومسك حسابات المشاريع، وإدارة المنح، وإعداد تقارير مستودعات الأعمال والعمليات التجارية والتوحيد، والعمليات الأخرى، وبالتالي تحسين كفاءة عمليات الوكالة.

الملاحظة ٣

التعديلات التي أدخلت على عرض البيانات المالية لعام ٢٠١٤

١-٣ لكي تعكس الوكالة بدقة أكبر قيمة المخزون في دفاتر الوكالات، أقرت الأصناف غير المخزنية مع المخزونات المودعة، وبخاصة لأن هذه الأصناف مخزنة في مستودعات الوكالة ريثما تستهلكها الإدارات المالكة. غير أنه لدى إدخال القيود المحاسبية في عام ٢٠١٥، ولتحقيق إمكانية المقارنة، تم تعديل أسلوب عرض البيانات المالية لسنة ٢٠١٤ لإظهار التغيير الوارد أدناه والمتصل بزيادة المخزونات وصافي حقوق الملكية بمبلغ ١٠,٨ ملايين دولار.

٢-٣ أثناء إنشاء النظام الجديد لتخطيط موارد المؤسسة، تم رسملة بعض المصروفات كبرامجيات قيد التطوير، عملاً بالمعايير المحاسبية الدولية، وأدرجت كجزء من الأصول غير الملموسة. وعند الانتهاء وإنجاز التقييم النهائي، اعتُبر أن المصروفات المتنوعة لا تستحق الرسملة لأنها تتصل بالصيانة وليس بتحسين البرامجيات ذات الصلة. ومن ثم أُلغيت رسملة التكاليف وسُجلت في المصروفات. وبما أن تكبد المصروفات تم خلال عام ٢٠١٤، فقد عدل عرض المعلومات المقارنة ليعكس النقصان في الأصول غير الملموسة وصافي حقوق

الملكية بمبلغ ٢,٢ مليوني دولار. ويرد بيان أثر التعديلات التي أُدخلت على الأرصدة ذات الصلة في الموجز أدناه:

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

عام ٢٠١٤ (البيانات المعدلة)	التسوية	البيانات المالية المراجعة لعام ٢٠١٤
البيان الأول: المركز المالي		
٩٦ ٣٦١	١٠ ٧٩٧	٨٥ ٥٦٤
٣١ ١٦٠	(٢ ١٨٦)	٣٣ ٣٤٦
٣١٢ ٤١٧	٨ ٦١١	٣٠٣ ٨٠٦
البيان الثالث: التغيرات في صافي الأصول/حقوق الملكية		
رصيد الفائض/العجز المتراكم فيما يتعلق بالأنشطة غير المخصصة في بداية الفترة		
(٨٢ ٤٧٨)	٩٠٦	(٨٣ ٣٨٤)
رصيد الفائض/العجز المتراكم فيما يتعلق بالأنشطة المخصصة في بداية الفترة		
٣٩٤ ٨٩٥	(٧ ٧٠٥)	٣٨٧ ١٩٠

الملاحظة ٤

النقدية ومكافئات النقدية

٤-١ يُحتفظ بالنقدية عموماً في حسابات مصرفية بدولار الولايات المتحدة. ويتألف بند النقدية مما يلي:

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥	٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤
٧ ٣٧٠	١٧ ٤٤٦
٣٠١ ٤١٤	٢٨٨ ٠٠٨
المجموع	٣٠٥ ٤٥٤

٤-٢ تحتفظ الوكالة بأموال تخص كيانات أخرى تابعة للأمم المتحدة وصلت في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥ إلى ٠,١٠٢ مليون دولار، وفي ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤ إلى ١,٥٥٧ مليون دولار.

٤-٣ وكانت الوكالة تحتفظ بأرصدة النقدية ومكافآت النقدية المتوافرة لديها في المصارف في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥ بالعملات الوارد بيانها أدناه. وجرى تحديد قيم العملات حسب أسعار الصرف الرسمية المعمول بها في الأمم المتحدة في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٦.

الرصيد في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤		الرصيد في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥				
المبلغ بدولار الولايات المتحدة (بالآلاف)	سعر الصرف الرسمي في الأمم المتحدة	المبلغ	المبلغ بدولار الولايات المتحدة (بالآلاف)	سعر الصرف الرسمي في الأمم المتحدة	مبلغ العملات (بالآلاف)	العملة
٠,٠١٦	١,٢٢٨	٠,٠٢	٠,٤٤٥	١,٣٧	٠,٦١	الدولار الأسترالي
١٤٩	١,١٦٣	١٧٣	١٠٨	١,٣٨٥	١٥٠	الدولار الكندي
٤٤٠	٠,٩٨٧	٤٣٥	٤٥١٤	٠,٩٩١	٤٤٧٣	الفرنك السويسري
٣١١٢	٦,١٠٥	١٩٠٠١	٤٧	٦,٨٢	٣٢٠	الكورونا الدانمركية
١٣	٧,١٥٣	٩١	٢٥	٧,٨٣	١٩٤	الجنيه المصري
٩٩٩٨	٠,٨٢	٨١٩٨	٢٩٠٥٥	٠,٩١٤	٢٦٥٥٦	اليورو
١١٠٩	٠,٦٤٤	٧١٤	١٥٥٢٦	٠,٦٧٥	١٠٤٨٠	الجنيه الإسترليني
٥٢٩٦	٠,٧٠٨	٣٧٤٩	٢٧٨٤٢	٠,٧٠٨	١٩٧١٢	الدينار الأردني
٥٢٤٥	١٢٠,٦٧	٦٣٢٩٥٣	٩	١٢٠,٤٥	١١٠٤	الين
٢٧٦٤	١٥١٣	٤١٨١٦١٧	٣٢١٤	١٥١٣,٥	٤٨٦٣٨٠٥	الليرة اللبنانية
٣٢٤٢	٣,٩١٣	١٢٦٨٧	٣١٦٧	٣,٨٨٣	١٢٢٩٩	الشاقل الإسرائيلي الجديد
١١٤	٧,٤٣٧	٨٤٦	٤٥	٨,٦٨٨	٣٨٩	الكرونة النرويجية
٧٦	٧,٨٥٢	٥٩٥	٣٨٣١٥	٨,٣٦٩	٣٢٠٦٥٧	الكورونا السويدية
٣٢٣	١٩٦,٠٤	٦٣٤١٤	٤٧	٣٣٨	١٥٨٩٧	الليرة السورية
٢٥٦١٢٨	١	٢٥٦١٢٨	١٧٩٥٠١	١	١٧٩٥٠١	دولار الولايات المتحدة
٢٨٨٠٠٨			٣٠١٤١٤			المجموع

الملاحظة ٥

القروض القابلة للتحويل

٥-١ القروض المستحقة القبض تشمل القروض غير المسددة المقدمة من أموال تصرف عن طريق إدارة التمويل البالغ الصغر وبرنامج دعم المجتمعات المحلية بالائتمانات البالغة الصغر من خلال مساهمات أولية من المانحين (قروض تُمنح لأول مرة) وعن طريق صناديق إقراض متجددة. وتعمل إدارة التمويل البالغ الصغر كإدارة مستقلة داخل الوكالة. أما برنامج دعم

المجتمعات المحلية بالائتمانات البالغة الصغر، فهو برنامج فرعي لشعبة الخدمات الاجتماعية التابعة لإدارة الإغاثة والخدمات الاجتماعية بالأونروا.

٢-٥ ويرد فيما يلي توزيع القروض المستحقة القبض، مخصوماً منها مخصصات الديون المعدومة، المصنفة حسب أجل السداد:

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤			٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥			
المجموع	برنامج دعم المجتمعات المحلية بالائتمانات البالغة الصغر	إدارة التمويل البالغ الصغر	المجموع	برنامج دعم المجتمعات المحلية بالائتمانات البالغة الصغر	إدارة التمويل البالغ الصغر	
٢١ ١٧٨	١ ٣٥٨	١٩ ٨٢٠	٢٢ ٦٨٥	١ ٣٣٣	٢١ ٣٥٢	المتداولة
٢ ٥٩٤	١ ٠٤٧	١٥٤٧	٣ ٤٠٨	٩٣٧	٢ ٤٧١	غير المتداولة
٢٣ ٧٧٢	٢ ٤٠٥	٢١ ٣٦٧	٢٦ ٠٩٣	٢ ٢٧٠	٢٣ ٨٢٣	المجموع

مخصصات القروض المستحقة القبض

٣-٥ يرد فيما يلي بيان التغير في المخصصات المرصودة للقروض المستحقة القبض المشكوك في إمكانية تحصيلها:

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٢٠١٤			٢٠١٥			
المجموع	برنامج دعم المجتمعات المحلية بالائتمانات البالغة الصغر	إدارة التمويل البالغ الصغر	المجموع	برنامج دعم المجتمعات المحلية بالائتمانات البالغة الصغر	إدارة التمويل البالغ الصغر	
(١ ٣٥٩)	(٢٠)	(١ ٣٣٩)	(١ ٦٠٠)	(٧٣)	(١ ٥٢٧)	الرصيد الافتتاحي حتى
(١ ١٠١)	(٥٣)	(١ ٠٤٨)	(٧٠٤)	(٢)	(٧٠٢)	الإضافات
٨٦٠	-	٨٦٠	٨٨٧	٧٧	٨١٠	مخصوماً منه: المشطوبات
(١ ٦٠٠)	(٧٣)	(١ ٥٢٧)	(١ ٤١٧)	٢	(١ ٤١٩)	الرصيد الختامي

مخصصات خسائر القروض

٤-٥ بالنسبة لبرنامج دعم المجتمعات المحلية بالائتمانات البالغة الصغر، تعادل المخصصات للقروض المشكوك في إمكانية تحصيلها ٣ في المائة من المبلغ غير المسدد من حافضة القروض، باستثناء القروض التي تقدمها الأونروا لموظفيها والتي لا تُرصد لها مخصصات.

٥-٥ وبالنسبة لإدارة التمويل البالغ الصغر، تحسب مخصصات القروض المشكوك في إمكانية تحصيلها على أساس "تقرير التحليل الزمني لتقادم رصيد الحافضة المعرض للخطر"، الذي يُطبق على إجمالي المبالغ غير المسددة من كل قرض. وبناء على الخبرة والسجلات التاريخية والمعرفة بأحوال السوق تبين أن قروض إدارة التمويل البالغ الصغر التي يحدث تخلف عن سدادها أو تعثر في سدادها تقتضي رصد المخصصات العامة التالية:

المخصصات	حالة القرض
مخصص عام نسبته ١ في المائة	لم يجل أجل سداده
مخصص عام نسبته ٥ في المائة	متأخر السداد لمدة ١-٣٠ يوماً
مخصص عام نسبته ١٠ في المائة	متأخر السداد لمدة ٣١-٦٠ يوماً
مخصص عام نسبته ٢٥ في المائة	متأخر السداد لمدة ٦١-٩٠ يوماً
مخصص عام نسبته ٥٠ في المائة	متأخر السداد لمدة ٩١-١٢٠ يوماً
مخصص عام نسبته ٧٥ في المائة	متأخر السداد لمدة ١٢١-١٨٠ يوماً
مخصص عام نسبته ١٠٠ في المائة	متأخر السداد لمدة ١٨١-٣٦٠ يوماً

٦-٥ واعتباراً من أيلول/سبتمبر ٢٠١٢، اعتمدت في الجمهورية العربية السورية مخصصات استثنائية لاضمحلال قيمة القروض غير المسددة بعد التي تقدمها إدارة التمويل البالغ الصغر، بغية التخفيف من المخاطر المقترنة بحالة النزاع المسلح في ذلك البلد. وترد أدناه معدلات حساب الاحتياطي بالنسبة للمخصصات الاستثنائية لاضمحلال القيمة في نهاية عامي ٢٠١٤ و ٢٠١٥:

المخصصات	حالة القرض
مخصص استثنائي لاضمحلال القيمة إلى نسبة ٩٥ في المائة	متأخر السداد لمدة ١-٣٠ يوماً
مخصص استثنائي لاضمحلال القيمة إلى نسبة ٩٠ في المائة	متأخر السداد لمدة ٣١-٦٠ يوماً
مخصص استثنائي لاضمحلال القيمة إلى نسبة ٧٥ في المائة	متأخر السداد لمدة ٦١-٩٠ يوماً
مخصص استثنائي لاضمحلال القيمة إلى نسبة ٥٠ في المائة	متأخر السداد لمدة ٩١-١٢٠ يوماً
مخصص استثنائي لاضمحلال القيمة إلى نسبة ٢٥ في المائة	متأخر السداد لمدة ١٢١-١٨٠ يوماً
مخصص استثنائي لاضمحلال القيمة إلى نسبة صفر في المائة	متأخر السداد لمدة ١٨١-٣٦٠ يوماً

٧-٥ وبناء على النسب المتوية الواردة أعلاه، ينبغي في حالة عدم دفع أعباء القرض رصد احتياطي متصاعد. وتُعرض هذه المخصصات في بيان الأداء المالي عن الفترة. وتُجرى شهريا تسويات تعكس التغير في المخصص العام. وعندما يتأخر سداد القرض لمدة ٣٦٠ يوما أو أكثر، ويكون هناك أدلة موضوعية على وجود خسارة ناتجة عن اضمحلال القيمة وأن القرض قد خصص بالكامل في المخصصات العامة، فإنه سيتم شطبه. وقد تشمل المعايير المستخدمة للبت في وجود دليل موضوعي على خسارة ناجمة عن اضمحلال القيمة ما يلي: المؤشرات التي تدل على أن المقترض أو مجموعة المقترضين يعانون من صعوبات مالية كبيرة؛ والتخلف أو التعثر في سداد الفوائد أو أصل الدين؛ وانتهاك تعهدات أو شروط القرض؛ وتدهور قيمة الضمانات؛ ووجود احتمال بأنهم سيدخلون في مرحلة الإفلاس أو عمليات إعادة التنظيم المالي الأخرى؛ ووجود بيانات ملحوظة تشير إلى انخفاض ملموس في التدفقات النقدية المستقبلية المقدرة، من قبيل التغيرات في المتأخرات أو الظروف الاقتصادية التي ترتبط بالتخلف عن سداد الديون. وتستمر مساعي استرداد القروض المشطوبة من خلال قسم التحصيل والامتثال التابع للإدارة.

الملاحظة ٦

المساهمات المستحقة القبض

٦-١ تمثل المساهمات المستحقة القبض تعهدات مؤكدة وملزمة من جهات مانحة لم تُسدّد بعد ويستحق تحصيلها في غضون اثني عشر شهرا. ويرد فيما يلي توزيع لأرصدة المساهمات المستحقة القبض المسجلة في نهاية السنة، مصنفة حسب فئات المانحين:

(بالآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١٤	٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١٥	
٢٥ ٦٣١	٢٧ ٨٦٦	مساهمات مستحقة من حكومات
١١ ٣١٨	١٠ ٣٠٨	مساهمات مستحقة من منظمات حكومية دولية
١٠٣٠	٤ ٥٥٢	مساهمات مستحقة من منظمات غير حكومية
١ ٢٤٠	٢٠٤٦	مساهمات مستحقة من منظمات الأمم المتحدة
(١ ٠٣١)	(٥ ١٣٣)	مخصصات لتغطية المساهمات المستحقة القبض
٣٨ ١٨٨	٣٩ ٦٣٩	مجموع المساهمات المستحقة القبض

٢-٦ وليست هناك مساهمات مستحقة القبض غير متداولة يستحق تحصيلها بعد فترة الاثني عشر شهرا التالية لتاريخ ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥.

٣-٦ وتتصل المساهمات المستحقة القبض بمساهمات الجهات المانحة لصالح كل من القطاعات الخمسة المحددة. وقد تقترن بتلك المساهمات قيود تقتضي من الأونروا استخدام المساهمات لمشروع محدد أو نشاط أو بلد بعينه ضمن إطار زمني معين.

٤-٦ وتُعرض المساهمات المستحقة القبض مخصوما منها المخصصات المرصودة للانخفاضات المقدرة في إيرادات المساهمات ومخصصات الحسابات المشكوك في إمكانية تحصيلها.

٥-٦ ويرد فيما يلي التغيير في المخصصات التي رُصدت للمساهمات المستحقة القبض المشكوك في إمكانية تحصيلها:

(بالآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥	٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤	
(١٠٣١)	(٥٥٠)	الرصيد الافتتاحي
٣	٣١٠	الانخفاض في المخصصات/التعديلات
(٤ ٢٧٥)	(٧٩١)	إضافات تمت خلال الفترة
١٧٠	-	مخصوما منه: المشطوبات
(٥ ١٣٣)	(١٠٣١)	الرصيد الختامي

٦-٦ وتُحسب المخصصات التقديرية التي تُرصد للمساهمات المستحقة القبض المشكوك في إمكانية تحصيلها على أساس النسب المئوية التالية من المساهمات المستحقة القبض غير المسددة بعد:

(نسبة مئوية)

الحكومات	أقل من سنتين	من سنتين إلى أقل من ٣ سنوات	٣ سنوات أو أكثر
صفر			
٥٠			
١٠٠			

٧-٦ وبعد مرور ست سنوات، ينبغي أن يُحال إلى مدير الشؤون المالية الدين المشكوك في إمكانية تحصيله وطلب شطبه مشفوعا بالمستندات الداعمة، وذلك للحصول على موافقته بعد فشل جميع مساعي التحصيل. وقد فوض المفوض العام سلطته لشطب مبالغ أقل من

مليون دولار إلى مدير الشؤون المالية. أما المبالغ غير القابلة للتحويل بمبلغ مليون دولار أو أكثر فيجب أن يوافق المفوض العام على شطبها.

الملاحظة ٧

الحسابات المستحقة القبض

٧-١ الحسابات المستحقة القبض هي الحسابات التي يستحق تحصيلها خلال اثني عشر شهراً، وهي تشمل ما يلي:

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

الملاحظة ذات الصلة	٣١ كانون الأول / ديسمبر ٢٠١٥	٣١ كانون الأول / ديسمبر ٢٠١٤
الملاحظة ٧-١-١	١٠٤ ٦٠٧	١٠٠ ١٧٧
الملاحظة ٧-١-٢	١٢ ٥٤٨	٧ ٤٥٣
الملاحظة ٧-١-٣	(٨٣ ٣٨٦)	(٦٥ ٠٢٣)
صافي الحسابات المستحقة القبض بعد خصم المخصصات	٣٣ ٧٦٩	٤٢ ٦٠٧

مبالغ ضريبة القيمة المضافة المستحقة القبض

٧-١-١ مبالغ ضريبة القيمة المضافة المستحقة القبض تمثل مبالغ مستحقة القبض من الحكومات عن ضريبة القيمة المضافة التي دفعتها الوكالة وينبغي ردها. وفيما يلي توزيع ضريبة القيمة المضافة المستحقة القبض من الحكومات:

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

	٣١ كانون الأول / ديسمبر ٢٠١٥	٣١ كانون الأول / ديسمبر ٢٠١٤
مبالغ ضريبة القيمة المضافة المستحقة القبض من السلطة الفلسطينية	١٠٠ ٥٩٤	٩٦ ٨٢٢
مبالغ ضريبة القيمة المضافة المستحقة القبض من حكومة إسرائيل	٣ ٤٦٧	١ ٥٨٢
مبالغ ضريبة القيمة المضافة المستحقة القبض من حكومة لبنان	٥٤٦	١ ٧٧٣
المجموع	١٠٤ ٦٠٧	١٠٠ ١٧٧

الحسابات الأخرى المستحقة القبض

٢-١-٧ تتألف الحسابات المستحقة القبض الأخرى مما يلي:

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤	٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥	
٣ ٤٣٥	٦ ٩٠٩	حسابات مستحقة القبض متنوعة
٣ ٨٣٠	٣ ١٦٦	حسابات الموظفين الشخصية
١٨٨	١٢٥	ودائع منتفعات قابلة للرد
-	٢ ٣٤٨	حسابات مستحقة من صندوق ادخار الموظفين المحليين ^(١)
٧ ٤٥٣	١٢ ٥٤٨	المجموع

(أ) انظر الملاحظة ١٤ ألف-١.

٣-١-٧ المخصصات والمشطوبات

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤			٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥				
المجموع	الحسابات مستحقة الدفع	ضريبة القيمة المضافة	المجموع	إدارة التمويل البالغ الصغر	الحسابات المستحقة القبض	ضريبة القيمة المضافة	
(٤٧ ٦٩٤)	(١ ٠٠٨)	(٤٦ ٦٨٦)	(٦٥ ٠٢٣)	(٥٧)	(٨٠٣)	(٦٤ ١٦٣)	الرصيد الافتتاحي
(١٧ ٤٧٥)	٥٩	(١٧ ٥٣٤)	(١٨ ٣٦٤)	-	(٣٧)	(١٨ ٣٢٧)	مبالغ مضافة
١٤٦	١٤٦	-	١	-	١	-	مخصوماً منه: المشطوبات
(٦٥ ٠٢٣)	(٨٠٣)	(٦٤ ٢٢٠)	(٨٣ ٣٨٦)	(٥٧)	(٨٣٩)	(٨٢ ٤٩٠)	الرصيد الختامي

٢-٧ المخصصات المرصودة لمبالغ ضريبة القيمة المضافة المستحقة القبض والحسابات المستحقة القبض عبارة عن مبالغ مقدّرة بناء على تحليل التقادم الزمني للمبالغ غير المسددة في تاريخ الإبلاغ. وقد حُسبت تلك المخصصات استناداً إلى الخيرات السابقة وإلى احتمالات تحصيل المبالغ غير المسددة على مدى فترات محددة، على نحو ما يرد أدناه.

(نسبة مئوية)

مبالغ ضريبة القيمة المضافة المستحقة القبض	أقل من سنتين	صفر
	من سنتين إلى أقل من ٣ سنوات	٥٠
	٣ سنوات أو أكثر	١٠٠
حسابات أخرى مستحقة القبض	سنة واحدة أو أكثر	١٠٠

٣-٧ وبعد مرور ست سنوات بالنسبة لمبالغ ضريبة القيمة المضافة المستحقة القبض وثلاث سنوات بالنسبة للحسابات المستحقة القبض الأخرى، يمكن أن يُحال إلى مدير الشؤون المالية الدين المشكوك في إمكانية تحصيله وطلب شطبه مشفوعا بالمستندات الداعمة، وذلك للحصول على موافقته بعد فشل جميع مساعي التحصيل. وفي بعض الحالات، تستمر مساعي التحصيل حتى بعد انقضاء المدد الزمنية الآنفة الذكر.

٤-٧ وتعكس إضافات عام ٢٠١٥ للحسابات المستحقة القبض (المخصصات، انظر الملاحظة ٧-١-٣) زيادة صافية قدرها ١٤,٣٠١ مليون دولار.

الملاحظة ٨

الأصول الأخرى

١-٨ يشمل بندُ الأصول الأخرى المصروفات المدفوعة مقدما والسلف المقدمة إلى الموردين. وقد بلغ مجموع المصروفات المدفوعة مقدما والسلف المقدمة إلى الموردين ما مقداره ٤,٢٤٦ ملايين دولار في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥ وما مقداره ٧,٤٧٥ ملايين دولار في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤. ويشمل هذان الرقمان مبالغ مدفوعة مقدما إلى الموظفين وصلت في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥ إلى ٠,٢٦٩ مليون دولار وفي ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤ إلى ٠,١٥٩ مليون دولار.

٢-٨ ويبين الجدول الوارد أدناه توزيع المصروفات المدفوعة مقدما والسلف المقدمة إلى الموردين في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥. ويمثل مبلغ الأصول غير المتداولة بكامله سلفا مقدما إلى الموردين.

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٢٠١٤ كانون الأول/ديسمبر	٢٠١٥ كانون الأول/ديسمبر	
		أصول متداولة
٧٠٨٢	٣٧٨٩	سلف مقدمة للموردين
١٥٩	٢٦٩	مصروفات مدفوعة مقدما للموظفين
		أصول غير متداولة
٢٣٤	١٨٨	سلف مقدمة للموردين
٧٤٧٥	٤٢٤٦	المجموع

الملاحظة ٩

المخزونات

٩-١ تتألف المخزونات مما يلي:

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٢٠١٤ كانون الأول/ديسمبر	٢٠١٥ كانون الأول/ديسمبر	نوع المخزون
٤٢٦٧٧	٤٥٠١٥	المستودع
٧٢٣٨	١٧٥٦٥	الصيدليات/المستوصفات
٣٦٨٠	٤٤١٠	المخزونات قيد الوصول
٢٦٩	١٦٢	وحدة الإنتاج
٣٤٩١٦	٢٣٢٩٣	الملاجئ قيد التشييد
٧٥٨١	١١٤٦٣	المنشآت غير التابعة للوكالة
٩٦٣٦١	١٠١٩٠٨	المجموع

٩-٢ تتألف المخزونات في المستودعات من أربع فئات رئيسية من الأصناف التي توزع على اللاجئين أو تُستخدم لتقديم الخدمات إلى اللاجئين، وهي: اللوازم الطبية، واللوازم العامة، والأغذية، ولوازم النقل الآلي. وخلال السنة، وكجزء من الانتقال إلى نظام تخطيط موارد المؤسسة الجديد، أعيد تصنيف الأصناف من غير المخزون باعتبارها من أصناف المخزون من أجل زيادة إبراز جميع الأصناف التي تم شراؤها بالكمية والقيمة، وتعزيز المساءلة، وتتبع الإنفاق واستخدام هذا للتحليل الاستراتيجي للتوريد، مع وجود تطبيق متكامل لإدارة المخزون بدقة في مختلف المستودعات والمواقع.

٣-٩ والمخزونات قيد الوصول هي مواد يتم من خلالها نقل مخاطر ومكافآت كبيرة إلى الأونروا ولكنها لم ترد بعد في المستودع. ومع إدخال نظام تخطيط موارد المؤسسة الجديد، يتم تتبع وتسجيل هذه البضائع في المخازن الافتراضية. وتسجل السلع التي يتم تلقيها وتسجيلها في المخازن الافتراضية بوصفها مخزونات. وتبين المواد التي لم يسجل بشأنها إشعار بالاستلام باعتبارها مخزونات قيد الوصول.

٤-٩ وتمثل مخزونات الصيدليات/المستوصفات لوازم طبية تُصرف من المستودعات ويُحفظ بها في الصيدليات والمستوصفات في الميادين الخمسة.

٥-٩ ومخزون وحدة الإنتاج يتعلق بوحدة الإنتاج المكتفية ذاتيا التابعة للوكالة، وهي مركز التطريز الواقع في قطاع غزة. وتنظم شؤون هذه الوحدة تعليمات خاصة بها تكفل فعالية الإشراف الإداري وتقييم الأداء. ويُبلغ عن مخزونات وحدة الإنتاج بسعر التكلفة وترد في بند الأصول في البيانات المالية.

٦-٩ وترد فيما يلي مكونات مخزون وحدة الإنتاج:

(بالآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥	٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤	
٦٧	٧٠	مخزونات من المواد الخام - التطريز
٢	٢	مشغولات غير منتهية - التطريز
٩٣	١٩٧	بضائع جاهزة - التطريز
١٦٢	٢٦٩	المجموع

٧-٩ وسُجل مصروفٌ لاضمحلال قيمة المخزون وصل في عام ٢٠١٥ إلى ٠,٠٢٥ مليون دولار (وفي عام ٢٠١٤ إلى ٠,٤٥٦ مليون دولار).

٨-٩ ووفقا للمعيار المحاسبي الدولي ١٢، جرى تعديل المخزون ليعكس القيمة الصافية القابلة للتحقيق على أساس تكلفة الاستبدال الحالية. وأدرج مبلغ قدره ٢,٦٣٩ مليون دولار في تكلفة اللوازم والمواد الاستهلاكية وأُفصح عنه في الملاحظة ٢٨ تبعا لذلك. ولم يكن هذا التعديل ضروريا في عام ٢٠١٤ حيث كانت القيمة الدفترية أقل من تكلفة الاستبدال.

الملاحظة ١٠

الأدوات المالية المشتقة

طبيعة الأدوات المالية

١٠-١ ترد في الملاحظة ٢ معلومات مفصلة عن السياسات والمنهجيات المحاسبية الهامة التي اعتمدها الوكالة، بما في ذلك معايير الاعتراف وإلغاء الاعتراف، وأساس القياس وأساس الاعتراف بالمكاسب والخسائر بالنسبة لكل فئة من فئات الأصول المالية والخصوم المالية.

١٠-٢ وتشمل الأدوات المالية للأونروا المساهمات المستحقة القبض نقداً، والقروض المستحقة القبض في إطار التسهيلات الائتمانية التي تقدمها إدارة التمويل البالغ الصغر، والحسابات المستحقة القبض الأخرى، والنقدية المودعة لدى المصارف، وعقود المشتقات المالية الآجلة، والحسابات المستحقة الدفع.

المشتقات المالية

١٠-٣-١ تمت في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥ إعادة تقييم جميع أرصدة عقود المشتقات المالية الآجلة التي لم يجلّ أجل استحقاقها، ويرد أدناه عرض موجز لأثر ذلك على المركز المالي والأداء المالي.

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤	٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥	
٧ ٦٩٨	١٧ ٩٢٥	الأرباح المحققة
(٣ ٧٩٩)	(٦ ٥٢١)	(الخسائر) المحققة
٣ ٨٩٩	١١ ٤٠٤	مجموع الأرباح المحققة
٤ ٨٧٧	٧ ٦٥٨	المكاسب/الأصول غير المحققة
(٦ ٧٥٥)	(١ ٠٨٥)	(الخسائر)/(الخصوم) غير المحققة

١٠-٣-٢ وقد حلّ خلال السنة المالية ٢٠١٥ أجل استحقاق جميع العقود التي لم يكن قد حلّ أجلها في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤. وأبرمت الأونروا عدة عقود آجلة خلال عام ٢٠١٥، وبعضها حل موعداً استحقاقها في نفس العام، مما أسفر عن مكسب صافٍ متحقق قدره ١١,٤٠٤ مليون دولار. وتصنف مكاسب المشتقات المالية تحت بند "إيرادات أخرى" في بيان الأداء المالي.

١٠-٣-٣ ودخلت الوكالة في عدة عقود آجلة في عام ٢٠١٥. وتُقيّم من جديد العقود التي لم يكن قد حلّ أجل استحقاقها في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥ باستخدام سعر السوق. ويفصح عن العقود التي أدت إلى خسارة ناجمة عن إعادة التقييم قدرها ١,٠٨٥ مليون دولار كخصوم مشتقات مالية تدرج في بيان الوضع المالي.

١٠-٣-٤ ونتج عن إعادة تقييم العقود التي لم يحلّ أجلها تحقيق مكاسب ناجمة عن إعادة التقييم قدرها ٧,٦٥٨ ملايين دولار. ويفصح عن هذه النتيجة كأصول من فئة المشتقات المالية في بيان المركز المالي تحت بند الأصول المتداولة.

مخاطر الائتمان

١٠-٤ مخاطر الائتمان التي تتعرض لها الأونروا محدودة، إذ أن مانحها هم عموماً من ذوي التصنيف الائتماني العالي. وتتألف المساهمات المستحقة القبض في المقام الأول من مبالغ مستحقة على دول ذات سيادة. وترد في الملاحظة ٦ تفاصيل المساهمات المستحقة القبض، بما في ذلك المخصصات المرصودة للانخفاض في إيرادات المساهمات.

١٠-٥ وينشأ الجانب الأكبر من مخاطر الائتمان عن القروض التي تقدمها إدارة التمويل البالغ الصغر. وتتحوط الإدارة من مخاطر الائتمان على النحو التالي:

- وضع حدود قصوى للمبالغ التي تقدّم كائتمان مباشر في إطار كل منتج على حدة، بناء على التدفقات النقدية لكل عميل؛
- تقديم طائفة من المنتجات إلى مختلف الشرائح والقطاعات لتنويع الائتمان والحد من تركّزه؛
- صوغ سياسات ائتمانية لكل منتج على حدة، تغطي الضمانات المطلوبة والامتثال للمتطلبات التنظيمية في كل ولاية قانونية؛
- وضع هيكل لعملية إصدار الأذون لتنظيم الموافقة على التسهيلات الائتمانية وتحديدتها؛
- استعراض وتقييم مخاطر الائتمان التي تزيد على الحدود المعينة قبل الالتزام بتقديم التسهيلات إلى العملاء. وتُطبق العملية نفسها على تجديد التسهيلات؛
- وضع واتباع نظام لتصنيف مستويات المخاطر من أجل تصنيف درجات التعرض للمخاطر بما يتسق مع متطلبات رصد المخصصات لاضمحلال القيمة عند التعرض لدرجة معيّنة من المخاطر الائتمانية؛

• توفير التوجيه والتدريب لتحسين مهارات الموظفين تشجيعا لاتباع أفضل الممارسات في مجال إدارة المخاطر.

٦-١٠ وفي عام ٢٠١٥، تواصلت زيادة مخاطر الائتمان في الجمهورية العربية السورية وقطاع غزة من جراء النزاع. وتدير إدارة التمويل البالغ الصغر هذه المخاطر بزيادة الاحتياطات بشكل متناسب مع زيادة نسبة المحافظة المعرضة للمخاطرة كجزء من المحافظة الكلية.

٧-١٠ وتودع الوكالة النقدية في مصارف متنوعة، وهي بذلك معرضة لخطر ألا يفني المصرف بالتزاماته تجاهها. بيد أن الأونروا تحتفظ بجميع الودائع النقدية الكبيرة الحجم لدى مصارف حاصلة على درجة تصنيف ائتماني عالية.

٨-١٠ وليست هناك مخاطر بادية تنبئ باحتمال عدم القدرة على تصفية حسابات أخرى مستحقة القبض عند حلول تاريخ استحقاقها.

مخاطر أسعار الفائدة

٩-١٠ تودع الوكالة أموالها في حسابات قصيرة الأجل ذات سعر فائدة ثابت، وهي لذلك لا تتعرض لمخاطر تذكر تتعلق بأسعار الفائدة.

مخاطر العملات الأجنبية

١٠-١٠ تتلقى الوكالة مساهمات من الجهات المانحة بعملات غير العملة الرئيسية للإنفاق، أي دولار الولايات المتحدة. وفي عام ٢٠١٥، كانت نسبة ٤٢ في المائة من المساهمات المقدمة إلى الميزانية البرنامجية مقيّمة بدولار الولايات المتحدة، وهي عملة الأساس، وكانت نسبة ٥٨ في المائة مقيّمة بعملات أخرى. وتقدم إدارة التمويل البالغ الصغر القروض بعملات مختلفة، وفقا لميادين عمليات الوكالة، حيث تقرض بدولار الولايات المتحدة في قطاع غزة وبالدينار الأردني في الأردن والضفة الغربية وبالليرة السورية في الجمهورية العربية السورية.

١١-١٠ ويضاف إلى ذلك أن المكاتب الميدانية تتكبد بعض المصروفات بعملات غير دولار الولايات المتحدة. وبالتالي، تتعرض الوكالة لمخاطر أسعار صرف العملات الأجنبية الناشئة عن تقلب أسعار الصرف. وتستخدم عقود الصرف الأجنبي الآجلة للتحوط من مخاطر تقلب أسعار صرف العملات التي تُقدم بها مساهمات المانحين خلافا لدولار الولايات المتحدة.

١٠-١٢ ولكي تحمي الأونروا أصولها وتدفعها النقدية من تحركات أسعار الصرف الضارة بعملياتها، تعتمد الوكالة نهجاً محافظاً لإدارة المخاطر، فتتحوط لتقليل معدل تعرضها لتقلبات أسعار الصرف. وللتحوط من مخاطر العملة، تيرم الأونروا عقوداً آجلة لكي تتزع المخاطر المرتبطة بارتفاع قيمة دولار الولايات المتحدة وتوفر دخلاً ثابتاً ومحدد المبلغ. وتدخل الوكالة أيضاً في عقود آجلة للتحوط من مخاطر تقلبات العملة التي تواجهها فيما يتصل بمصروف معامل التسوية على أساس سعر العملات للموظفين المحليين في الضفة الغربية وقطاع غزة.

١٠-١٣ وفي ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥، كانت نسبة ٦٠ في المائة من النقدية المودعة لدى المصارف مقيمة بعملة الأساس وهي دولار الولايات المتحدة، ونسبة ١٢ في المائة مقيمة بالعملات المحلية التي تستعملها مكاتب الأونروا الميدانية للإنفاق على الأنشطة التشغيلية، وكانت النسبة المتبقية من النقدية المودعة لدى المصارف مقيمة بعملات أخرى. ويرد في الملاحظة ٤ بيان تفصيلي بالنقدية المودعة لدى المصارف بعملات غير دولار الولايات المتحدة.

الملاحظة ١١

الممتلكات والمنشآت والمعدات

١١-١-١ يرد في الجدول أدناه موجز لأرصدة الممتلكات والمنشآت والمعدات في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥.

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٢٠١٤		٢٠١٥		٢٠١٥		٢٠١٤		٢٠١٥		البيان
المجموع	المجموع	أعمال الأصول التشييد غير المدخلة في الخدمة	السيارات	المعدات الأثاث المكتبية والحاسوبية	المباني	الأراضي	المباني	الأراضي	المباني	التكلفة
٥٥٣٥٨٠	٥٨١٤٥١	٣٠٨٦	٢٦٩٦٤	٣٦٢٣٨	٣٦٥٠١	٣٩٧	٥٨٣	٤٦١٤٣٢	١٦٢٥٠	في ١ كانون الثاني/يناير
١٤٣٤٧	٤٣٣٤٣	(٢٦٣١)	١٤٣٤٧	٦١٦٧	٣٧٤٧	٩٣	-	٢١٦٢٠	-	+ الإضافات في السنة
٢٩٨٩	٦٢٨٧	-	-	٦١٣	٣٢١	-	-	٥٣٥٣	-	(-) التصرف في الأصول/إخضاعها لتسويات خلال السنة ^(١)
٥٨٣١٩٥	٦١٨٥٠٨	٤٥٥	٤١٣١١	٤١٧٩٣	٣٩٩٢٧	٤٩٠	٥٨٣	٤٧٧٦٩٩	١٦٢٥٠	الرصيد في ٣١ كانون الأول/ديسمبر (ألف)
الاستهلاك										
١١٢٣٦٦	١٢٨١٢٨	-	-	٢٠٧٤٠	٢٥٦٥٤	٢٨٠	٤٢٩	٨١٠٢٥	-	الرصيد في ١ كانون الثاني/يناير
٢٤٥٠٧	٢٥١٦٤	-	-	٣٣٣٦	٤١٥١	٤٤	٩٥	١٧٥٣٩	-	+ الاستهلاك في السنة
١٥٧٣	٢٧٢٨	-	-	٦٠٤	٣٠٤	-	-	١٨٢٠	-	(-) استهلاك الأصول التي جرى التصرف فيها/إخضاعها لتسويات خلال السنة ^(١)
١٣٥٢٩٩	١٥٠٥٦٥	-	-	٢٣٤٧٢	٢٩٥٠١	٣٢٤	٥٢٤	٩٦٧٤٤	-	الرصيد في ٣١ كانون الأول/ديسمبر (باء)
اضمحلال القيمة										
	٣٣٣٨	-	-	٨٥	١	-	-	٣٢٥٢	-	الرصيد في ١ كانون الثاني/يناير
	١٠٤	-	-	-	-	-	-	١٠٤	-	+ اضمحلال القيمة في السنة
	٢٧٧	-	-	-	-	-	-	٢٧٧	-	(-) اضمحلال القيمة المعكوس والناجم عن التصرف في الأصول خلال السنة
(٢٠٨٩)	٣١٦٥	-	-	٨٥	١	-	-	٣٠٧٩	-	الرصيد في ٣١ كانون الأول/ديسمبر (جيم)
٤٤٩٩٨٥	٤٦٤٧٧٨	٤٥٥	٤١٣١١	١٨٢٣٦	١٠٤٢٦	١٦٦	٥٩	٣٧٧٨٧٦	١٦٢٥٠	صافي القيمة الدفترية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر (ألف) - (باء) - (جيم)

(أ) انظر الملاحظة ١١-١-٢.

١١-١-٢ بلغ صافي تكاليف التصرف في الأصول ٣,٢٦٤ مليون دولار، وهي تشمل ما يلي:

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٢٠١٥	
٦ ٢٨٧	التكلفة الأصلية للتصرف
(٢ ٧٢٨)	الاستهلاك المتراكم
(٢٩٥)	اضمحلال القيمة المتراكم
٣ ٢٦٤	تكلفة التصرف حسب الملاحظة ١-١-١١

العائدات المتأتية من بيع الأصول والمكاسب والخسائر الناجمة عن فئات الأصول على النحو التالي:

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٢٠١٤	٢٠١٥	
١ ٣٤٨	٣ ٢٦١	خسائر التصرف في الأصول
(٨١)	(٥)	مكاسب التصرف في الأصول
١٥٠	٨	العائدات المتأتية من بيع الأصول
١ ٤١٦	٣ ٢٦٤	صافي الأصول التي جرى التصرف فيها/التسويات التي أجريت وفقا للملاحظة ١-١-١١

١١-١-٣ عند الانتقال من النظام القديم إلى النظام الجديد لتخطيط موارد المؤسسة، وضمن عملية تنقية البيانات، جرى استعراض تصنيف الأصول وحياتها والاستهلاك المتراكم، وتعديلهم تبعاً لذلك. وترد أدناه القيمة الصافية لصافي الأصول في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥:

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

	التكلفة الأصلية	الاستهلاك المتراكم	اضمحلال القيمة المتراكم	صافي التكلفة
الرصيد في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤	٥٨٣ ١٩٥	(١٣٣ ٢١٠)	-	٤٤٩ ٩٨٥
التغير وفقاً لتنقية البيانات	(١ ٧٤٤)	٥ ٠٨٢	(٣ ٣٣٨)	-

التكلفة الأصلية	الاستهلاك التراكم	اضمحلال القيمة التراكم	صافي التكلفة
الرصيد في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٥	٥٨١ ٤٥١	(١٢٨ ١٢٨)	(٣ ٣٣٨)
٤٤٩ ٩٨٥			

١١-٢ وبالإضافة إلى الأصول التي لم تتجاوز عمرها النافع والتي قُيِّمت بمبلغ ٤٦٤,٧٧٨ مليون دولار، تواصل الوكالة استخدام أصول مستهلكة تماما ذات قيمة دفترية إجمالية قدرها ٣٧,٠٢٤ مليون دولار.

الملاحظة ١٢

الأصول غير المادية

١٢-١ فيما يلي عرض موجز للأصول غير المادية:

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

الوصف	٢٠١٥					
	البرامجيات المقنتاة بشكل منفصل	البرامجيات المستحدثة داخليا	التراخيص والحقوق	حقوق التأليف والنشر	العمل الجاري	المجموع
لتكلفة						
في ١ كانون الثاني/يناير	٥٤٢	-	-	-	٣٠ ٦٩٤	١٧٣٤٢
+ الإضافات في ٢٠١٥	٢٥٣٤	٣٨ ١٨٥	-	-	(٣٠ ١٩٢)	١٤٠٦٨
(-)/+ التصرف في الأصول والتسويات التي أجريت خلال السنة	٩	-	-	-	٩	(١٧٣)
إعادة التقييم خلال السنة	-	-	-	-	-	-
الرصيد في ٣١ كانون الأول/ديسمبر (ألف)	٣٠٧٦	٣٨ ١٨٥	-	-	٥٠٢	٤١٧٧٢
الاستهلاك واضمحلال القيمة						
الرصيد في ١ كانون الثاني/يناير	٧٦	-	-	-	-	٧٦
الاستهلاك في السنة	٦٧٩	٤ ٤٨١	-	-	-	١٣٢
(-)/+ استهلاك الأصول التي جرى التصرف فيها والتسويات التي أجريت خلال العام	٩	-	-	-	٩	(٦١)
اضمحلال القيمة في السنة	-	-	-	-	-	-
(-) عكس اضمحلال القيمة في السنة	-	-	-	-	-	-

بعد إعادة
الحساب ٢٠١٤

٢٠١٥		٢٠١٤		٢٠١٥		٢٠١٤		الوصف
البرامجيات المقنتاة بشكل منفصل	البرامجيات المستحدثة داخليا	التراخيص والحقوق	حقوق التأليف والنشر	العمل الجاري	المجموع	المجموع	المجموع	
٧٥٥	٤٤٨١	-	-	-	٥٢٤٥	٧٦		الرصيد في ٣١ كانون الأول/ديسمبر (باء)
٢٣٢٠	٣٣٧٠٤	-	-	٥٠٢	٣٦٥٢٦	٣١١٦٠		صافي القيمة الدفترية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر (ألف) - (باء)

٢-١٢ وفي عام ٢٠١٥، أكملت الوكالة تطوير النظام الجديد لتخطيط موارد المؤسسة، وأدرج ما يتصل بها من البرامجيات المطورة داخليا، البالغ قدرها ٣٨,٢ مليون دولار، في الموجودات غير الملموسة المبينة في الجدول أعلاه وفقا لذلك.

الملاحظة ١٣

الحسابات المستحقة الدفع والاستحقاقات

١-١٣ تتألف الحسابات المستحقة الدفع مما يلي:

(بالآلاف دولارات الولايات المتحدة)

المرجع	٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١٥	٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١٤
الملاحظة ١٣-١	٢٦٤٨٠	٣٦٣٠٩
الملاحظة ١٣-٢	٣٣٥١٤	٣٢٧٢٣
الملاحظة ١٣-٣	٧٢٩٩	١٣٥٢٤
الملاحظة ١٣-٤	٩٨٧٥	٩٨٧٥
الملاحظة ١٤ ألف-١	-	٣٩٩٥
المجموع	٧٧١٦٨	٩٦٤٢٦

ويرد فيما يلي توزيع الحسابات المستحقة الدفع:

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤	٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥	
٨٦ ٥٥١	٦٧ ٢٩٣	الحسابات المتداولة
٩ ٨٧٥	٩ ٨٧٥	الحسابات غير المتداولة
٩٦ ٤٢٦	٧٧ ١٦٨	المجموع

الحسابات المستحقة الدفع للموردين

١-١-١٣ تمثل الحسابات المستحقة الدفع للموردين مبالغ غير مسددة مستحقة الدفع للبايعين لقاء السلع والخدمات المستلمة.

المصروفات المستحقة

٢-١-١٣ تشمل المصروفات المستحقة ما يلي:

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤	٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥	
٢٦ ١٦٣	٢٦ ٥٨٧	المصروفات المستحقة لقاء الخدمات والمرافق
١ ٨٧٧	١ ٠٠٧	التأمين الطبي الجماعي للموظفين المحليين
٩٣٠	١٢١	المرتبات والأجور والمصروفات الأخرى المستحقة
٣ ٦١٥	٣ ٦٦٥	المبالغ الأخرى المستحقة الدفع المتعلقة بالمرتبات
١٣٨	٢ ١٣٤	الحسابات المستحقة الدفع - إعادة تصنيف أرصدة حسابات مستحقة القبض، الموظفون
٣٢ ٧٢٣	٣٣ ٥١٤	المجموع

حسابات أخرى مستحقة الدفع

٣-١-١٣ تتألف الحسابات المستحقة الدفع الأخرى مما يلي:

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١٤	٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١٥	
١٨٦	١٧٢	الودائع المقبوضة
١٠٤	١٧٣	إمدادات المياه في الضفة الغربية، السلطة الفلسطينية
٣	-	الشيكات غير المدفوعة
١ ٥٥٧	١٠١	الأموال المحتفظ بها لكيانات أخرى تابعة للأمم المتحدة
١ ٣٧٠	١ ٢١٢	الفوائد المستحقة الدفع عن المشاريع
٣ ٤٩٥	١ ٠٣٢	الحسابات المتنوعة المستحقة الدفع
٤ ٨٥٠	-	حسابات مستحقة الدفع - السلع قيد الوصول
١ ٧٣٨	٢ ٤٦٦	الخصوم المستحقة الدفع المتعلقة بالموظفين
٢٢١	٢ ١٤٣	الدخل غير المكتسب المتأني من تأجير المطعم
١٣ ٥٢٤	٧ ٢٩٩	المجموع

الحسابات المستحقة الدفع، غير المتداولة

١٣-١-٤ تتألف الحسابات المستحقة الدفع غير المتداولة مما يلي:

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١٤	٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١٥	
٩ ٨٧٥	٩ ٨٧٥	صندوق فلسطين الاستثماري التابع لصندوق الأوبك للتنمية الدولية - إدارة التمويل البالغ الصغر
٩ ٨٧٥	٩ ٨٧٥	المجموع

الملاحظة ١٤

صندوق المعاشات التقاعدية للموظفين

١٤ ألف

صندوق ادخار موظفي الأونروا المحليين

١٤ ألف-١ أنشئ صندوق ادخار موظفي الأونروا المحليين بموجب المادة الثالثة عشرة من نظام الوكالة المالي، وهو خطة استحقاقات تقاعدية تنطبق على جميع الموظفين المحليين

وتؤول المستحقات إليهم بعد ستة أشهر من الخدمة. وقد قامت الأونروا بمعالجة هذه الخطة كما لو كانت خطة اشتراكات محددة تمشياً مع الشروط الواردة في المعيار رقم ٢٥ من المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام. ويُعترف باشتراكات الأونروا في الخطة في كل فترة مالية كمصروفات تُدرج في بيان الأداء المالي.

وترد أدناه الأرصدة الموجودة بصندوق الادخار في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥ و ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤.

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤	٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥	
١٠ ٥٧٦	٣ ٩٩٥	الرصيد الافتتاحي
٤٨ ٢٦٥	٤٨ ٤٨٧	اشتراكات الموظفين
٥٤ ٠٨٧	٥٥ ٦١١	اشتراكات الوكالة
(٥١ ٦٠٩)	(٤٤ ٨٠٨)	المسحوبات
(٢٣ ٨٧٤)	(٣١ ٨٣٣)	القروض المقدمة للموظفين المحليين من صندوق الادخار
١٠٧	١٢٩	العمولة على القروض المقدمة للموظفين المحليين من صندوق الادخار
(٣٣ ٥٥٧)	(٣٣ ٩٢٩)	الحساب الجاري مع صندوق الادخار
٣ ٩٩٥	(٢ ٣٤٨)	المجموع

١٤ باء

الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة: الموظفون الدوليون

١٤ باء-١ ينص النظام الأساسي للصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة على أن يكلف مجلس المعاشات التقاعدية الخبير الاكتواري الاستشاري بإجراء تقييم اكتواري للصندوق مرة كل ثلاث سنوات على الأقل. وقد تمثلت الممارسة المتبعة في مجلس المعاشات التقاعدية في إجراء تقييم اكتواري كل عامين باستخدام طريقة حاصل المجموعة المفتوحة. والغرض الرئيسي من التقييم الاكتواري هو تحديد ما إذا كانت أصول الصندوق الحالية والتقديرية المقبلة كافية للوفاء بالتزاماته.

١٤ باء-٢ وتتكون الالتزامات المالية للوكالة تجاه صندوق المعاشات التقاعدية من مساهمتها المقررة، وفق المعدل الذي تحدده الجمعية العامة (يبلغ حالياً ٧,٩ في المائة

للمشتركين و ١٥,٨ في المائة للمنظمات الأعضاء)، بالإضافة إلى أي حصة في أي مدفوعات قد تلزم لتغطية العجز الاكتواري بموجب المادة ٢٦ من النظام الأساسي للصندوق. ولا يجوز سداد مدفوعات لتغطية مثل هذا العجز إلا إذا لجأت الجمعية العامة إلى أحكام المادة ٢٦، بعد أن يتقرر وجود ضرورة تقتضي سداد مدفوعات العجز بناء على تقييم لمدى الكفاية الاكتوارية للصندوق المعاشات التقاعدية في تاريخ التقييم. وتساهم كل منظمة عضو في سد هذا العجز بمبلغ يتناسب مع مجموع الاشتراكات التي دفعتها كل منظمة عضو أثناء السنوات الثلاث السابقة لتاريخ التقييم.

١٤ باء-٣ وكشف التقييم الاكتواري الذي أجري في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣ عن عجز اكتواري نسبته ٠,٧٢ في المائة (١,٨٧ في المائة في تقييم عام ٢٠١١) من الأجر الداخل في حساب المعاش التقاعدي، مما يعني أن معدل الاشتراك اللازم نظرياً لموازنة الحسابات في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣ يساوي ٢٤,٤٢ في المائة من الأجر الداخل في حساب المعاش التقاعدي، مقارنةً بمعدل الاشتراك الفعلي البالغ ٢٣,٧ في المائة. وسيُجرى التقييم الاكتواري المقبل في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥. ويتوقع أن تظهر نتائج التقييم في وقت لاحق من هذا العام.

وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى

ملاحظات على البيانات المالية لعام ٢٠١٥ (تابع)

١٤ باء-٤ وفي ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣، كانت نسبة الأصول الاكتوارية إلى الخصوم الاكتوارية ممولة بنسبة ١٢٧,٥٠ في المائة (١٣٠ في المائة في تقييم عام ٢٠١١)، بافتراض عدم إجراء تسويات مستقبلية للمعاشات التقاعدية. وبلغت النسبة الممولة ٩١,٢ في المائة (٨٦,٢ في المائة في تقييم عام ٢٠١١) عندما أُخذ في الحسبان النظام الحالي لتسوية المعاشات التقاعدية.

١٤ باء-٥ وبعد تقييم الكفاية الاكتوارية للصندوق، خلص الخبير الاكتواري الاستشاري إلى أنه في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣، لم تكن هناك حاجة إلى تقديم دفعات لتغطية العجز بموجب المادة ٢٦ من النظام الأساسي للصندوق، نظراً لأن القيمة الاكتوارية للأصول تجاوزت القيمة الاكتوارية لجميع الالتزامات المستحقة في إطار الصندوق. وبالإضافة إلى ذلك، فإن القيمة السوقية للأصول تجاوزت أيضاً القيمة الاكتوارية لجميع الالتزامات المستحقة في تاريخ التقييم. وحتى وقت إعداد هذا التقرير، لم تلجأ الجمعية العامة إلى العمل بالأحكام الواردة في المادة ٢٦.

١٤ باء-٦ وفي كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢ ونيسان/أبريل ٢٠١٣، على التوالي، أذنت الجمعية العامة، للمشاركين الجدد في الصندوق، بزيادة سن التقاعد العادية والسن الإلزامية لإنهاء الخدمة إلى ٦٥ سنة، اعتباراً من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٤. ووافقت الجمعية في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣ على التغييرات المترتبة على ذلك في النظام الأساسي لصندوق المعاشات. وستنعكس زيادة السن العادية للتقاعد في التقييم الاكتواري للصندوق في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣.

١٤ باء-٧ وخلال عام ٢٠١٥، بلغ حجم الاشتراكات المسدّدة من الوكالة في الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة ٨,١٦٠ ملايين دولار (مقابل ٨,٢٣٢ مليون دولار في عام ٢٠١٤). ومن المتوقع أن تصل الاشتراكات المستحقة في عام ٢٠١٦ إلى ٨,٣٢ ملايين دولار.

١٤ باء-٨ ويضطلع مجلس مراجعي الحسابات بمراجعة سنوية لحسابات الصندوق ويقدم كل عام تقارير عن مراجعة الحسابات إلى مجلس الصندوق. ويقوم صندوق المعاشات التقاعدية بنشر تقارير فصلية عن استثماراته، ويمكن الاطلاع عليها على الموقع الشبكي للصندوق (www.unjspf.org).

الملاحظة ١٥

استحقاقات الموظفين لدى انتهاء الخدمة أو إنائها

١٥-١ تعترف الوكالة بالفئات التالية لاستحقاقات الموظفين:

- استحقاقات الموظفين القصيرة الأجل التي يتعين تسويتها في غضون ١٢ شهراً بعد نهاية الفترة المحاسبية التي يقدم خلالها الموظفون الخدمة ذات الصلة؛
- استحقاقات ما بعد انتهاء الخدمة؛
- استحقاقات الموظفين الأخرى الطويلة الأجل؛
- استحقاقات إنهاء الخدمة.

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤	٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥	
٦٥ ٤٨١	٧٧ ٣٥٠	الالتزامات المتداولة
٤٩٤ ٧٨٦	٦٢٠ ٠٨٧	الالتزامات غير المتداولة

٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١٤	٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١٥	
٥٦٠ ٢٦٧	٦٩٧ ٤٣٦	المجموع

(بالآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١٤	٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١٥	
٣٢ ٨٦٩	٤٣ ٦١٧	صرف القيمة النقدية لإجازات الموظفين المحليين السنوية
٥٢٤ ٥٤٠	٦٥٠ ٠٣٥	التزامات نهاية خدمة الموظفين المحليين
٢ ٣٧١	٢ ٦٤٩	استحقاقات الموظفين القصيرة الأجل المتعلقة بالموظفين الدوليين غير الممولة وظائفهم من الميزانية العادية للأمم المتحدة
٤٨٨	١ ١٣٥	استحقاقات الموظفين الطويلة الأجل المتعلقة بالموظفين الدوليين غير الممولة وظائفهم من الميزانية العادية للأمم المتحدة
٥٦٠ ٢٦٨	٦٩٧ ٤٣٦	المجموع

استحقاقات الموظفين القصيرة الأجل المتعلقة بالموظفين المحليين

١٥-٢ تتكون استحقاقات الموظفين القصيرة الأجل من الإجازات السنوية المستحقة للموظفين المحليين. ويحسب مبلغ الالتزام على أساس أرصدة الإجازات المتراكمة في نموذج الموارد البشرية بصيغته المعتمدة في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥. وبلغ مجموع الالتزامات المتعلقة بالإجازات السنوية للموظفين في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥ ما مقداره ٤٣,٦١٧ مليون دولار (مقارنة بمبلغ ٣٢,٨٦٩ مليون دولار في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤).

التزامات نهاية خدمة الموظفين المحليين

١٥-٣ يقوم خبراء اكتواريون محترفون بتحديد الالتزامات المتعلقة باستحقاقات الموظفين المحليين لدى انتهاء خدمتهم أو إهائهم، أو تقوم الأونروا بحسابها استناداً إلى بيانات شؤون الموظفين والخبرة السابقة في الدفع. وفي ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥، بلغ مجموع الالتزامات المتعلقة باستحقاقات الموظفين ٦٥٠,٠٣٥ مليون دولار (مقارنة بمبلغ ٥٢٤,٥٤٠ مليون دولار في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤). واستحقاقات نهاية الخدمة

هي بأكملها استحقاقات غير مموّلة. غير أن الأونروا تخصص لهذا الغرض كل سنة مبلغا ماليا يعادل مجموع المبلغ النقدي اللازم دفعه في تلك السنة.

١٥-٤ ووفقا للمتطلبات الواردة في المعيار رقم ٢٥ من المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام، يستخدم الخبير الاكتواري لتقييم التزامات الخطة طريقة حساب التكلفة الاكتوارية عن طريق تقدير القيم المسقطه للمبالغ المستحقة حسب الوحدة. وبموجب هذه الطريقة، تُحسب "القيمة المسقطه للاستحقاق الواجب الدفع" لكل حالة استحقاق محلّ أجلها فيما يخصّ جميع المشتركين في الخطة من الموظفين الموجودين بالخدمة. وتستند القيم المسقطه للاستحقاقات الواجبة الدفع إلى معادلة الاستحقاق التي تعتمدها الخطة وإلى طول مدة الخدمة حتى تاريخ التقييم، ولكنها تُحسب على أساس قيمة الأجر النهائي المتوقع أن يتقاضاه الموظف العضو في الخطة عند بلوغه السن التي يفترض أن يترك فيها الخدمة الفعلية. والتزامات الخطة هي القيمة الاكتوارية الحالية في تاريخ التقييم للاستحقاقات المسقطه الواجبة الدفع لجميع الموظفين العاملين.

استحقاقات التقاعد العادي والتقاعد المبكر

١٥-٥ في حالة التقاعد العادي والتقاعد المبكر، تدفع استحقاقات نهاية الخدمة للموظفين المحليين وفقا للقاعدة ١٠٩-٢ من النظام الإداري لموظفي الأونروا المحليين. والمعايير والافتراضات المستخدمة في حساب استحقاقات التقاعد العادي والتقاعد المبكر وفقا للطريقة الاكتوارية في إطار المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام تنص على ما يلي: (أ) يتمتع بهذا الحق جميع الموظفين المحليين، وسن التقاعد العادية هي من سن ٦٠ إلى ٦٢، إضافة إلى قضاء ما لا يقل عن ثلاث سنوات في الخدمة؛ (ب) في سن ٦٠، يكون للموظف خيار تمديد سن التقاعد إلى ٦٢؛ وفي هذا السياق، من المفترض أن ٢٥ في المائة من الموظفين يجتارون التقاعد عند بلوغ سن ٦٠؛ (ج) يحسب المبلغ المستحق الدفع على أساس المعادلة القائمة على المرتب الأساسي مضروبا في نسبة ١١ في المائة مضروبا في عدد السنوات التي أكملها الموظف في الخدمة قبل ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٥ مضافا إليه المرتب الأساسي مضروبا في نسبة ١٢ في المائة مضروبا في عدد السنوات التي أكملها الموظف في الخدمة بعد ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٥؛ (د) تحسب المستحقات حسابا تناسبيا على أساس مدة الخدمة حتى آخر شهر أكمله الموظف في الخدمة؛ (هـ) المرتب الأساسي هو المرتب الوارد في المصفوفة المحاسبية كمرتب أساسي بدون بدلات. ولكن في الأردن والجمهورية العربية السورية ولبنان، تدخل تسويات على المرتب الأساسي المستخدم في المصفوفة المحاسبية لمواجهة تقلب سعر صرف العملة المحلية مقابل دولار الولايات المتحدة. وفي الضفة الغربية، تدخل تسويات على المرتب

الأساسي المستخدم في المصفوفة المحاسبية لمواجهة تقلب سعر صرف الدينار الأردني مقابل دولار الولايات المتحدة.

١٥-٦ ويستحق أيضا دفع الاستحقاق المذكور أعلاه في حالة التقاعد الطوعي المبكر. وشروط التقاعد الطوعي المبكر هي التالية: (أ) بلوغ الموظف سنا بين ٥٠ و ٥٩ مع قضاء ١٠ سنوات في الخدمة أو أكثر؛ (ب) بلوغ مدة خدمة الموظف ٢٥ عاما أو أكثر؛ (ج) بلوغ الموظف سنا بين ٤٥ و ٤٩ مع قضاء ١٠ سنوات في الخدمة أو أكثر؛ (د) بلوغ مدة الخدمة ما بين ٢٠ و ٢٤ سنة. وقد رُتبت معايير استحقاق التقاعد المبكر المذكورة أعلاه ترتيبا تنازليا، وهي تخضع لميزانية سنوية تحددها الوكالة.

إنهاء الخدمة لما فيه مصلحة الوكالة

١٥-٧ تدفع للموظفين المحليين استحقاقات نهاية الخدمة وفقا للقاعدة ١٠٩-٩ من نظام الأونروا الإداري للموظفين المحليين إذا تم إنهاء الخدمة على النحو المنصوص عليه في القاعدة ١٠٩-١ من النظام الإداري وكان يصب في مصلحة الوكالة على النحو المبين في المعايير التالية: (أ) يجب أن تساوي مدة الخدمة سنة أو أكثر؛ (ب) تدفع استحقاقات الموظف في إطار أحد النظامين التاليين، حيث يتغير مبلغ الاستحقاق وأحكام التطبيق حسب عدد سنوات الخدمة المؤهلة والسن الذي بلغه الموظف:

عدد سنوات الخدمة المؤهلة	عدد أشهر المرتب الأساسي المدفوع
صفر	صفر
١	١
٢	١
٣	٢
٤	٣
٥	٤
٦	٥
٧	٦
٨	٧
٩ أو أكثر	٨
العمر	عدد أشهر المرتب الأساسي المدفوع
٤٦	٨,٢٥
٤٧	٨,٥٠

العمر	عدد أشهر المرتب الأساسي المدفوع
٤٨	٨,٧٥
٤٩	٩,٠٠
٥٠	٩,٢٥
٥١	٩,٥٠
٥٢	٩,٧٥
٥٣	١٠,٠٠
٥٤	١٠,٢٥
٥٥	١٠,٥٠

(ج) لا يدفع الاستحقاق إذا كان الموظف هو من بادر إلى إنهاء الخدمة (من خلال الاستقالة مثلا)؛ (د) تحتسب المستحقات حساباً تناسبياً على أساس مدة الخدمة حتى آخر شهر أكمله الموظف في الخدمة؛ (هـ) المرتب الأساسي هو المرتب الوارد في المصفوفة المحاسبية كمرتب أساسي بدون بدلات. ولكن في الأردن ولبنان، تُدخل تسويات على المرتب الأساسي المستخدم في المصفوفة المحاسبية لمواجهة تقلب سعر صرف العملة المحلية مقابل دولار الولايات المتحدة. وفي الضفة الغربية، تُدخل تسويات على المرتب الأساسي المستخدم في المصفوفة المحاسبية لمواجهة تقلب سعر صرف الدينار الأردني مقابل دولار الولايات المتحدة.

استحقاقات الوفاة

٨-١٥ تدفع استحقاقات الوفاة للموظفين المحليين وفقاً للقاعدة ١٠٩-٨ من نظام الأونروا الإداري للموظفين المحليين. وفي حالة انتهاء الخدمة نتيجة لوفاة الموظف المحلي، تدفع الوكالة استحقاق وفاة إلى من سماه أو سماهم الموظف مستفيداً أو مستفيدين. وتحتسب استحقاقات الوفاة بإحدى طريقتين، إما: (أ) على أساس ١١ في المائة من المرتب السنوي النهائي للموظف المتوفى وبدل تكلفة المعيشة (موجباً أو سالباً) عن كل سنة من سنوات الخدمة المؤهلة قبل ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٥ و ١٢ في المائة عن كل سنة من سنوات الخدمة المؤهلة بعد ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٥، مضافاً إليه تعويض إضافي يمثل ٥٠ في المائة من المرتب السنوي النهائي وبدل تكلفة المعيشة (موجباً أو سالباً)، أو (ب) على أساس ٢٠٠ في المائة من المرتب السنوي النهائي وبدل تكلفة المعيشة (موجباً أو سالباً)، أيهما أكبر.

استحقاقات العجز

٩-١٥ تدفع الاستحقاقات للموظفين المحليين وفقا للقاعدة ١٠٩-٧ من نظام الأونروا الإداري للموظفين المحليين إذا ما أُنهت خدمتهم لسبب مُعلن هو أنهم أصبحوا غير قادرين على الاستمرار في الخدمة مع الوكالة لأسباب صحية. وإذا كانت حالة العجز قد حدثت في ١ أيلول/سبتمبر ١٩٨٧ أو بعد ذلك، ورهنا بأحكام الفقرات ٣ إلى ٦ من القاعدة المذكورة أعلاه، تحسب استحقاقات العجز بإحدى طريقتين: (أ) على أساس ١١ في المائة من المرتب السنوي النهائي وبدل تكلفة المعيشة (موجبا أو سالبا) عن كل سنة من سنوات الخدمة المؤهلة قبل ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٥ و ١٢ في المائة عن كل سنة من سنوات الخدمة المؤهلة بعد ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٥، أو (ب) على أساس ٢٠٠ في المائة من المرتب السنوي النهائي وبدل تكلفة المعيشة (موجبا أو سالبا)، أيهما أكبر.

تسوية استحقاقات نهاية الخدمة

١٠-١٥ سُجّلت تكاليف الفوائد وتكاليف الخدمة التي تكبدها الوكالة خلال العام في بيان الأداء المالي مباشرة. وترد في الجدول أدناه المبالغ المسجلة لتكاليف الفوائد وتكاليف الخدمة وتكاليف الخدمة السابقة.

١١-١٥ ويتيح المعيار رقم ٢٥ من المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام الاعتراف بالمكاسب والخسائر الاكتوارية خارج بيان الأداء المالي طالما بقيت ضمن النطاق المحدد، ويقتضي عرض المكاسب والخسائر الاكتوارية في بيان التغيرات في صافي الأصول/حقوق الملكية. وتبلغ قيمة (الخسائر) الاكتوارية المعروضة في بيان التغيرات في صافي الأصول/حقوق الملكية ١٧٠,٢٠ مليون دولار (تشمل تغيير معدل الخصم خلال العام).

١٢-١٥ وبلغت تكاليف الفوائد وتكاليف الخدمة ٦٨,٩٤٤ مليون دولار في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥ (مقابل ٥٧,٩٧٣ مليون دولار في عام ٢٠١٤). وتسجل (المكاسب) الخسائر الاكتوارية مباشرة في بيان التغيرات في صافي الأصول/حقوق الملكية وفقا للمعيار رقم ٢٥ من معايير المحاسبة الدولية للقطاع العام. وفي تقييم التزامات نهاية الخدمة لعام ٢٠١٥، خلص الخبراء الاكتواريون إلى أن المكاسب الاكتوارية بلغت ٨,٨٤١ ملايين دولار (لا تشمل تغيير معدل الخصم خلال العام). وبناء على ذلك، أضيفت المكاسب الاكتوارية في بيان التدفقات النقدية بدلا من خصمها، لأنها سُجّلت مباشرة في بيان التغيرات في صافي الأصول/حقوق الملكية.

١٥-١٣ واعتباراً من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٥، أُدخلت التحسينات/التغييرات التالية على استحقاقات نهاية الخدمة للموظفين المحليين:

(أ) إدراج معامل التسوية على أساس سعر العملات في حساب استحقاقات نهاية الخدمة: تدفع الوكالة للموظفين في غزة والضفة الغربية القيمة المترتبة عن احتساب معامل التسوية على أساس سعر العملات، وتعوض الموظفين بذلك عن انخفاض قيمة دولار الولايات المتحدة مقابل الشاقل الإسرائيلي. غير أن معامل التسوية على أساس سعر العملات باعتباره عنصراً في دفع الأجور لم يُحتسب في المرتب المؤهّل المستخدم في حساب استحقاقات نهاية الخدمة. واعتباراً من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٥، ستُدرج الوكالة تدريجياً التسوية بالنسبة إلى غزة والضفة الغربية في المرتب الأساسي المستحق احتساباً في استحقاقات نهاية الخدمة. وسيُدرج معامل التسوية على أساس سعر العملات تدريجياً، وذلك كل ستة أشهر من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٥ إلى ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٧، بتطبيق زيادة نسبتها نحو ٣ في المائة، مما سيؤثر في مجموع زيادات المرتبات بنسبة تقارب ١٤,٥ في المائة (مع تساوي العناصر الأخرى) بالنسبة إلى غزة والضفة الغربية.

(ب) دفع ١٢ في المائة من المرتب الأساسي عن كل سنة خدمة بعد ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٥: ستدفع الوكالة استحقاق نهاية خدمة نسبته ١٢ في المائة عن كل سنة خدمة بعد ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٥، و ١١ في المائة عن كل سنة خدمة قبل ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٥.

١٥-١٤ وبالنظر إلى هيكل الاستحقاقات والافتراضات المستخدمة في تقييم استحقاقات نهاية الخدمة، فقد أفضت التحسينات المدخلة على الاستحقاقات والمبينة أعلاه إلى زيادة القيمة الحالية للالتزامات المحددة الاستحقاقات. وبموجب المعيار ٢٥ من المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام، يترتب على أي تغيير في شروط الاستحقاق يفضي إلى تغيير القيمة الحالية للالتزامات المحددة الاستحقاقات تكبّد تكلفة خدمة سابقة قد تكون موجبة أو سالبة. ويرد فيما يلي تصنيف لتكاليف الخدمة السابقة المترتبة على التغييرات المبينة أعلاه:

(أ) يُسفر إدراج معامل التسوية على أساس سعر العملات عن زيادة القيمة الحالية للالتزامات المحددة الاستحقاقات بمقدار ٢٤٣ ٠٩٩ ٤٠ دولاراً، مما يترتب عليه تكبّد تكلفة خدمة سابقة موجبة.

(ب) يُسفر دفع ١٢ في المائة من المرتب الأساسي عن كل سنة خدمة بعد ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٥ عن زيادة القيمة الحالية للالتزامات المحددة الاستحقاقات بمقدار ١٨ ٠٤٤ ٠٦٤ دولاراً، مما يترتب عليه تكبّد تكلفة خدمة سابقة موجبة. وأسفر تقييم استحقاقات نهاية الخدمة للموظفين المحليين في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥ على أساس نفس الافتراضات (الديمغرافية والمالية) المستخدمة في تقييم العام السابق عن مكاسب اكتوارية قدرها ٨,٨٤١ ملايين دولار (لا تشمل تغيير معدل الخصم خلال العام). وتُعزى

هذه المكاسب إلى حد كبير إلى زيادة المرتبات الإجمالية بمعدل أقل مما كان متوقعا خلال عام ٢٠١٥.

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥	٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤	
٥٢٤ ٥٤٠	٤٩١ ٧١٧	الرصيد الافتتاحي في ١ كانون الثاني/يناير
٢٨ ٢٣٣	٢٣ ١٦٣	تكاليف الفوائد للعام
٤٠ ٧١١	٣٤ ٨١٠	تكاليف الخدمة للعام
٥٨ ٢٨٧	(٨ ٩٤٩)	تكاليف الخدمة السابقة ^(أ)
٢٩ ٠١١	-	تغير معدل الخصم للعام ^(ب)
(٢١ ٩٠٦)	(١٣ ٩٣٢)	المدفوعات خلال العام
(٨ ٨٤١)	(٢ ٢٦٩)	(المكاسب)/الخسائر الاكتوارية
٦٥٠ ٠٣٥	٥٢٤ ٥٤٠	المجموع

(أ) زيادة الاستحقاقات نتيجة بدء العمل برفع سن التقاعد للموظفين المحليين على أساس اختياري من سن ٦٠ إلى ٦٢ اعتباراً من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٤. وتشمل تكاليف الخدمة السابقة لعام ٢٠١٥ الأثر الناجم عن تغير معامل التسوية على أساس سعر العملات في المرتبات الأساسية للموظفين في غزة والضفة الغربية، وتغير النسبة المتوقعة لمدفوعات نهاية الخدمة من ١١ في المائة لتصبح ١٢ في المائة.

(ب) تشمل المكاسب/الخسائر الاكتوارية تغير معدل الخصم من ٤,٧٥ في المائة ليصبح ٤,٣٢ في المائة.

الافتراضات الأساسية

١٥-١٥ استند معدل الخصم المستخدم إلى عملة الالتزام المعني وأجل استحقاقه. وحيثما وفر الاستحقاق الذي تقدمه الوكالة حمايةً من تقلبات العملة المحلية مقابل دولار الولايات المتحدة، افترض أن الاستحقاق مقيّم بدولارات الولايات المتحدة واستخدم معدل الخصم المنطبق لدولار الولايات المتحدة. وهذا هو الحال بالنسبة إلى المكاتب الميدانية في لبنان والضفة الغربية والأردن وفي المقر في عمان.

١٦-١٥ وترد فيما يلي معدلات الخصم ومعدلات التصاعد في المستقبل التي استخدمت بالنسبة لكل ميدان من ميادين العمليات وكل عملة من العملات:

(بالنسبة المئوية)

الميدان	العملة	الحماية من تقلب العملة	معدل الخصم	معدل التصاعد في المستقبل
غزة	دولار الولايات المتحدة	لا	٤,٣٢	٢,٥٠
المقر في غزة	دولار الولايات المتحدة	لا	٤,٣٢	٢,٥٠
الأردن	الدينار الأردني	نعم (الدينار الأردني/دولار الولايات المتحدة)	٤,٣٢	٢,٥٠
المقر في عمان	الدينار الأردني	نعم (الدينار الأردني/دولار الولايات المتحدة)	٤,٣٢	٢,٥٠
الضفة الغربية	الدينار الأردني	نعم (الدينار الأردني/دولار الولايات المتحدة)	٤,٣٢	٢,٥٠
لبنان	الليرة اللبنانية	نعم (الليرة اللبنانية/دولار الولايات المتحدة)	٤,٣٢	٢,٥٠
الجمهورية العربية السورية	دولار الولايات المتحدة	لا	٤,٣٢	٢,٥٠

١٥-١٧ وحُدِّدت معدلات الخصم بالاستناد إلى السندات الحكومية والسندات وغيرها من الأدوات المالية العالية الجودة الصادرة عن شركات، وذلك حسب العملة والأجل ومدى توافر تلك الأدوات بالنسبة للعملة المعنية. غير أنه نظراً إلى استمرار انخفاض أسعار الفائدة، غيرت الإدارة معدل الخصم من ٤,٧٥ في المائة ليُصبح ٤,٣٢ في المائة، وهو ما يتسق مع معدلات عائد سندات الولايات المتحدة من الدرجة الاستثمارية الصادرة عن شركات التي تتسق آجال استحقاقها مع مدة التزام نهاية الخدمة. وترتبت عن انخفاض معدل الخصم خسائر ائتمانية قدرها ٢٦٦ ٠١٦ ٢٩ دولاراً. وبالتالي، فإن صافي الخسائر الائتمانية لعام ٢٠١٥ يبلغ ١٧٠ ٠٩٠ ٢٠ دولاراً، وهو ما يمثل نسبة ٣,٨ في المائة من الرصيد الافتتاحي للمخصص.

علاوات الدرجات الدورية

١٥-١٨ وفقاً لمصفوفات المرتبات الحالية للوكالة، يمكن أن تُمنح علاوات الدرجات الدورية إما بمبلغ معين وإما نسبة مئوية معينة. ورهنا بالأداء المرضي للموظف، تُمنح العلاوة الدورية مرةً في السنة لكل موظف حتى يبلغ الدرجة القصوى، وهي حالياً الدرجة الرابعة والعشرون.

أسعار الصرف في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥

١٥-١٩ أسعار الصرف المستخدمة لتحويل العملات المحلية إلى دولار الولايات المتحدة تستند إلى أسعار الصرف المعمول بها في الأمم المتحدة على النحو التالي: دولار الولايات

المتحدة، ١,٠٠٠؛ والدينار الأردني، ٠,٧٠٨؛ والليرة اللبنانية، ١ ٥٠٧,٤٥٠؛ والليرة السورية، ٣٤٥,٠٠٠.

معدلات الاستقالة

٢٠-١٥ يفترض أن يستقيل أعضاء الخطة بالمعدلات السنوية التالية وفقا للأعمار التي يبلغونها على النحو التالي: بالنسبة للأعمار التي تقل عن ٣٠ عاما، ٣ في المائة؛ والنسبة للأعمار التي تتراوح بين ٣٠ و ٣٤ عاما، ٢ في المائة؛ والنسبة للأعمار التي تتراوح بين ٣٥ و ٣٩ عاما، ١,٥ في المائة؛ والنسبة لسن ٤٠ عاما وما فوقها، صفر في المائة.

معدلات التقاعد المبكر

٢١-١٥ يفترض أن يختار أعضاء الخطة التقاعد المبكر وفقا للمعدلات الواردة أدناه:

(نسبة مئوية)

العمر	عدد السنوات التي انقضت بعد استيفاء شروط التقاعد المبكر			
	صفر	١	٢	٣+
أقل من ٤٥ سنة	٨,٠	٥,٠	٣,٠	١,٠
٤٥-٤٩ سنة	٨,٠	٥,٠	٣,٠	١,٠
٥٠-٥٤ سنة	٨,٠	٥,٠	٣,٠	١,٠
٥٥-٥٩ سنة	٨,٠	٥,٠	٣,٠	١,٠

٢٢-١٥ وفيما يتعلق بالوجود الميداني في الأردن وبمقر الوكالة في عمان، ضوعفت معدلات التقاعد المبكر المفترضة الواردة أعلاه بنسبة ١٥٠ في المائة.

الوفيات

٢٣-١٥ يفترض أن يكون معدل الوفاة أثناء أداء الخدمة بين أعضاء الخطة العاملين متسقا مع معدلات وفيات الذكور والإناث الواردة في جدول الوفيات ٢٠٠٠ لعام ١٩٩٦ للمعاشات التقاعدية في الولايات المتحدة.

العجز

٢٤-١٥ يفترض أن تحدث سنويا حالات عجز وفقا للاحتمالات الواردة أدناه.

معدل العجز

(في الألف)

العمر	الذكور	الإناث
أقل من ٤٥ عاما	٠,٥٠	٠,٧٥
٤٥-٥٤	١,٠٠	١,٥٠
٥٥-٦٢	١,٥٠	٢,٢٥

الالتزامات المتعلقة باستحقاقات نهاية خدمة الموظفين الدوليين

٢٥-١٥ تتحمل الميزانية العادية للأمم المتحدة تكاليف انتهاء خدمة الموظفين الدوليين الممولة وظائفهم من تلك الميزانية (١٥٠ وظيفة في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥، و ١٥٠ وظيفة في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤)، ولا تدرج أي محصنات لهذه التكاليف في البيانات المالية للوكالة نظرا لأن الأمم المتحدة تتحمل عبء الوفاء بهذا الالتزام. وبناء على ذلك، لم تفصح الأونروا في بيانها المالي عن الالتزامات المتعلقة بالتأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة أو منحة الإعادة إلى الوطن أو صرف قيمة نقدية لقاء الإجازات المستحقة. وينبغي أن تدرج هذه الالتزامات المتصلة بالموظفين الدوليين في البيانات المالية الواردة في تقرير مجلس مراجعي الحسابات عن الأمم المتحدة.

٢٦-١٥ وفي إطار تنفيذ المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام، عينت الأونروا خبيرا استشاريا اقتصاريا لتحديد الالتزامات المتعلقة باستحقاقات الموظفين الدوليين غير الممولة وظائفهم من الميزانية العادية للأمم المتحدة. ويرد أدناه عرض موجز لقيم الالتزامات المتصلة بالموظفين الدوليين غير الممولة وظائفهم من الميزانية العادية للأمم المتحدة.

(بالآلاف دولارات الولايات المتحدة)

الاستحقاقات	٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥	٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤
منحة الإعادة إلى الوطن	٨٢٧	٨٠٩
الشحن	٧٦٦	٧١٢
السفر	٢٤٩	٢٣٠
التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة	١ ١٣٥	٤٨٨
الإجازات السنوية غير المستخدمة	٨٠٧	٦٢٠
المجموع	٣ ٧٨٤	٢ ٨٥٩

الافتراضات

١٥-٢٧ يفترض أن يكون معدل الخصم ٤,٣٢ في المائة، ويفترض أن يكون معدل تصاعد الأسعار في المستقبل ٣ في المائة. ويبلغ معدّل التضخم العام المستخدم في حساب تكاليف السفر والشحن ٢ في المائة. ويفترض أن تزيد أقساط التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة بنسبة ٦ في المائة في السنة للموظفين الذين يحملون جنسية الولايات المتحدة، وبنسبة ٤ في المائة في السنة لحاملي الجنسيات الأخرى. ويفترض أن يستقيل أعضاء الخطة بالمعدلات السنوية التالية وفقا للأعمار التي يبلغونها على النحو التالي: بالنسبة للأعمار التي تقل عن ٣٠ عاما، ٣ في المائة؛ وبالنسبة للأعمار التي تتراوح بين ٣٠ و ٣٤ عاما، ٢ في المائة؛ وبالنسبة للأعمار التي تتراوح بين ٣٥ و ٣٩ عاما، ١,٥ في المائة؛ وبالنسبة لسن ٤٠ عاما وما فوقها، صفر في المائة. ويفترض أن تعكس معدلات وفيات المشتركين في الخطة من الموظفين الموجودين بالخدمة المعدلات الواردة في جدول "Annuity 2000" لعام ١٩٩٦ لوفيات الذكور والإناث في الولايات المتحدة.

١٥-٢٨ وتغطية التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة اختيارية للمؤهلين من موظفي المشاريع الدوليين السابقين ومُعاليهم. وتحدد مساهمة الوكالة في أقساط التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة بنسبة ٥٠ في المائة، في حين يدفع الموظف السابق النسبة المتبقية. واستخدمت المعدلات التي تعتمد عليها شركة Aetna بالنسبة للموظفين الدوليين غير الممولة وظائفهم من الميزانية العادية للأمم المتحدة الذين يحملون جنسية الولايات المتحدة، في حين استخدمت المعدلات التي تعتمد عليها شركة Vanbreda بالنسبة لحاملي الجنسيات الأخرى. وتجدر الملاحظة أنه من المتوقع ألا يكون مؤهلا للحصول على هذا الاستحقاق إلا ثلاثة موظفين على افتراض عدم حدوث تمديد للعقود.

الملاحظة ١٦

الخصوم المتداولة الأخرى

تتألف الخصوم المتداولة الأخرى مما يلي:

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥	٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤
٥ ٤٣٨	٤ ٨٥٧
-	٢٨٨
المجموع	٥ ١٤٥

الملاحظة ١٧

المساهمات المقبوضة مقدما

تبلغ قيمة المساهمات المقبوضة مقدما التي تستوفي معيار الاعتراف بالإيراد ما يلي:

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥	٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤
٤٥ ٩٥٧	١ ١١٩
-	١ ٤٨٩
٢١٣	-
المجموع	٢ ٦٠٨

الملاحظة ١٨

الخصوم الاحتمالية والأصول الاحتمالية والالتزامات المتعلقة بعقود التأجير التشغيلي

الخصوم الاحتمالية

١٨-١ الخصوم الاحتمالية للوكالة في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥، حسبما قيّمتها إدارة الشؤون القانونية، تندرج عموما في فئتين اثنتين: الخصوم المتصلة بشؤون الموظفين فيما يتعلق بالمطالبات الكبيرة أو الدعاوى القضائية أو التحكيم، والخصوم المرتبطة بالمسائل التعاقدية. وغالبا ما تتصل المسائل التعاقدية بمطالبات تتعلق بأوامر المشتريات أو الشراء، وأعمال التشييد، ومطالبات ترد من مالكي المباني التي تستأجرها الوكالة.

١٨-٢ وثمة طعون قدمها موظفون ويمكن أن تنطوي على سداد مرتبات أو مستحقات أو أي تعويضات أخرى، كانت لا تزال قيد نظر محكمة الأونروا للمنازعات ومحكمة الأمم المتحدة للاستئناف. وبلغت الخصوم الاحتمالية المتعلقة بتلك الطعون نحو ١,٠٤٨ مليون دولار في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥ (بالمقارنة مع ١,٢٤٠ مليون دولار في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤).

١٨-٣ وبلغت قيمة الخصوم الاحتمالية المتعلقة بالعقود التجارية نحو ١٧٩,٤٢٨ مليون دولار في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥ (بالمقارنة مع ١٥٣,٢٩٧ مليون دولار في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤).

الأصول الاحتمالية

١٨-٤ تمثل الأصول الاحتمالية للوكالة التعهدات التي وقّعت بشأنها اتفاقات مع المانحين ولكن لم يتم استيفاء معيار الاعتراف بإيراداتها. وفي ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥، بلغ مجموع قيمة الأصول الاحتمالية غير المسوّاة ما مقداره ٢٨٧,١٥٩ مليون دولار (بالمقارنة مع ٢٥٦,٤٢١ مليون دولار في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤).

الالتزامات المتعلقة بعقود التأجير التشغيلي

١٨-٥ تشمل تكاليف التشغيل مدفوعات إيجار بقيمة ٣,٧٧٩ ملايين دولار اعترف بها كمصروفات عقود تأجير تشغيلي خلال عام ٢٠١٥ (بالمقارنة مع ٣,٤٠٣ ملايين دولار في عام ٢٠١٤). ويشمل هذا المبلغ الحد الأدنى من مدفوعات الإيجار. ولم تسدد أي مدفوعات إيجارات طارئة.

١٨-٦ تحتفظ الوكالة بصفة رئيسية بعقود تأجير تشغيلي قابلة للإلغاء. وتعلق اتفاقات التأجير التشغيلي أساساً بمبانٍ للمدارس ومراكز صحية وأراضٍ وأماكن للإيواء الجماعي للمخيمات، ومكاتب إدارية ميدانية ومستودعات/مراكز توزيع. ويبين الجدول التالي مجموع الحد الأدنى من مدفوعات الإيجار في المستقبل:

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤	٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥	
٢٥٥	١٤٠	فيما لا يزيد على سنة واحدة
		فترة تزيد على سنة واحدة
٥٢	-	ولا تزيد على خمس سنوات
-	-	فترة تزيد على خمس سنوات
٣٠٧	١٤٠	المجموع

١٨-٧ وتتضمن معظم اتفاقات التأجير التشغيلي بنوداً متعلقة بالتجديد تمكن الوكالة من تمديد عقود الإيجار في نهاية مددها الأصلية. وتتضمن بعض الاتفاقات بنوداً تتعلق بزيادات تصاعدية في القيمة الإيجارية على أساس زيادة بنسبة مئوية ثابتة أو زيادة محددة المبلغ تُطبق على مدى فترات أو تواريخ مستقبلية محددة سلفاً. ولا تتضمن اتفاقات التأجير خيارات شراء.

١٨-٨ وتقوم الحكومات المضيفة وبعض المنظمات الخيرية العاملة في نفس الميادين التي تعمل فيها الأونروا بتوفير الأراضي لاستخدام الوكالة بدون مقابل أو بإيجار رمزي لصالح اللاجئين الفلسطينيين. وتستخدم الأراضي لبناء المدارس والمراكز الصحية أو غير ذلك من مرافق الأونروا التي تديرها الوكالة أو تقدم الخدمات فيها.

١٨-٩ وقد قُيِّمت هذه التبرعات العينية المتعلقة باستخدام الأراضي بقيمة عادلة تبلغ ٤,٠١٣ ملايين دولار في عام ٢٠١٥ (بالمقارنة مع ٣,٩٨١ ملايين في عام ٢٠١٤) وهي مدرجة ضمن إيرادات المعاملات غير التبادلية وتكاليف التشغيل. واحتُسبت القيمة العادلة لهذه التبرعات العينية باستخدام عقود التأجير التجارية التي جرى التفاوض بشأنها مؤخرًا وتحتفظ بها الأونروا فيما يتعلق بالأراضي. وطُبِّق متوسطُ عائد الإيجار عن القيمة الرأسمالية للأراضي في حالة عقود التأجير التجارية على القيمة الرأسمالية للأراضي المقدمة للأونروا بدون مقابل أو مقابل قيمة اسمية، على نحو ما قِيَّمتها المساحون الخارجيون.

١٨-١٠ وحصلت الوكالة في عام ٢٠١٥ على إيرادات قدرها ٣,٠٣١ ملايين دولار من مدفوعات التأجير من الباطن (بالمقارنة مع ٣,١٤٢ ملايين دولار في عام ٢٠١٤). وجميع عقود الإيجار من الباطن قابلة للإلغاء ولا تتضمن أي مدفوعات طارئة للإيجار.

الملاحظة ١٩

الصندوق المتجدد لتقديم القروض

١٩-١ ما يرد من المساهمات المقيدة الاستخدام المقبوضة لأغراض تقديمها كقروض يتم تحويله إلى صندوق الإقراض المتجدد لكل من إدارة التمويل البالغ الصغر وبرنامج دعم المجتمعات المحلية بالائتمانات البالغة الصغر. ويُدْرَج صندوق الإقراض المتجدد كواحد من عناصر احتياطي إدارة التمويل البالغ الصغر وبرنامج دعم المجتمعات المحلية بالائتمانات البالغة الصغر في بيان التغيرات في صافي الأصول/حقوق الملكية.

١٩-٢ وكان تكوين صندوق الإقراض المتجدد في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥ و ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤ على النحو التالي:

(بالآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥	٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤
٢٤ ٣٢٥	٢٤ ٣٢٤
إدارة التمويل البالغ الصغر	

٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥	٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤	
٣٤٢٨	٣٢٣٨	برنامج دعم المجتمعات المحلية بالاتمانات البالغة الصغر
٢٧٧٥٣	٢٧٥٦٢	المجموع

٢٠ الملاحظة

إيرادات المساهمات النقدية

كان مجموع إيرادات المساهمات النقدية المقبوضة في عامي ٢٠١٥ و ٢٠١٤ مصنفة حسب المصدر، على النحو التالي:

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٢٠١٥	٢٠١٤	
٩١٣٦٨٢	١٠٣٢٢٧٧	الحكومات
١٨١٨٤٨	١٧٦٢٢٠	المنظمات الحكومية الدولية
١٩٥٦٢	٤٠٧٥٠	المنظمات غير الحكومية والكيانات الأخرى
٤٤٥٣١	٤٣٢٧٨	المنظمات التابعة للأمم المتحدة
٢٦٨٥	-	إيرادات متنوعة
١١٦٢٣٠٨	١٢٩٢٥٢٥	المجموع

٢١ الملاحظة

إيرادات المساهمات العينية

كان مجموع إيرادات المساهمات العينية المتحصّل عليها في عامي ٢٠١٥ و ٢٠١٤ مصنفة حسب المصدر، على النحو التالي:

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٢٠١٥	٢٠١٤	
١١٠١٠	١٩١١٦	الحكومات
-	١٣	المنظمات الحكومية الدولية
٣٩٩٢	٨٤٦٨	المنظمات غير الحكومية والكيانات الأخرى
١٤١٩	١٠٦٦	المنظمات التابعة للأمم المتحدة

٢٠١٤	٢٠١٥	
٢٨٦٦٣	١٦٤٢١	المجموع

الملاحظة ٢٢

الفوائد على القروض

تمثل الفوائد على القروض المستحقة على القروض الصادرة عن إدارة التمويل البالغ الصغر وبرنامج دعم المجتمعات المحلية بالائتمانات البالغة الصغر في الميادين الخمسة. وتوزعت الفوائد على القروض في عامي ٢٠١٥ و ٢٠١٤ على النحو التالي:

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٢٠١٤	٢٠١٥	
٧٧٨٣	٩٤٢١	إدارة التمويل البالغ الصغر
٢٦٦	٢٨٠	برنامج دعم المجتمعات المحلية بالائتمانات البالغة الصغر
٨٠٤٩	٩٧٠١	المجموع

الملاحظة ٢٣

إيرادات الفوائد

يُعترف بإيرادات الفوائد في الفترة التي تُستحق فيها. وقد بلغت قيمة الفائدة على الودائع المصرفية ٠,٣٤٤ مليون دولار في عام ٢٠١٥ (بالمقارنة مع ٠,٤٥٣ مليون دولار في عام ٢٠١٤).

الملاحظة ٢٤

المكاسب/(الخسائر) الناشئة عن أسعار صرف العملات

المكاسب أو الخسائر الناشئة عن أسعار صرف العملات هي المكاسب أو الخسائر، المتحققة وغير المتحققة، الناجمة عن تحويل الأرصدة والمعاملات المقيّمة بغير دولارات الولايات المتحدة خلال العام إلى دولارات الولايات المتحدة.

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٢٠١٤	٢٠١٥	
٢٩٢	٩٧٢٥	المكاسب المتحققة الناشئة عن سعر صرف العملات
(١٥٩٥٧)	(٤٠٩٤)	الخسائر غير المتحققة الناشئة عن سعر صرف العملات
		المكاسب المحققة الناشئة عن سعر الصرف المطبق على الدخل من الحسابات المستحقة القبض
(٦٧٨)	(٩١٨)	مكاسب/خسائر سعر الصرف
(١٦٣٤٣)	٤٧١٣	المجموع

الملاحظة ٢٥

استرداد تكاليف دعم البرامج

يحق للوكالة استرداد نسبة مئوية محددة من المصروفات التي تنفقها على مشاريع معينة وفقاً للاتفاقات المبرمة مع المانحين. ويعترف بمُستردات تكاليف دعم البرامج باعتبارها إيرادات، وهي تمثل المستردات من التكاليف العامة التي تتكبدها الوكالة في إطار تنفيذ المشاريع ذات الصلة. ويبلغ مجموع استرداد تكاليف دعم البرامج من إيرادات المشاريع لعام ٢٠١٥ ما قدره ٥٠,٨٦٧ مليون دولار (بالمقارنة مع ٤٩,٢٢٦ مليون دولار في عام ٢٠١٤). وتقابل مجموع الإيرادات تكاليف المشاريع في عام ٢٠١٥ البالغة ما قدره ٥٠,٧٠٦ مليون دولار (بالمقارنة مع ٤٩,١٢٨ مليون دولار في عام ٢٠١٤) والمبلغ المتبقي من استرداد تكاليف الدعم البرنامجي بمبلغ ٠,١٦١ مليون دولار في عام ٢٠١٥ (بالمقارنة مع ٠,٠٩٨ مليون دولار في ٢٠١٤) من برامج الموظفين الفنيين المتدئين.

الملاحظة ٢٦

إيرادات متنوعة

٢٦-١ تألفت الإيرادات المتنوعة مما يلي:

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٢٠١٤	٢٠١٥	
٣١٤٢	٣٠٣١	الإيراد المتأتي من تأجير المطعم
(١٣)	-	الخسائر من الأنشطة المدرة للدخل

٢٠١٤	٢٠١٥	
٨٣٣٤	٤٨٢٧	التريات
١٦٨	٩٨	الدخل المقبوض من وكالات الأمم المتحدة
(٥٤١)	(٢٧٨)	المبالغ المردودة إلى الجهات المانحة
١١٠٩٠	٧٦٧٨	المجموع

٢٦-٢ تمثل المبالغ المردودة إلى الجهات المانحة المبالغ التي سُجلت كإيرادات ولكن يلزم ردها إلى الجهات المانحة وفقاً لأحكام الاتفاقات المبرمة معها.

الملاحظة ٢٧

الأجور والمرتبات واستحقاقات الموظفين

تألقت الأجور والمرتبات واستحقاقات الموظفين مما يلي:

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٢٠١٤	٢٠١٥	
٤٣٧٣٩	٤٥١٤٥	الموظفون الدوليون
		الموظفون المحليون
٥٤٦٦٤٦	٥٩٩٦٨٠	المرتبات الأساسية والبدلات والاستحقاقات
٥٢٤٠٣	٥٥٥٣٣	الاشتراكات في صندوق ادخار الموظفين المحليين
٨٧١٢	٩٥٨٣	مصرفات تتعلق بالخدمات الصحية
٦٥١٥٠٠	٧٠٩٩٤١	المجموع

الملاحظة ٢٨

اللوازم والمواد الاستهلاكية

تألقت اللوازم والمواد الاستهلاكية في عامي ٢٠١٥ و ٢٠١٤ مما يلي:

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٢٠١٤	٢٠١٥	
٩٦٩١٢	٧١٨٢٥	السلع الأولية الأساسية
٦٢٣٥	٣٢٣٣	لوازم الملابس
٢٥٥٥٨	١٣٦٢٥	المأكولات الطازجة
٢٣٣٠٢	٢٣٥٥١	اللوازم الطبية
٢١٣٣٥	١٧٠٨٩	لوازم متنوعة
-	٢٦٣٩	تسويات تكلفة الاستبدال
٣٢٠	١٨٠	اللوازم الرياضية
٥٤٣٣	١٤٣٥	الكتب الدراسية وكتب المكتبات
٦٩٣٢	٩٠١٦	معدات النقل
١٨٦٠٢٧	١٤٢٥٩٣	المجموع

الملاحظة ٢٩

تكاليف الإشغال والمرافق العامة وأماكن العمل

تضمنت تكاليف الإشغال والمرافق العامة وأماكن العمل في عامي ٢٠١٥ و ٢٠١٤

ما يلي:

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٢٠١٤	٢٠١٥	
٧٣٨٤	٧٧٩١	استئجار أماكن العمل
٧٥٦٢	٩٤٦٤	صيانة أماكن العمل
٧٠٢٢	٥٥٨٦	المرافق العامة
٢١٩٦٨	٢٢٨٤١	المجموع

الملاحظة ٣٠

الخدمات التعاقدية

تألفت المصروفات المتعلقة بالخدمات في عامي ٢٠١٥ و ٢٠١٤ مما يلي:

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٢٠١٤ (معاد بيانها)	٢٠١٥	
٦٤٤٥٠	٤٩٣٥٣	التشييد والمعدات
١٥٣٦٠	١٧٠٩٠	التكاليف التعاقدية
١٩٧٣٢	٢٨٣٩٩	تكاليف المستشفيات
٧٧٦٣	٦٨٣٦	تكاليف متنوعة تشمل المستحقات
١٩٠٢٠	١٨٩٨٩	تكاليف الخدمات الاستشارية
١٠٩٦٢	١٢٧٧٢	غرامات التأخير ورسوم الموائج
٣٦٩١	٥٢٦٩	تكاليف التدريب
٢٥٨٢	١٤٩٥	السفر
١٤٣٥٦٠	١٤٠٢٠٣	المجموع

الملاحظة ٣١

الإعانات

٣١-١ تمثل الإعانات المدفوعة للاجئين الفلسطينيين تحت البنود التالية:

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٢٠١٤	٢٠١٥	
١٧٤٨٦٩	١٨٧٨٧٧	إعانات نقدية للمستفيدين
٥١٨٧	٥٧٩٣	إعانات المرضى
٤٨٣٩٨	٦١٣٨٥	إعانات لبناء أماكن الإيواء وإصلاحها
٧٢٥٧	٦١٠٩	إعانات مدفوعة إلى طرف ثالث
٢٣٥٧١١	٢٦١١٦٤	المجموع

٣١-٢ وتوفر الإعانات النقدية المدفوعة إلى المستفيدين مساعدة نقدية انتقائية للاجئين الفلسطينيين المتضررين من النزاع في قطاع غزة وفي الجمهورية العربية السورية، وإعانات لكفالة الأمن الغذائي وإعانات للإيجار، في حين أن الإعانات المدفوعة إلى طرف ثالث تتألف من أموال نقدية تدفعها الأونروا إلى المجتمع المحلي فيما يتعلق بأنشطة تحسّن حياة اللاجئين.

الملاحظة ٣٢

المخصصات والمشطوبات

تألفت المصروفات المتعلقة بالمخصصات والمشطوبات في عامي ٢٠١٥ و ٢٠١٤ و

مما يلي:

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٢٠١٤	٢٠١٥	
١٧ ٥٢٤	١٨ ٣٦٤	مصروفات المخصصات والمشطوبات المتعلقة بحسابات مستحقة القبض
٨١٧	٤ ٢٧٥	مصروفات المخصصات والمشطوبات المتعلقة بمساهمات مستحقة القبض
١ ١١٧	٧٠٤	مصروفات المخصصات والمشطوبات المتعلقة بقروض مستحقة القبض
١٩ ٤٥٨	٢٣ ٣٤٣	المجموع

الملاحظة ٣٣

الإبلاغ القطاعي

٣٣-١ القطاع هو نشاط أو مجموعة أنشطة يمكن تمييزها عن سواها ويكون من المناسب الإبلاغ عن معلوماته المالية بشكل منفصل. وتُعرض المعلومات القطاعية على عدة أسس لتعكس أهداف الأونروا وأنشطتها. وتقدم تقارير قطاعية كاملة تتعلق بمصادر قطاعات التمويل. وتقدم التقارير المتعلقة بمصروفات القطاعات على أساس ما يلي: (أ) أهداف التنمية البشرية، (ب) البرامج، (ج) المواقع الجغرافية.

(أ) مصادر تمويل الصناديق

٣٣-٢ الصندوق كيان محاسبي الغرض منه تسجيل المعاملات المتصلة بقصد أو هدف محدد. وتُنشأ الصناديق المنفصلة بغرض القيام بأنشطة محددة أو بلوغ أهداف معينة وفقاً لأنظمة أو اشتراطات أو قيود خاصة. وتُعد البيانات المالية على أساس المحاسبة بنظام الصناديق، وتبين في نهاية الفترة المركزي المالي الموحد لجميع الصناديق. وتمثل أرصدة الصناديق القيمة المتراكمة المتبقية من الإيرادات والمصروفات.

٣٣-٣ وتمول أنشطة الأونروا من خلال خمس مجموعات للصناديق. ولكل مجموعة من الصناديق معلومات مختلفة تنظم استخدام الإيرادات.

٣٣-٤ ويمثل الصندوق غير المخصص جزءاً من الميزانية البرنامجية للأونروا، وهو الوسيلة الرئيسية لتمويل الأنشطة المتكررة التي تضطلع بها الوكالة. ويتيح الصندوق للوكالة الوفاء بالتزاماتها من خلال الاعتمادات المأذون بها، وهو يمول بصفة أساسية من التبرعات ومن المنح العينية المقدمة من الحكومات والهيئات الحكومية الدولية والهيئات غير الحكومية والسلطات المضيفة.

٣٣-٥ ويمثل الصندوق المخصص أيضاً جزءاً من الميزانية البرنامجية للأونروا ولكن استخدامه يقتصر على أنشطة محددة (مثل تقديم الدعم والمساعدات النقدية والغذائية مباشرة من خلال برنامج شبكة الأمان الاجتماعي) يُضطلع بها ضمن فترة زمنية محددة بميزانية محددة.

٣٣-٦ ويُستخدم صندوق إدارة التمويل البالغ الصغر لتوفير الائتمان لأنشطة المشاريع والاحتياجات الاستهلاكية والسكنية للأسر المعيشية التي تحسن نوعية الحياة لفائدة أرباب الأسر المعيشية وأصحاب الأعمال التجارية الصغيرة، وتساعد على استدامة العمالة، والحد من الفقر، وتمكين المرأة، وتوفير فرص توليد الدخل للاجئين الفلسطينيين.

٣٣-٧ وتُستخدم صناديق نداءات الطوارئ لتلبية الاحتياجات الطارئة من خلال الإغاثة في حالات الطوارئ، وذلك مثلاً عن طريق تقديم المعونة الغذائية أو المأوى أو اللوازم الطبية. وتجمع الأموال بالدرجة الأولى من خلال عملية النداءات الموحدة، ويكون استخدامها محددًا بفترة زمنية معروفة. وعملاً بتنفيذ النظام الجديد لتخطيط موارد المؤسسة، فقد أعيد تصنيف صناديق نداءات الطوارئ للجمهورية العربية السورية داخلياً من قطاع المشاريع المخصصة إلى قطاع نداءات الطوارئ المخصصة. وهذا يتماشى أيضاً مع عملية تقديم التقارير للمانحين اعتباراً من عام ٢٠١٥.

٣٣-٨ وتستخدم صناديق المشاريع لتلبية الاحتياجات المتعلقة بالمصروفات الرأسمالية (مثل بناء المدارس والمراكز الصحية) أو الاحتياجات الإنمائية لتحسين أو تكميل البرامج والنظم القائمة (مثل تحسين الصحة البيئية). ويضطلع بالمشاريع لتحقيق هدف محدد، وتكون المساهمات محددة بإطار زمني ومخصصة لأغراض معروفة.

(ب) أهداف التنمية البشرية

٣٣-٩ في إطار النهج التخطيطي الذي تتبعه الأونروا، تعتمد الوكالة خمسة من أهداف التنمية البشرية تسترشد بها في إنجاز مهمتها المتمثلة في تقديم المساعدة إلى اللاجئين الفلسطينيين. وثمة ١٥ غاية استراتيجية توجه أنشطة الأونروا الأساسية، وقد جمعت هذه الغايات في إطار أهداف التنمية البشرية الخمسة على النحو التالي:

- التمتع بحياة مديدة وصحية، بما في ذلك الغايات التالية: (أ) كفالة حصول الجميع على خدمات الرعاية الصحية الأولية الشاملة وذات النوعية الجيدة؛ (ب) حماية صحة الأسرة وتعزيزها؛ (ج) الوقاية من الأمراض والسيطرة عليها؛
- اكتساب المعارف والمهارات، بما في ذلك الغايات التالية: (أ) ضمان إتاحة التعليم الأساسي وتغطيته للجميع؛ (ب) تحسين نوعية التعليم ونواتجه مقارنة بالمعايير المحددة؛ (ج) تعزيز إمكانية وصول الدارسين من ذوي الاحتياجات التعليمية الخاصة إلى فرص التعلم؛
- توفير مستوى معيشي لائق، بما في ذلك الغايات التالية: (أ) الحد من الفقر المدقع؛ (ب) التخفيف من آثار حالات الطوارئ على الأفراد (سواء أكانت أزمات أسرية صغيرة النطاق أو أزمات وطنية)؛ (ج) تقديم خدمات مالية شاملة وزيادة فرص الحصول على تسهيلات الائتمان والادخار، وخصوصاً للفئات الضعيفة مثل النساء والشباب والفقراء؛ (د) تحسين القابلية للتوظيف؛ (هـ) تحسين البيئة الحضرية من خلال التطوير المستدام للمخيمات وتحسين الهياكل الأساسية وأماكن الإقامة غير المستوفية للمعايير القياسية؛
- التمتع بحقوق الإنسان إلى أقصى حد ممكن، بما في ذلك الغايات التالية: (أ) التأكد من أن الخدمات المقدمة تلبى احتياجات الحماية للمستفيدين، بمن فيهم الفئات الضعيفة؛ (ب) حماية حقوق اللاجئين الفلسطينيين ومناصرتهم من خلال تعزيز احترام حقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي وقانون اللاجئين الدولي؛ (ج) تعزيز قدرة اللاجئين على صياغة وتنفيذ خدمات اجتماعية مستدامة في مجتمعاتهم المحلية؛ (د) ضمان مراعاة المعايير الدولية ذات الصلة في تسجيل اللاجئين الفلسطينيين وتحديد مدى أحقيتهم في الحصول على خدمات الأونروا، ضمان الاضطلاع بتسجيل اللاجئين الفلسطينيين والتحقق من أهليتهم للحصول على خدمات الأونروا وفقاً للمعايير الدولية ذات الصلة؛
- إضافة إلى الأهداف المذكورة أعلاه، تهدف الأونروا إلى تحقيق الحوكمة على نحو يتسم بالفعالية والكفاءة من خلال توفير التوجيه العام والمراقبة وضمان كفاءة العمليات وفعالية الإدارة المالية وإدارة المخاطر.

(ج) البرنامج

١٠-٣٣ تنقسم أنشطة الوكالة من الناحية الوظيفية إلى خمسة برامج تقدم الخدمات إلى المستفيدين أو تقدم خدمات الدعم الداخلية، وذلك على النحو التالي:

- برنامج التعليم، وهو البرنامج الذي يُعنى بتوفير التعليم الأساسي والثانوي والتعليم الموجه إلى الدارسين من ذوي الاحتياجات التعليمية الخاصة، إضافة إلى التدريب المهني والتقني. ويعمل البرنامج من خلال ١٠ مراكز للتدريب المهني تقدم تدريبا على المهارات اللازمة في مجالات مختلفة، منها على سبيل المثال الصيدلة والسباكة والنجارة والعمل التجاري واستخدام الحاسوب. ويقدم البرنامج للمعلمين تدريبا وتطويرا مهنيا أثناء الخدمة يتيح لهم تنمية مؤهلاتهم المهنية، كما يوفر للمعلمين الجدد تدريبا سابقا للخدمة. ويشجع البرنامج أيضا انتقال الطلاب إلى التعليم العالي من خلال المنح الدراسية؛
- برنامج الصحة، وهو البرنامج الذي يُعنى بتوفير شبكة من مرافق الرعاية الصحية الأولية والمستوصفات المتنقلة التي تشكل أساس خدماته الصحية، إذ أنها توفر خدمات الطب الوقائي العام وخدمات الرعاية المتخصصة بما يلي الاحتياجات الخاصة لكل مرحلة عمرية. ورغم أن البرنامج يركز بصفة أساسية على الرعاية الصحية الأولية، فإنه يساعد اللاجئين الفلسطينيين أيضا على الحصول على خدمات الرعاية الصحية من المستويين الثاني والثالث. ويشرف البرنامج الفرعي المتعلق بالصحة البيئية على جودة مياه الشرب، ويوفر خدمات الصرف الصحي، ويضطلع بعمليات مكافحة ناقلات الأمراض والقوارض في مخيمات اللاجئين؛
- برنامج تحسين الهياكل الأساسية والمخيمات: يعنى هذا البرنامج بمعالجة الظروف المعيشية المتردية للاجئين الفلسطينيين في المخيمات. ويعزز البرنامج الأحياء السكنية المستدامة من الناحيتين البيئية والاجتماعية. وتقوم الأونروا بإصلاح أماكن الإيواء ووضع الخطط، بالتنسيق مع الحكومات المضيفة، لمشاريع إعادة الإسكان والإعمار بعد التهدم الذي يعقب النزاع المسلح وغيره من حالات الطوارئ. ويدير البرنامج أعمال البناء والصيانة لجميع مرافق الأونروا ومنشآتها؛
- برنامج الإغاثة والخدمات الاجتماعية: يوفر هذا البرنامج طائفة من خدمات الحماية الاجتماعية المباشرة وغير المباشرة للاجئين الفلسطينيين. ويوفر البرنامج الفرعي المتعلق بخدمات الإغاثة المساعدة في إطار شبكة أمان اجتماعي تتضمن دعما غذائيا أساسيا، وإعانات نقدية، ودخلا تكميليا إضافيا لأسر اللاجئين الفلسطينيين من

الفئات الأشد ضعفاً التي أصبحت حبيسةً دائرة الفقر المدقع. ويوفر البرنامج أيضاً مساعدة نقدية محددة الغرض، من قبيل المنح النقدية غير المتكررة لتلبية الاحتياجات الأساسية للأسر المعيشية في ما تواجهه من حالات طوارئ أسرية. وإضافة إلى ذلك، فالبرنامج الفرعي يوفر المعونة المباشرة في حالات الطوارئ الناجمة عن أحداث العنف والقتل السياسية، إلى جانب توفيره خدمات إعادة تأهيل أماكن الإيواء بالتنسيق مع البرامج الأخرى. ويعزز البرنامج الفرعي المتعلق بالخدمات الاجتماعية العمل المجتمعي الذي يتيح لفئات اللاجئين الشديدة الضعف زيادة الاعتماد على الذات. ويعالج البرنامج بوجه خاص احتياجات النساء واللاجئين من ذوي الإعاقة والشباب والمسنين. ويساعد البرنامج أيضاً الفئات الضعيفة من اللاجئين من خلال برنامجه الخاص بالتمويل البالغ الصغر الذي تديره المنظمات المجتمعية؛

- يدير التوجيه التنفيذي جميع جوانب عمل الوكالة لكفالة التنفيذ الفعال لولايات الأونروا من أجل تقديم الخدمات والمساعدة الإنسانية إلى اللاجئين الفلسطينيين، وإلى غير اللاجئين بشكل استثنائي، ومن أجل مواصلة التزام المجتمع الدولي بالرفاه الاجتماعي والاقتصادي للاجئين الفلسطينيين. وتشمل مسؤوليات التوجيه التنفيذي الإدارة الفعالة للرقابة، والدعم القانوني، وجمع الأموال، وأنشطة الدعوة والتواصل مع الجهات الخارجية؛
- إدارات الدعم، وهي الإدارات التي تساعد المفوض العام في تصريف شؤون الوكالة وحوكمتها بسلاسة، وكفالة الإدارة الفعالة لشؤون الأفراد والموارد المالية، والخدمات الإدارية، والاتصالات الداخلية.

(د) المواقع الجغرافية

٣٣-١١ على الرغم من أن أهداف الوكالة وخدماتها تُنفذ في إطار نهج برنامجي بالدرجة الأولى، فإن عملياتها تدار على أساس ميداني. وتعمل الأونروا في خمسة ميادين هي: الأردن ولبنان والجمهورية العربية السورية وقطاع غزة والضفة الغربية. وتُقدّم في هذه الميادين خدماتاً متماثلة، وإن كان بينها تمايز نسبي بسبب خصوصية السياقات السياسية والإنسانية والاقتصادية التي يُضطلع بالعمل في ظلها وتباين مركز اللاجئين الفلسطينيين ودرجة تمتعهم بحقوقهم في كل منها.

٣٣-١٢ ويرد فيما يلي وصف لعمليات المكاتب الميدانية الخمسة التي تقوم، بالتعاون مع مقر الأونروا، بتقديم الخدمات إلى اللاجئين الفلسطينيين مباشرة:

- المكتب الميداني في غزة - يعيش في قطاع غزة ما يزيد على ١,٨ مليون نسمة، منهم نحو ٩٢٠ ٣١١ ١ من اللاجئين الفلسطينيين المسجلين. ويقدم المكتب الميداني الدعم لثمانية مخيمات، و ٢٥٧ مدرسة، ومركزين للتدريب المهني والتقني، و ٢٢ مركزاً للرعاية الصحية الأولية، وسبعة مراكز للتأهيل المجتمعي، وسبعة مراكز لبرامج المرأة. وقد أثر الحصار المستمر على قطاع غزة تأثيراً شديداً على الاقتصاد وعلى تمتع اللاجئين الفلسطينيين بمجموعة من حقوق الإنسان؛
- المكتب الميداني في لبنان - يبلغ عدد اللاجئين الفلسطينيين المسجلين مع الأونروا في لبنان قرابة ٣٦٠ ٤٥٨ لاجئاً يعيش عدد كبير منهم في مخيمات اللاجئين. ويدعم المكتب الميداني ١٢ مخيماً، و ٦٧ مدرسة، ومركزين للتدريب المهني والتقني، و ٢٧ مركزاً للرعاية الصحية الأولية، ومركزاً واحداً للتأهيل المجتمعي، وثمانية مراكز لبرامج المرأة. واللاجئون الفلسطينيون في لبنان محرومون من عدة حقوق أساسية من حقوق الإنسان؛ ومن ذلك مثلاً أن قدرتهم على الانضمام إلى سوق العمل المحلية مقيدة؛
- المكتب الميداني في الجمهورية العربية السورية - تنص ولاية الأونروا على أن تقدم الوكالة الخدمات لأكثر من ٦٥٠ ٥٣٤ لاجئاً فلسطينياً يعيشون في المخيمات الرسمية وفي ثلاثة مخيمات غير رسمية في الجمهورية العربية السورية. وقد تضرر الاقتصاد من جراء النزاع المسلح الدائر في هذا البلد، مما أثر بدوره على مجتمع اللاجئين الفلسطينيين. ويقدم المكتب الميداني الدعم لتسعة مخيمات، و ١٠٠ مدرسة، ومركز دمشق للتدريب، و ٢٦ مركزاً للرعاية الصحية الأولية، وخمسة مراكز للتأهيل المجتمعي، و ١٢ مركزاً لبرامج المرأة. وفي حين يتمتع اللاجئون الفلسطينيون بكثير من الحقوق التي يتمتع بها المواطنون السوريون، بما في ذلك الحصول على الخدمات الاجتماعية المقدمة من الحكومة، فإن مؤشرات التنمية تكشف أنهم غير مواكبين للمجتمع المضيف في مجالات رئيسية؛ وكان اللاجئون الفلسطينيون أيضاً عرضة للتأثر بالنزاع الدائر. فشرّد الكثيرون منهم داخل الجمهورية العربية السورية، في حين فر آلاف آخرون إلى بلدان مجاورة، بما في ذلك لبنان والأردن. وتظل الحالة غير مستقرة، وتتغير معها الأعداد والاحتياجات باستمرار، ولكن الأونروا تواصل تقديم خدمات الإغاثة في حالات الطوارئ وخدمات الصحة والتعليم في الجمهورية العربية السورية، على الرغم من وجود

العديد من التحديات. وفي لبنان والأردن، تسعى الوكالة أيضا إلى تلبية احتياجات الفارين من النزاع؛

- المكتب الميداني في الأردن - يوجد في الأردن أكثر من ٢٣٠ ١٤٤ ٢ من اللاجئين الفلسطينيين المسجلين. ويقدم المكتب الميداني الدعم لعشرة مخيمات، و ١٧٢ مدرسة، ومركزين للتدريب المهني والتقني، و ٢٥ مركزا للرعاية الصحية الأولية، وثمانية مراكز للتأهيل المجتمعي، و ١٢ مركزا لبرامج المرأة. ويتمتع جميع اللاجئين الفلسطينيين في الأردن بحقوق المواطنة الكاملة، باستثناء ما يقرب من ١٤٠ ٠٠٠ لاجئ فلسطيني من غزة ممن يجوز لهم الحصول على جوازات سفر مؤقتة ولكن لا يحق لهم التصويت أو الالتحاق بالوظائف الحكومية؛
- المكتب الميداني في الضفة الغربية - تبلغ مساحة الضفة الغربية قرابة ٥ ٥٠٠ كيلومتر مربع ويقدر عدد السكان فيها بنحو ٢,٤ مليون نسمة، من بينهم زهاء ٧٩٢ ٠٨٠ شخصا مسجلين بصفتهم لاجئين فلسطينيين. ويعيش ربع اللاجئين الفلسطينيين المسجلين في ١٩ مخيما للاجئين، ويعيش معظم اللاجئين الآخرين في بلدات الضفة الغربية وقراها. ويقدم المكتب الميداني الدعم لـ ١٩ مخيما و ٩٦ مدرسة ومركزين للتدريب المهني والتقني و ٤٣ مركزا للرعاية الصحية الأولية و ١٥ مركزا للتأهيل المجتمعي و ١٨ مركزا لبرامج المرأة. وقد تضرر لاجئو الضفة الغربية بشدة من جراء عمليات الإغلاق التي تفرضها السلطات الإسرائيلية على المنطقة، لأنهم يعتمدون منذ فترة طويلة على دخلهم المتأتي من العمل داخل إسرائيل؛
- مقر الأونروا - يغطي مقر الأونروا ثلاثة مواقع هي: قطاع غزة والقدس الشرقية وعمّان. ويشمل الهيكل التنظيمي للمقر إدارة التخطيط، وإدارة الدعم الإداري، وإدارة خدمات الرقابة الداخلية، وإدارة الموارد البشرية، وإدارة الشؤون القانونية، والمكتب التنفيذي، وإدارة الشؤون المالية، وإدارة التخطيط المركزي للموارد، وإدارة العلاقات الخارجية والاتصال، فضلا عن إدارة التعليم، وإدارة الصحة، وإدارة الخدمات الغوثية والاجتماعية، وإدارة تحسين الهياكل الأساسية والمخيمات، وإدارة التمويل البالغ الصغر. وتؤدي مهام المقر كذلك في مكاتب تمثيلية في نيويورك وواشنطن العاصمة وبروكسل، وفي مكتب اتصال في القاهرة.

(هـ) أساس تسعير التحويلات والمصروفات بين القطاعات

٣٣-١٣ تكاليف دعم البرامج هي تكاليف تتحملها الأونروا لمساندة تنفيذ أنشطتها الممولة من خارج الميزانية العادية والتي لا يمكن إسنادها مباشرة إلى أنشطة أو مشاريع أو برامج محددة. وتمثل تكاليف دعم البرامج تكاليف الدعم الإداري والتنظيمي واللوجستي وغيره من أشكال الدعم، بما في ذلك التكاليف المتصلة باستقدام الموظفين والرقابة على الميزانية والرقابة المالية، ودعم تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، والإجراءات المتعلقة بالمشتريات والنقل والتخزين.

٣٣-١٤ وتمثل تكاليف دعم البرامج مسترداتٍ من مصروفات المشاريع الغرض منها كفالة ألا تشكل أنشطة الوكالة الممولة من خارج الميزانية العادية تكلفة مالية تتحملها تلك الميزانية.

٣٣-١٥ وعادة ما تُقَيَّد تكاليف دعم البرامج، بالمعدل القياسي الموحد البالغ ١١ في المائة، في المساهمات الموجهة للأنشطة الممولة من خارج الميزانية العادية. وتُستثنى من ذلك أنشطة إدارة التمويل البالغ الصغر التي يطبق عليها معدل قياسي مقداره ٦ في المائة يُحمل على تكاليف التشغيل التي تتكدها الإدارة، باستثناء تكاليف الموظفين.

الإبلاغ القطاعي حسب الصندوق: المركز المالي في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥

(بالآلاف دولارات الولايات المتحدة)

المجموع	الأنشطة المخصصة		الأنشطة غير المخصصة				الأصول المتداولة
	الأرصدة المشتركة بين الصناديق	المشاريع	الضمانات الطوارئ	إدارة التمويل البالغ الصغر	الصناديق المقيدة الاستخدام	الميزانية البرناجية	
٣٠٨٧٨٤	-	٨٧٨٢٧	١٦٨٦٧٠	٨٩٧٦	١٥٥٣	٤١٧٥٨	الأصول النقدية ومكافئات النقدية
٢٢٦٨٥	-	١٣٣٤	-	٢١٣٥١	-	-	القروض القصيرة الأجل المستحقة القبض
٣٩٦٣٩	-	٢٩٦٢٨	٧٤٣٧	-	-	٢٥٧٤	المساهمات المستحقة القبض
٣٣٧٦٩	(٦١٠٨)	٦٢٤٨	١١٠	٤٦	-	٣٣٤٧٣	الحسابات المستحقة القبض
٤٠٥٨	-	٢٦٣	١٠٨	٣٨٠	١٤	٣٢٩٣	الأصول المتداولة الأخرى

المجموع	الأنشطة المخصصة				الأنشطة غير المخصصة		الميزانية البرنامجية	الحساب التشغيلي لإدارة التمويل البالغ الصغر مع الأونروا
	الأرصدة المشتركة بين الصناديق	المشاريع	نداءات الطوارئ	إدارة التمويل البالغ الصغر	الصناديق المقيدة الاستخدام	الميزانية		
-	(٦٧٣)	-	-	-	٦٧٣	-	-	الحساب التشغيلي لإدارة التمويل البالغ الصغر مع الأونروا
١٠١٩٠٨	-	٢٤٢٠٠	٥٦٢٢٧	-	٤٤٩٧	١٦٩٨٤	٤٤٩٧	المخزونات
٧٦٥٨	-	-	-	-	-	٧٦٥٨	-	الأدوات المالية المشتقة
١٨٨	-	-	-	-	-	١٨٨	-	الأصول غير المتداولة
٣٤٠٨	-	٩٣٧	-	٢٤٧١	-	-	-	الأصول غير المتداولة الأخرى
٤٦٤٧٧٨	-	٣٨٢٧٨	٨١٧	٢٣٧	١٦٩٩	٤٢٣٧٤٧	١٦٩٩	القروض الطويلة الأجل المستحقة القبض
٣٦٥٢٦	-	-	٢٢٤	٣٩٤	٢٥٤	٣٥٦٥٤	٢٥٤	الممتلكات والمنشآت والمعدات
١٠٢٣٤٠١	(٦٧٨١)	١٨٨٧١٥	٢٣٣٥٩٣	٣٣٨٥٥	٨٦٩٠	٥٦٥٣٢٨	٨٦٩٠	الأصول غير الملموسة
								مجموع الأصول
								الخصوم
								الخصوم المتداولة
٦٧٢٩٣	(٢٨)	١٣٤٣٩	٢١٩٠٧	٤٤٢	٩٠٥	٣٠٦٢٨	٩٠٥	الحسابات المستحقة الدفع والمستحقات
٧٧٣٥٠	-	-	-	٤٥٤	-	٧٦٨٩٦	-	استحقاقات الموظفين
١٠٨٥	-	-	-	-	-	١٠٨٥	-	الخصوم المالية المشتقة
-	(٦٧٣)	-	-	٦٧٣	-	-	-	الحساب التشغيلي لإدارة التمويل البالغ الصغر مع الأونروا
٥٤٣٨	-	-	٣٩١٢	-	١	١٥٢٥	١	الخصوم المتداولة الأخرى
٤٦١٧٠	(٦١٠٨)	-	-	-	-	٥٢٢٧٨	-	المساهمات المدفوعة مقدماً
٦٢٠٠٨٧	-	-	-	٣٥١٧	-	٦١٦٥٧٠	-	الخصوم غير المتداولة
٩٨٧٥	-	-	-	٩٨٧٥	-	-	-	استحقاقات الموظفين
٨٢٧٢٩٨	(٦٨٠٩)	١٣٤٣٩	٢٥٨١٩	١٤٩٦١	٩٠٦	٧٧٨٩٨٢	٩٠٦	الخصوم غير المتداولة الأخرى
١٩٦١٠٣	٢٨	١٧٥٢٧٦	٢٠٧٧٧٣	١٨٨٩٥	٧٧٨٤	(٢١٣٦٥٣)	٧٧٨٤	مجموع الخصوم
								صافي الأصول
(٢٣٠٢٢)	٤٧٦	-	-	-	-	(٢٣٤٩٨)	-	احتياطي إعادة التقييم والاحتياطيات الأخرى
٢٧٧٥٣	-	٣٤٢٩	-	٢٤٣٢٤	-	-	-	الاحتياطي الرأسمالي: برنامج دعم المجتمعات المحلية بالائتمانات البالغة الصغر وإدارة التمويل البالغ الصغر
١٩١٣٧٢	(٤٤٨)	١٧١٨٤٧	٢٠٧٧٧٣	(٥٤٢٨)	٧٧٨٤	(١٩٠١٥٦)	٧٧٨٤	الفائض/العجز المتراكم

الميزانية البرنامجية	الصناديق المقيدة الاستخدام	إدارة التمويل البالغ الصغر	الأنشطة المخصصة		مجموع صافي الأصول/ حقوق الملكية
			نداءات الطوارئ	الأرصدة المشتركة بين الصناديق	
١٩٦١٠٣	٧٧٨٤	١٨٨٩٦	٢٠٧٧٧٣	١٧٥٢٧٦	٢٨

الإبلاغ القطاعي حسب الصندوق: الأداء المالي في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

الميزانية البرنامجية	الصناديق المقيدة الاستخدام	إدارة التمويل البالغ الصغر	الأنشطة المخصصة		مجموع الإيرادات
			نداءات الطوارئ	الأرصدة المشتركة بين الصناديق	
١١٦٢٣٠٨	٢٧٣٤	-	٤١٣٠٧٧	١٨٠١٢٨	١١٦٢٣٠٨
١٦٤٢١	٨٤٨٩	-	٥٣١٣	٢٦١٩	١٦٤٢١
٩٧٠١	-	٩٤٢٠	-	٢٨٠	٩٧٠١
٣٤٤	-	٧٧	-	-	٣٤٤
٤٧١٣	(١)	(٦٧٧)	(٣٢٣)	(٢٤٦٨)	٤٧١٣
١٦١	-	-	-	(٥٠٧٠٦)	١٦١
١١٤٠٤	-	-	-	-	١١٤٠٤
٧٦٧٨	٤٨٧٧	٧٤٨	٢٤٠	(٢٥٦)	٧٦٧٨
١٢١٢٧٣٠	١٦٠٩٩	٩٥٦٨	٤١٨٣٠٧	١٨٠٣٠٣	١٢١٢٧٣٠

المصروفات

٧٠٩٩٤١	٦٠٥٠٥١	٦٣٦٢	٥٨٠٩٥	٣٨٩٧٢	٢٠٦	٧٠٩٩٤١
١٤٢٥٩٣	٤٦٥٢٢	١٣٥	٧٨٧٧٧	٨٣٧٧	٣	١٤٢٥٩٣
٢٢٨٤١	٨٧٣٢	٣٩٢	٤١٨٩	١٧٧٦	١	٢٢٨٤١
١٤٠٢٠٣	٤٢٩١٦	١٢٧٨	٣٥٤٦٠	٥٩٢٨٦	(٤٠)	١٤٠٢٠٣
-	١١٠	-	٣٩٨٢٦	١٠٥٤٠	(٥٠٧٠٦)	-
٢٦١١٦٤	١١٦٦٥	-	٢٠٢٤٨٢	٤٧٨٥٦	-	٢٦١١٦٤
٣٠٣٢٤	٢٩٩٦٠	٣٦٤	-	-	-	٣٠٣٢٤

المجموع	الأنشطة المخصصة					الأنشطة غير المخصصة		الميزانية البرنامجية
	الأرصدة المشتركة بين الصناديق	المشاريع	نداءات الطوارئ	إدارة التمويل البالغ الصغر	الصناديق المقيدة الاستخدام	الميزانية البرنامجية	الميزانية البرنامجية	
٢٣٣٤٣	١٠	٤٢٧٧	-	٦٩٢	-	١٨٣٦٤	المخصصات والمشطوبات	
٣٢٦١	-	-	-	-	-	٣٢٦١	خسائر التصرف في الأصول	
١٠٤	-	-	-	-	-	١٠٤	اضمحلال قيمة الممتلكات والمنشآت والمعدات	
١٣٣٣٧٧٥	(٥٠٥٢٧)	١٧١٠٨٤	٤١٨٨٣٠	٩٢٢٢	١٨٤٨٠	٧٦٦٦٨٥	مجموع المصروفات	
(١٢١٠٤٥)	(٧٤)	٩٢١٨	(٥٢٣)	٣٤٦	(٢٣٨١)	(١٢٧٦٣١)	الفائض/(العجز) للسنة	

الإبلاغ القطاعي حسب أهداف التنمية البشرية: المصروفات في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

المجموع	مصرفات غير الأرصدة المشتركة بين الصناديق	كفاءة وفعالية الحوكمة والتمتع في الأهداف التنموية البشرية	التمتع بأكامل حقوق الإنسان	توفير مستوى معيشي لائق	التمتع بحياة اكتساب المعارف والمهارات	مديونة المعارف والمهارات لائق	التمتع بحياة اكتساب المعارف والمهارات لائق	
٧٠٩٩٤١	٢٠٦	-	١٣١٣٠٥	٩٣٢٧	٦٢٥٠٢	٣٩٩٩٧٥	١٠٦٦٢٦	الأجور والمرتبات واستحقاقات الموظفين
١٤٢٥٩٣	٣	-	١٣٠٧٢	٣٥٦٣	٩٤٢١٨	٩٤٣٥	٢٢٣٠٢	اللوازم والمواد الاستهلاكية
٢٢٨٤١	١	-	٦٥٩٢	٥١٤	٤٥٥٦	٩٤١٧	١٧٦١	تكاليف التشغيل والمرافق العامة وأماكن العمل
١٤٠٢٠٣	(٤٠)	٢٣٤٠	٣٢٧٥٦	٢٦٨٠	٥٢٢٧٥	١٤٠٠٢	٣٦١٩٠	الخدمات التعاقدية
-	(٥٠٧٠٦)	٨٠	٥٥٩٠	١٣٩١	٣٤١٩٨	٥٩٣٤	٣٥١٣	تكاليف دعم البرامج
٢٦١١٦٤	-	-	٢٥٥	٢٠١٨	٢٤٦٨٨٧	٥٩٤٠	٦٠٦٣	الإعانات المالية
٣٠٣٢٤	-	١	٩٨٥٧	٦٤٤	٢٧٥٢	١٣٦٨٣	٣٣٨٧	الاستهلاك
٢٣٣٤٣	١٠	-	٢٢٦٣٩	-	٦٩٤	-	-	المخصصات والمشطوبات
٣٢٦١	-	-	٣	١٠	-	٣٢٤١	٧	خسائر بيع الأصول
١٠٤	-	-	-	-	٩	٥٥	٤٠	اضمحلال قيمة الممتلكات والمنشآت والمعدات
١٣٣٣٧٧٥	(٥٠٥٢٧)	٢٤٢٢	٢٢٢٠٧١	٢٠١٤٧	٤٩٨٠٩١	٤٦١٦٨٢	١٧٩٨٨٩	المجموع

الإبلاغ القطاعي حسب البرنامج: المصروفات في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

الأرصدة المشتركة بين الجموع	التوجيه التنفيذي	الأرصدة المشتركة بين الصناديق	إدارات الدعم	الإغاثة والخدمات الاجتماعية	تحسين الهياكل الأساسية والمخيمات	الصحة	التعليم	
٧٠٩٩٤١	٢٠٦	٥٩٠٠٧	٦٨٥٤٦	٢٧٨٤٨	٣٠٦٦٣	٧٧٨٣٣	٤٤٥٨٣٨	الأجور والمرتبات واستحقاقات الموظفين
١٤٢٥٩٣	٣	٣٢٦٠	٨٣٤٢	٩٣٤٥٧	١٠٣٢	٢٤٦٠٣	١١٨٩٦	اللوازم والمواد الاستهلاكية
٢٢٨٤١	١	٧٥٤	٤٩٣٧	٢٦٣٦	١٧٩١	١٥٧٣	١١١٤٩	تكاليف الإشغال والمرافق العامة وأماكن العمل
١٤٠٢٠٣	(٤٠)	١٢٥٦١	٢٠٦٠٧	٢٩٢٨٧	٢٩٣٩٣	٣٣١٠٣	١٥٢٩٢	الخدمات التعاقدية
-	(٥٠٧٠٦)	٤٧٤٧	٢٣٠٠	٣٢٠٢٨	٢١٦٦	٣٣٨٩	٦٠٧٦	تكاليف دعم البرامج
٢٦١١٦٤	-	٢٠٧٥٨	(٨١٧)	٢٢٧٩٢٨	٣٣١٩	٦٢٠١	٣٧٧٥	الإعانات المالية
٣٠٣٢٤	-	٧٣٩	٨٧٦٤	١٤٨٣	١٢٢٥	٢٦١٣	١٥٥٠١	الاستهلاك
٢٣٣٤٣	١٠	-	٢٢٦٣٩	٦٩٤	-	-	-	المخصصات والمشطوبات
٣٢٦١	-	-	٣	١٠	٥	٢	٣٢٤١	خسائر بيع الأصول
١٠٤	-	-	-	٩	-	٤٠	٥٥	اضمحلال قيمة الممتلكات والمنشآت والمعدات
١٣٣٣٧٧٥	(٥٠٥٢٧)	١٠١٨٢٦	١٣٥٣٢٣	٤١٥٣٨٠	٦٩٥٩٤	١٤٩٣٥٧	٥١٢٨٢٢	المجموع

الإبلاغ القطاعي حسب الموقع الجغرافي: المصروفات في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

المكتب الميداني في غزة	المكتب الميداني في لبنان	المكتب الميداني في الجمهورية العربية السورية	المكتب الميداني في الأردن	المكتب الميداني في الضفة الغربية المقر	الأرصدة المشتركة بين المنشآت المجموع	المصروفات
٢٩٠ ٣٣٧	٧٩ ٤٢٧	٥٥ ٩٨٢	١٢٧ ٠٩٢	١٢٠ ٥٢١	٢٠٦ ٣٦٣٧٦	الأجور والمرتبات واستحقاقات الموظفين
٨١ ٢٦٦	٩ ٩٨٤	٢٥ ٩٩٤	١٣ ٣١٣	١١ ٥٢٥	٣	اللوازم والمواد الاستهلاكية
٦ ١٣٣	٢ ٩٣٣	١ ٤٠٠	٦ ٤٩٢	٥ ١٢٩	١	تكاليف الإشراف والمرافق العامة وأماكن العمل
٤٥ ٣١٨	٥٧ ٢٨١	٧ ٢٣٣	٤ ٧٢٣	١٠ ٣٣٧	(٤٠)	الخدمات التعاقدية
٢٧ ٥٠٠	٤ ٢٩٨	١٣ ٠٨٠	١ ٦٣٩	٣ ٨٩٦	(٥٠ ٧٠٦)	تكاليف دعم البرامج
١١٥ ٣٥٤	٣٥ ٤٩١	٧٩ ٩٢٩	١١ ٩٣٤	١٧ ٦٠٨	-	الإعانات المالية
١٢ ٨٣١	٢ ٩٥٧	١ ٨٩٢	٢ ٥٤٩	٤ ٦٧٣	-	الاستهلاك
١٠ ٩٥٥	٢	٢٦	٤٥١	١ ٨٧٢	١٠ ٠٢٨	المخصصات والمشطوبات
٣ ٢٥٩	-	٢	-	-	-	خسائر بيع الأصول
-	-	١٠٤	-	-	-	اضمحلال قيمة المتلكات والمنشآت والمعدات
٥٩٢ ٩٥٣	١٩٢ ٣٧٢	١٨٥ ٦٤٢	١٦٨ ١٩٢	١٧٥ ٥٦٢	(٥٠ ٥٢٧)	المجموع

الملاحظة ٣٤

عرض معلومات الميزانية

٣٤-١ تُحدّد أرقام ميزانية الأونروا على أساس نقدي معدل ويفصح عنها في بيان المقارنة بين الميزانية والمبالغ الفعلية (البيان الخامس) باعتبارها الميزانية الأصلية المستمدة من الميزانية البرنامجية للفترة ٢٠١٤-٢٠١٥ (الكتاب الأزرق). وتشمل ميزانية الأونروا الاحتياجات الأساسية الممولة من الميزانية البرنامجية (التي كانت تُسمّى سابقاً الصندوق العام)، كما أقرتها الجمعية العامة، والتي تتطلب، حال تجاوزها، عرضها على الجمعية العامة؛ وتبرعات عينية؛ وميزانية للمشاريع، حيث يتباين التخصيص استناداً إلى استجابة الجهات المانحة.

٣٤-٢ ومقارنة ميزانية الكتاب الأزرق بالميزانية البرنامجية، تعكس ميزانية الصندوق، التي تتاح في بداية كل سنة مالية، انخفاضاً في الاحتياجات استناداً إلى توقعات الدخل في نهاية

العام والعجز النقدي المقبول. أما ميزانية المشاريع، فتتوافر لها الموارد عند استلام المساهمات و/أو في حالات استثنائية عندما تؤكد الجهات المانحة من خلال اتفاق موقع، تعهداتها المتعلقة بتمويل اقتراحات المشاريع التي جرت الموافقة عليها.

٣-٣٤ ومع اعتماد المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام، اعتمدت الأونروا داخلياً نظاماً للميزانية على أساس الاستحقاقات استناداً إلى هذه المعايير. ومع ذلك، فإنه امتثالاً للنظام المالي والقواعد المالية، لا تزال الميزانية النهائية الواردة في البيان المالي الخامس تحيل إلى ميزانية مستندة إلى أساس نقدي معدل وتُستخدم لأغراض المقارنة بالمبالغ الفعلية.

٣٤-٤ وتضم ميزانية الأونروا ثلاثة كيانات رئيسية (أنواع بوابات التمويل) وهي: الميزانية البرنامجية، وتمول بشكل رئيسي من التبرعات إلى جانب تكاليف ١٥٠ موظفاً دولياً تمول من الميزانية العادية للأمم المتحدة عن طريق الأنصبة المقررة؛ وميزانية الهبات العينية المقدمة إلى الميزانية؛ وميزانية المشاريع.

٣٤-٥ وتتبع ميزانية الأونروا من حيث الهيكل نموذج الميزانية القائم على النتائج، كما يظهر في الخطط التشغيلية السنوية التي تُستمد من الاستراتيجية المتوسطة الأجل للفترة ٢٠١٠-٢٠١٥.

٣٤-٦ وتعدّ ميزانيات الأونروا وحساباتها باستخدام أسس محاسبية مختلفة. ويجري إعداد بيان المركز المالي، وبيان الأداء المالي، وبيان التغيرات في صافي الأصول، وبيان التدفقات النقدية على أساس الاستحقاقات الكاملة باستخدام تصنيف قائم على طبيعة المصروفات في بيان الأداء المالي، أما بيان المقارنة بين الميزانية والمبالغ الفعلية (البيان الخامس) فيُعدّ بأسلوب محاسبي قائم على أساس نقدي معدل.

٣٤-٧ وكما يقتضيه المعيار ٢٤ من المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام، فعندما لا يجري إعداد البيانات المالية والميزانية على أساس قابل للمقارنة، ينبغي إجراء تسوية بين المبالغ الفعلية المعروضة في الميزانية على أساس قابل للمقارنة والمبالغ الفعلية المعروضة في البيانات المالية، مع تحديد الفروق في الأساس المحاسبي والتوقيت والكيان، كل على حدة. وقد تكون هناك أيضاً فروق في الأشكال وفي نظم التصنيف المعتمدة لعرض البيانات المالية والميزانية.

٣٤-٨ وتحدث الفروق الناشئة عن اختلاف الأساس المحاسبي عندما تعد الميزانية المعتمدة على أساس مغاير، وفقاً لما هو مبين في الفقرة ٣٤-٦ أعلاه.

٩-٣٤ وتحدث الفروق الناشئة عن اختلاف التوقيت عندما تختلف فترة الميزانية عن فترة الإبلاغ المبينة في البيانات المالية. ولا توجد فروق ناشئة عن اختلاف التوقيت قد تتأثر بها الأونروا عند المقارنة بين الميزانية والمبالغ الفعلية.

١٠-٣٤ وتحدث الفروق الناشئة عن اختلاف الكيان عندما تحذف الميزانية صناديق تشكل جزءاً من الكيان الذي تُعد البيانات المالية بشأنه.

١١-٣٤ وتعود الفروق في العرض إلى الفروق في الأشكال وفي نظم التصنيف المعتمدة لعرض بيان التدفقات النقدية وبيان المقارنة بين الميزانية والمبالغ الفعلية.

١٢-٣٤ وترد أدناه تسويات المطابقة بين المبالغ الفعلية المحسوبة على أساس قابل للمقارنة في بيان المقارنة بين الميزانية والمبالغ الفعلية (البيان الخامس) والمبالغ الفعلية في بيان التدفقات النقدية (البيان الرابع) للفترة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥.

(بالآلاف دولارات الولايات المتحدة)

أنشطة التشغيل	أنشطة الاستثمار	أنشطة التمويل	المجموع
٧٤٦ ٤٨٩	١٥٣ ١٢٥	-	٨٩٩ ٦١٤
المبالغ الفعلية على أساس قابل للمقارنة (البيان الخامس)			
١١٢ ٨٧٢	(٢٠٦ ١٤٥)	(٢٨٣)	(٩٣ ٥٥٦)
الفروق الناشئة عن اختلاف الأساس المحاسبي			
-	-	-	-
الفروق الناشئة عن اختلاف التوقيت			
٣٣ ٠٨٢	(٨٢٩)	٤٧٤	٣٢ ٧٢٧
الفروق الناشئة عن اختلاف الكيان			
(٨٣٥ ٤٥٥)	-	-	(٨٣٥ ٤٥٥)
الفروق الناشئة عن اختلاف طريقة العرض			
٥٦ ٩٨٨	(٥٣ ٨٤٩)	١٩١	٣ ٣٣٠
المبالغ الفعلية في بيان التدفقات النقدية (البيان الرابع)			

١٣-٣٤ تُعرض الالتزامات المفتوحة، بما في ذلك أوامر الشراء المفتوحة وصافي التدفقات النقدية من أنشطة التشغيل والاستثمار والتمويل، بوصفها فروقا ناشئة عن اختلاف الأساس المحاسبي. أما الإيرادات التي لا تشكل جزءاً من بيان المقارنة بين الميزانية والمبالغ الفعلية فهي تُشكل فروقا في العرض. وتحدث الفروق الناشئة عن اختلاف الكيان لأن الميزانية المعتمدة تتضمن، على نحو ما ورد أعلاه، الميزانية البرنامجية وميزانية التبرعات العينية وميزانية المشاريع. ويتضمن بيان التدفقات النقدية أيضاً صندوق نداءات الطوارئ وصندوق إدارة التمويل البالغ الصغر والصناديق المخصصة الممولة من الميزانية البرنامجية.

٣٤-١٤ وقد عرضت مبالغ الميزانية على أساس تصنيف مبني على طبيعة المصروفات وفقاً للميزانية البرنامجية المعتمدة للفترة ٢٠١٤-٢٠١٥، وذلك حسب ما أوصت به اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية وأقرته الجمعية العامة.

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

مجموع المصروفات	
٨٩٩ ٦١٢	المبالغ الفعلية على أساس قابل للمقارنة (البيان الخامس)
٥٦ ٦٤٨	الفروق الناشئة عن اختلاف الأساس المحاسبي
-	الفروق الناشئة عن اختلاف التوقيت
٣٧٧ ٥١٥	الفروق الناشئة عن اختلاف الكيان
١ ٣٣٣ ٧٧٥	المبالغ الفعلية في بيان الأداء المالي (البيان الثاني)

إيضاح أسباب الاختلافات الجوهرية

٣٤-١٥ يرد فيما يلي إيضاح أسباب الاختلافات الجوهرية بين الميزانية الأصلية والميزانية النهائية، وكذلك بين الميزانية النهائية والمبالغ الفعلية.

الميزانيتان الأصلية والنهائية (الإيرادات والمصروفات/النفقات الرأسمالية)

٣٤-١٦ الميزانية الأصلية للمصروفات هي الميزانية بصيغتها الصادرة في الكتاب الأزرق، أما الميزانية النهائية للمصروفات فهي المخصصات المعتمدة في ميزانية عام ٢٠١٥ في نهاية السنة.

٣٤-١٧ وبلغت الميزانية البرنامجية لعام ٢٠١٥، حسب ما ورد في الكتاب الأزرق للفترة ٢٠١٤-٢٠١٥، ما قدره ٩٨٢,٢ مليون دولار (استناداً إلى أساس نقدي معدّل). ويُفصح عن هذا المبلغ في البيان المالي الخامس باعتباره الميزانية "الأصلية". وامتثالاً للأساس النقدي المعدّل، فقد بلغت الميزانية البرنامجية النهائية لعام ٢٠١٥ ما قدره ١ ٠٨٣,٣ مليون دولار، ما يمثل زيادة مقدارها ١٠١,١ مليون دولار، أو بنسبة ١٠,٣ في المائة. ويُفصح عن هذا المبلغ في البيان المالي الخامس بوصفه الميزانية "النهائية". ويعكس مبلغ ١٠١,١ مليون دولار الزيادة في الميزانية النهائية بسبب الزيادة في الميزانية النهائية للمشاريع من مبلغ ٢٣٨,٤ مليون دولار إلى ٣٧٩,٥ مليون دولار، بما في ذلك الصناديق المقيدة الاستخدام (المشاريع المخصصة).

استخدام الميزانية

٣٤-١٨ يُعزى التباين في استخدام الميزانية لمختلف عناصر التكاليف المدرجة في الميزانية إلى عوامل شتى منها مثلاً إجراءات الإدارة للحد من العجز في النقدية، وانخفاض قيمة الشاقل الإسرائيلي مقارنة بسعر الصرف المدرج في الميزانية، وتحسُّن مواءمة استرداد التكاليف، وتوزيع النقدية من برنامج شبكة الأمان الاجتماعي وغيرها من احتياطات الميزانية. ويرد أدناه موجز لمعدل استخدام الميزانية مقابل معدل التكلفة في كل من عناصرها الرئيسية المختلفة:

- تكاليف الموظفين - يبلغ معدل التنفيذ ٨٩,١ في المائة. ويُعزى نقص الاستخدام البالغ ٥٠,٢ مليون دولار إلى ما يلي: (أ) انخفاض معدل الشواغر للموظفين الدوليين (تكاليف مموله من الاشتراكات المقررة) وعدم إجراء أي التزام يتعلق بتكاليف الموظفين في النظام الجديد لتخطيط الموارد في المؤسسة؛ (ب) نقص الإنفاق في إطار عقود الموظفين المحليين المحددة المدة وعقود المياومة والعقود لمُدد محدودة بما مقداره ٣٠,٤ مليون دولار، بسبب إجراءات الإدارة المعتمدة لسد العجز في النقدية؛ (ج) انخفاض قيمة الشاقل الإسرائيلي مقارنة بسعر الصرف المدرج في الميزانية بمبلغ يزيد عن ٧,٩ ملايين دولار، مع مقابلة جزء من الوفورات بالخسارة الناجمة عن ترتيبات التحوُّط للمعاملات بالشاقل الإسرائيلي/دولار الولايات المتحدة؛ (د) نقص إنفاق المبالغ النقدية المقطوعة عند إنهاء الخدمة بما يفوق ٧,٧ ملايين دولار بسبب الزيادة في عدد حالات انتهاء الخدمة الطوعية المبكرة، بموجب السياسة التي شُرِع في تطبيقها خلال عام ٢٠١٥؛
- اللوازم - يبلغ معدل التنفيذ ٨٣ في المائة. ويُعزى نقص الاستخدام البالغ ١٥ مليون دولار إلى الفروق الناشئة عن اختلاف التوقيت وتأخر استلام الأموال المخصصة للمشاريع ذات الصلة في نهاية السنة، مما أسفر عن تأجيل استخدام باقي ميزانية المشاريع إلى عام ٢٠١٦؛
- صيانة الأماكن والمعدات - يبلغ معدل التنفيذ ٧٨,٤ في المائة. ويُعزى نقص الإنفاق البالغ ٤٦,١ مليون دولار إلى تأخر تسلم التبرعات المعلنة من عدة جهات مانحة وغيرها من تعهدات الجهات المانحة لمشاريع إعادة إعمار غزة، بالإضافة إلى الفارق الزمني لإيصال السلع والخدمات إلى الأرض الفلسطينية المحتلة في غزة. وقد رحَّلت الميزانية المتاحة غير المسددة في نهاية عام ٢٠١٥ إلى عام ٢٠١٦؛

- التدريب والسفر والخدمات الإدارية والخدمات الاستشارية - يبلغ معدل التنفيذ ٧٤,٥ في المائة. ويُعزى نقص الاستخدام إلى استمرار إجراءات الإدارة المعتمدة لمواجهة العجز في النقدية؛
- خدمات المستشفيات وخدمات متنوعة - يبلغ معدل التنفيذ ٨٦,٢ في المائة. ويُعزى نقص الإنفاق إلى المشاريع المتصلة بأوامر شراء الخدمات التي لا تُنفذ حتى الفترة المالية المقبلة، وفقا لأعمار المشاريع، وإلى تمديد عقود المستشفيات، ولا سيما في المكتب الميداني في لبنان؛
- الإعانات لحالات العسر والإعانات للمرضى والأطراف الثالثة - يبلغ معدل تنفيذ الميزانية ٨٦,١ في المائة. ويُعزى نقص دفع الإعانات النقدية إلى الفروق الناشئة عن اختلاف التوقيت المتوقعة على التسلم الفعلي للأموال النقدية من المشاريع الممولة من الجهات المانحة؛
- الاحتياطات - تعكس الاحتياطات الأثر الناجم عن إجراءات الإدارة وعن تحسين مواءمة استرداد التكاليف مع مشاريع نداءات الطوارئ، ولا سيما في إطار نداء الطوارئ الخاص بالجمهورية العربية السورية.

الملاحظة ٣٥

استمرارية المنشأة

٣٥-١ أعدت البيانات المالية المرفقة بافتراض أن الوكالة ستستمر في الاضطلاع بعملياتها كمنشأة لها مقومات الاستمرارية. غير أن الوكالة، حسبما يرد في البيانات المالية، واجهت عجزا صافيا قدره ١٢١,٠٤٥ مليون دولار في عام ٢٠١٥ بعد أن كانت قد جنت مكاسب صافية قدرها ٤٣,٦٩٢ مليون دولار في عام ٢٠١٤. وتقدم العوامل المذكورة أدناه أدلة داعمة لافتراض استمرارية الوكالة.

٣٥-٢ تحتفظ الوكالة بأصول صافية بلغ مجموعها ١٩٦,١٠٣ مليون دولار في عام ٢٠١٥ (بالمقارنة مع ٣٢٨,٦٦٧ مليون دولار في عام ٢٠١٤) وأصول متداولة تجاوز مجموعها مجموع الخصوم المتداولة بمقدار ٣٢١,١٦٥ مليون دولار في عام ٢٠١٥ (بالمقارنة مع ٣٤٩,٣٦٥ مليون دولار في عام ٢٠١٤). وبلغ رصيد النقدية ومكافئات النقدية لدى الوكالة ٣٠٨,٧٨٤ ملايين دولار في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥ (بالمقارنة مع ٣٠٨,٤٥٤ ملايين دولار في عام ٢٠١٤). وإضافة إلى ذلك، وكما ورد في الملاحظة ١٨، كان لدى الوكالة في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥ أصول احتمالية قيمتها

٢٨٧,١٥٩ مليون دولار (بالمقارنة مع ٢٥٦,٤٢١ مليون دولار في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤) تتعلق بمساهمات من مانحين وقّعت اتفاقات بشأها ولكن لم يُستوف بعد معيار الاعتراف بها كإيرادات.

٣-٣٥ وباستثناء ١٥٠ وظيفة دولية تمولها الجمعية العامة من الميزانية العادية للأمم المتحدة، تموّل عمليات الوكالة من التبرعات التي تقدمها الدول الأعضاء وغيرها من الجهات المانحة لدعم أنشطة الوكالة وبرامجها الجارية. وتقوم جميع الجهات المانحة الرئيسية كل ستة أشهر بتأكيد دعمها أثناء الاجتماع نصف السنوي للجنة الاستشارية. وتقوم الأونروا أيضا بتوسيع قاعدة مانحيها، وتعزيز علاقاتها مع جهات مانحة عربية، وإشراك شركاء جدد من القطاع الخاص ومن البلدان ابتغاء تقوية علاقاتها مع الأسواق الناشئة، وتوثيق العلاقات القائمة مع الجهات المانحة التقليدية.

٤-٣٥ وبالنظر إلى تاريخ الوكالة وجهود الإدارة المستمرة من أجل حشد الموارد دعما لعمليات الوكالة، لا يوجد تهديد جوهري لقدرة المنظمة على الاستمرار في العمل كمنشأة قائمة في المستقبل المنظور.

٥-٣٥ وفي إطار الاستراتيجية المتوسطة الأجل، شرعت الأونروا في عام ٢٠١٣ في وضع استراتيجيتها المتوسطة الأجل المقبلة؛ وسيشهد عام ٢٠١٦ بداية تطبيق إطار التخطيط الاستراتيجي الجديد الممتد على مدى ست سنوات. والاستراتيجية المتوسطة الأجل للفترة ٢٠١٦-٢٠٢١ لها أوجه تشابه مع الاستراتيجية المتوسطة الأجل للفترة ٢٠١٠-٢٠١٥، إلا أنها تنطوي على بعض التحسينات الهامة للغاية، ومنها تحسينات تعكس الأهداف الاستراتيجية للتنمية.

٦-٣٥ وكان تمويل عمليات الأنشطة غير المخصصة المدرجة في الميزانية البرنامجية بمثابة التحدي الأكبر الذي واجهته الوكالة في السنوات الأخيرة. ومثلما يتبين من أرقام الإبلاغ القطاعي حسب الصناديق، سجلت الوكالة في إطار الأنشطة غير المخصصة عجزا قدره ١٢٧,٦٣١ مليون دولار في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥ (بالمقارنة مع عجز قدره ٣٠,٣٨٣ مليون دولار في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤). وشهد صافي أصول الميزانية البرنامجية عجزا بلغ صافيه ٢١٣,٦٥٣ مليون دولار في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥ (بالمقارنة مع عجز صافيه ٩٥,٠٠٩ مليون دولار في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤). وتبذل الوكالة جهودا حثيثة للحصول على المساهمات دعما لأنشطتها غير المخصصة بغية كفاءة استمرار عملياتها الأساسية.

الملاحظة ٣٦

الأطراف ذات العلاقة بالأونروا

٣٦ - يرد فيما يلي بيان الأطراف ذات العلاقة بالأونروا:

- (أ) صندوق ادخار موظفي الأونروا المحليين، نظرا لأن الوكالة تشرف عليه؛
- (ب) الأمانة العامة للأمم المتحدة، نظرا لنفوذها الكبير في شؤون الأونروا لأسباب منها أن مرتبات أغلب موظفي الوكالة الدوليين، بمن فيهم موظفو الإدارة الرئيسيون، وما يتصل بذلك من نفقات والتزامات، تسدد من الميزانية العادية للأمم المتحدة؛
- (ج) موظفو الإدارة الرئيسيون، الذين يشملون أعضاء لجنة الإدارة، والذين حوّلت لهم سلطة تخطيط وتوجيه أنشطة الوكالة (أو أجزاء مهمة منها) والإشراف عليها. وتتألف أهم فئات موظفي الإدارة الرئيسيين من المفوض العام/نائب المفوض العام والمديرين الميدانيين/مديري المقر. ويشمل إجمالي المرتبات المدفوعة للموظفين الإداريين الرئيسيين صافي المرتبات، وتسوية مقر العمل، والاستحقاقات من قبيل البدلات والمنح والإعانات، ومساهمة رب العمل في خطط المعاشات التقاعدية والتأمين الصحي. ويتضمن أحر موظفي الإدارة الرئيسيين أيضا بدل السكن وبدل التمثيل المدفوعين كجزء من المرتب على الرغم من وجود جانب تمثيلي في هذه البدلات. ويرد أدناه موجز للمعاملات التي أُبجرت في ما يتعلق بموظفي الإدارة الرئيسيين خلال عام ٢٠١٥.

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

عدد الأفراد	إجمالي الأجر	السلف المستحقة المقدمة القروض على ذمة الاستحقاقات المستحقة	موظفو الإدارة الرئيسيون
٢٥	٤ ٩٦٠	١٣٥	-

(د) لم توظف الوكالة أحدا من أفراد الأسرة المقربين لموظفي الإدارة الرئيسيين خلال العام؛

(هـ) السلف هي المبالغ المقدمة على ذمة استحقاقات للموظفين وفقا للنظامين الإداري والأساسي لموظفي الأونروا الدوليين والمحليين. وتتاح السلف المقدمة على ذمة الاستحقاقات على نطاق واسع لجميع موظفي الأونروا.

الملاحظة ٣٧

الأحداث اللاحقة

تطورت المظاهرات والاحتجاجات المحدودة التي جرت في أوائل عام ٢٠١١ في الجمهورية العربية السورية، والتي نشأت عمّا يسمى بالربيع العربي، إلى نزاع مسلح واسع النطاق بحلول حزيران/يونيه ٢٠١٢. وتواصل النزاع الدائر في الجمهورية العربية السورية في عامي ٢٠١٤ و ٢٠١٥، مما أثر على اقتصاد المنطقة واستقرارها. وما زال انخفاض قيمة الليرة السورية وزيادة تكاليف السلع الأساسية، بالإضافة إلى استمرار النزاع وتعرّض أصول الوكالة لأضرار مادية، يؤثر على عمليات الأونروا في المنطقة. وليس هناك أي دلائل تشير إلى قرب التوصل إلى تسوية نهائية للنزاع. وبالتالي ليس من الممكن تقييم ما سيؤول إليه تطور قيمة الليرة السورية.

الملاحظة ٣٨

التاريخ والموافقة

صدّق مدير الشؤون المالية على صحة البيانات المالية والملاحظات المرفقة بها واعتمدها، وتم إصدارها في ٣١ آذار/مارس ٢٠١٦.

